وئام
تنمية أسرية
weaam.org.sa

التعامل الأسري

في سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم

إعداد:
الدكتور/ عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان

1445هـ/2023م

بسم الله الرحمن الرحيم

ⓒ **عبدالله ناصر عبدالله السدحان ، ١٤٤١هـ**

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السدحان ، عبدالله ناصر عبدالله
التعامل الأسري في سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. / عبدالله ناصر عبدالله السدحان .- الرياض ، ١٤٤١هـ

٨٨ ص ؛ ..سم

ردمك: ٧-٤٣٠٢-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

١- السيرة النبوية ٢- الاسرة في الاسلام ٣- التربية الاسلامية
أ.العنوان

ديوي ٢٣٩ ١٤٤١/٩٢٣٠

رقم الإيداع: ١٤٤١/٩٢٣٠
ردمك: ٧-٤٣٠٢-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

(ملاحظة): لا يتم طباعة الجزء الأسفل مع بطاقة الفهرسة

تأمل مكتبة الملك فهد الوطنية تطبيق ما ورد في نظام الإيداع بشكل معياري موحد ، و من هنا يتطلب تصوير الجزء الاعلى بالأبعاد المقننة نفسها خلف صفحة العنوان الداخلية للكتاب ، كما يجب طباعة الرقم الدولي المعياري ردمك مرة أخرى على الجزء السفلي الأيسر من الغلاف الخلفي الخارجي .

و ضرورة إيداع نسختين من العمل في مكتبة الملك فهد الوطنية فور الانتهاء من طباعته، بالإضافة إلى إيداع نسخة الكترونية من العمل مخزنة على قرص مدمج (CD) وشكرا ،،،

التعامل الأسري في سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم

إعداد

الدكتور/ عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان

ansadhan @ gmail.com

1445هـ/2023م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

تمهيد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فيقول الله عز وجل: **(وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ)** (القلم، الآية **4**) ويكفي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هذا الثناء العظيم من الرب العظيم الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه وعصمه من الفواحش والدنايا، وأكرمه بمحاسن الأخلاق، وجعله أسوة حسنة لعباده قال تعالى: **(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا)** (الأحزاب، الآية:**21**)، وهذه الآية الكريمة كما يقول ابن كثير رحمه الله عند تفسيرها: "أصل كبير في التأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله وأحواله"[1]، وتصف عائشة رضي الله عنها خُلُقه عليه الصلاة والسلام بقولها: **(فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ)** [2]. ويتوج ذلك صلى الله عليه وسلم بالتقرير أنه بعث ليتمم صالح الأخلاق ففي الحديث أنه قال صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ)**[3].

وكان صلى الله عليه وسلم يُثني على من كان له خُلُق حسن، ويعده من خيار المسلمين، فيروي البخاري في الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا)** [4]، وكان صلى الله عليه وسلم يحث أمته في مواطن شتى على التحلي بمكارم الأخلاق، والحرص على التزامها، ودعاء الله عز وجل أن يتحلى بها العبد وأن يهديه الله عز وجل لأحسنها، وأن يجنبه سيئها، ففي الحديث الذي يرويه مسلم في وصفه لبعض دعائه صلى الله عليه وسلم في صلاته قوله: **(وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ)** [5]. وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم قوله: **(اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي)**[6]، كما كان يحث على التمسك بمكارم الأخلاق مما كانت العرب تتحلى بها قبل الإسلام ومن ذلك ما يرويه السّائب بن عبد اللّه قال: **(جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَزُهَيْرٌ فَجَعَلُوا يَثْنُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُعْلِمُونِي بِهِ قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ**

---

(1) تفسير القران العظيم، ابن كثير، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1419هـ، ص1056.

(2) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، دار السلام، الرياض، 1421هـ، كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، حديث رقم 1739.

(3) مسند الإمام أحمد، احمد بن حنبل، بيت الأفكار الدولية، الرياض، 1419هـ، حديث رقم 8939.

(4) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الرياض، 1421هـ، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 3559.

(5) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه بالليل، حديث رقم 1812.

(6) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، بيت الأفكار الدولية، بيروت، 2004م، الجزء 3، ص2654.

اللَّهِ فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كُنْتَ قَالَ: فَقَالَ يَا سَائِبُ انْظُرْ أَخْلَاقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الْإِسْلَامِ أَقْرِ الضَّيْفَ وَأَكْرِمْ الْيَتِيمَ وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ) [1].

وهذا الاحتفاء بموضوع الأخلاق في سيرته صلى الله عليه وسلم، وحثه عليها ما هو إلا جزء من عناية الإسلام بموضوع الأخلاق الكريمة عموما، والحرص على تنشئة النفوس عليه وجعلها نبراسا للتعامل بين الناس البعيدين والقرباء، ليكون المسلم داعيا إلى الله عز وجل بسلوكه وأخلاقه، فكم كان التعامل الحسن سبيلا مذللا لدخول أفواجا كثيرة إلى دين الله عز وجل، وما أحوجنا في هذا العصر إلى نشر ثقافة الأخلاق الكريمة التي أتى بها الإسلام وحث عليها، وما أحوجنا إلى نشر صور من ممارساته صلى الله عليه وسلم لتلك الأخلاق الكريمة ليترسم الإنسان المسلم معالم الطريق في التطبيق العملي، وحتى لا يرد على الخاطر أنها مجرد تعاليم مثالية، أو أنها قيم عليا عرضها الإسلام نظريا، تاركا الناس تتخبط لتطبيقها أو تنظر إليها في سماء الخيال. فلم يكن محمد صلى الله عليه وسلم فيلسوفا – وحاشاه ذلك – يضع النظريات وهو يقيم في برج عاجي، لا يعيش مع الناس والمبادئ التي يدعوهم إليها، أو كان يترك لغيره متاعب الدعوة والتطبيق، وإنما كان داعيا ومربيا ومرشدا إلى مكارم الأخلاق، وممارسا لها مع الكل فلقد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكارم الأخلاق تنظيرا، وتطبيقا، وحثا، وممارسة عملية لها في حياته صلى الله عليه وسلم، وفي توازن عجيب فلا يطغى جانب على آخر.

وفي هذا العصر الذي يعيشه المسلمون وسط اضطراب أخلاقي، نتيجة لاستجلاب العديد من القيم من الشرق والغرب للمجتمعات الإسلامية، واعتبار هذه القيم مثالا يُحتذى ونبراسا يُقتدى، وما ذلك إلا تأثر بمناهج الكفار والسير معهم حذو القُذة بالقذة كما أخبر بذلك الصادق المصدوق في الحديث المتفق عليه وهو قوله صلى الله عليه وسلم: **(لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ)**[2]. وبكل حال فهذه سنة من سنن الله في الحضارات، في كون المغلوب يتبع الغالب في هديه وسننه كما أشار إلى ذلك عالم الاجتماع المسلم والمؤرخ ابن خلدون في مقدمته إذ يقول: "وترى المغلوب يتشبه أبدا بالغالب في ملبسه ومركبه وسلاحه في اتخاذها وأشكالها، بل وفي سائر أحواله"[3].

ونحن في هذا العصر الذي ظهر فيه تفوق العالم الغربي في العلوم المادية، والحضارة المدنية، نجد البعض من المسلمين يتخذ من هذه الحضارة منهجا للسير اعتقادا منه بكمالها من جميع الجوانب، واغترارا بها؛ لما يرى من

(1) مسند الإمام أحمد، مسند المكيين، حديث السائب بن عبد الله، حديث رقم 15585.
(2) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم، حديث رقم 7320. وصحيح مسلم، كتاب العلم، باب إتباع سنن اليهود والنصارى، حديث رقم 6781. واللفظ للبخاري.
(3) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، دار الكتاب العربي، بيروت، 1425هـ، ص146.

تفوقها العلمي والمادي. ولعل الأخطر في ذلك عندما تنظر الشعوب المسلمة إلى الأخلاق، وكأنها متغيرة بتغير الزمان والمكان، أو اعتبار الحسن منها ما عدها الناس حسنا وتعارفوا عليه في زمن من الأزمان أو مكان من الأمكنة، متباعدين في ذلك عن منهج الإسلام الذي ينظر إلى الأخلاق على أنها مرتبطة بالدين والوحي ولا تنفك عنه بحال من الأحوال، فالخلل يكون حين ينظر المسلمون على أن الأخلاق " قيما اجتماعية يضعها البشر ويتعارفون عليها بأنفسهم وتُقطع صلة الأخلاق بالدين وبالوحي الإلهي حتى يكون في مقدور الناس أن يغيروا أو يبدلوا في قيم الأخلاق، وفي السلوك والتعامل بينهم، بحسب الأهواء والمصالح، على اختلاف الزمان والمكان"[1]. فهذه النظرة تجعل المسلم يتخبط في بحثه عن الخلق القويم الذي يكون الالتزام به تعبدا لله عز وجل، وليس مجرد تقليد مجتمعيا.

ومن هنا تأتي هذه الدراسة لتعرض جزءاً من أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم في تعامله الأسري، في بيته، ومع أهله، و أقاربه، لتكون مناراً يهتدي به كل مسلم، وكل راغب في نشر السعادة في بيته، وبسط روح الطمأنينة في حياته الخاصة والعامة، كما تحاول هذه الدراسة إيراد الشواهد العديدة من الممارسات الأخلاقية في حياته صلى الله عليه وسلم.

وأسال الله عز وجل أن يكون في هذا الدراسة بعض التعبير عما تكنه النفس من حب وإجلال للنبي صلى الله عليه وسلم، آملا في الدخول في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه **(أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَعْدَدْتَ لَهَا قَالَ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ)** [2]. كما أرجو أن تكون هذه الدراسة من السعي لنشر سنته عليه أفضل الصلاة والتسليم، بين المسلمين للعمل بها والاقتداء بسيرته العطرة تنفيذاً لقوله صلى الله عليه وسلم **(بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ)** [3].

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

المؤلف

د. عبد الله بن ناصر السدحان

ansadhan @ gmail.com

(1) موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، صالح بن حميد، وعبد الرحمن بن ملوح، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جده، 1418هـ، الجزء 1، الصفحة (ل هـ).

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب علامة حب الله عز وجل، حديث رقم 6171، وكذلك صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، حديث رقم 6710. واللفظ للبخاري.

(3) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكر عن بني إسرائيل، حديث رقم 3461.

المقدمة

إن معرفة سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست نافلة من النوافل في حياة المسلم، بل هي فرض من الفروض، إذ نحن مأمورون بطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وإتباع هديه صلى الله عليه وسلم في سائر أحواله، قال تعالى: **(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)** (الحشر، الآية: 7)، وقال عز وجل: **(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا)** (الأحزاب، الآية: **21**). وفي الحديث المتفق عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)** [1] وهذا لا يتحقق إلا بمعرفة سيرته عليه الصلاة والسلام جملة وتفصيلا. فسعادة العبد في الدارين معلقة بتتبع هدي النبي صلى الله عليه وسلم فيجب على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها، أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يمكنه من الاقتداء به على بصيرة.

و ما أجمل ما وصف ابن القيم حال المسلم مع نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام، حيث يقول: " وعلى العبد أن يجعل النبي صلى الله عليه وسلم إمامه ومعلمه، وأستاذه، وشيخه وقدوته كما جعله الله نبيه ورسوله وهادياً إليه، فيطالع سيرته ومبادئ أمره، وكيفية نزول الوحي عليه، ويعرف صفاته وأخلاقه، وآدابه في حركاته وسكونه، ويقضته ومنامه، وعبادته، ومعاشرته لأهله وأصحابه، حتى يصير كأنه معه من بعض أصحابه"[2].

إن في سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم نبراسا لكل مُقتدٍ، ولكل من يرنو لبلوغ مناه في تتبع سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم في يسر وسهولة ووضوح، منهجاً في هذه الحياة الدنيا، فضلا عن الثواب المرتجى لمن يحتسب في عمله الاقتداء بسيرة المصطفى، فالأب، والأم، والمربي يجدون في سيرة المصطفى عليه الصلاة والسلام دروسا نبوية في التربية، والتعامل مع الآخرين، وكسب قلوب الناس، من خلال حسن الخُلُق، وفنون التعامل مع الآخرين، ومما يزيد هذه الدروس روعة أن البعد التنفيذي فيها والجانب العملي هو الطاغي في العملية التربوية النبوية، فهي ليس مجرد توجيهات عامة، بل وصولاً إلى أدق التفاصيل، ونزولا لأدنى مستويات التعامل مع المستوى العمري، فالرسول صلى الله عليه وسلم داعب صغار الأطفال حتى من خارج بيته الشريف، ففي الحديث الذي يرويه البخاري "**أن مَحْمُودِ بْنِ**

---

(1) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 7288. وكذلك صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم 3257. واللفظ للبخاري.

(2) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم الجوزية، تحقيق: إياد بن عبد اللطيف القيسي، مكتبة الرشد، الرياض، 1426هـ، ج 3، ص 320.

الرَّبِيعِ قَالَ عَقَلْتُ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ"[1].

إن هذه الممارسات النبوية التي وصلت إلينا تتعلم منها الأمة بمختلف مستوياتها العمرية، والعلمية، والاجتماعية الآداب الرفيعة، والأخلاق الحميدة، والعبادة الصحيحة، لذا لا عجب أن يقول بعض السلف: "كنا نُعَلّم مغازي النبي صلى الله عليه وسلم كما السورة من القرآن"[2]. وكم نحن بحاجة في هذا العصر إلى تعلم سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وعدم الوقوف عند مجرد القراءة فحسب، بل انتقال للتطبيق، وعزم قوي على الممارسة، فالمجتمعات الإسلامية عطشى في وقتنا الحاضر إلى نبراس يُقتدى وطريق يسلك لتحقيق الترابط الأسري المنشود، من خلال التعامل الحسن بين أفراد الأسرة الواحدة ابتداءاً، واختتاما بالمجتمع الكبير، ومرورا بمحيط الأسرة الأوسع من الأقارب وذوي الأرحام.

إن المجتمعات الإسلامية بما تعيشه من متغيرات اجتماعية، واقتصادية متلاحقة يعجز بعضها عن اللحوق بالآخر من سرعتها بأمس الحاجة إلى وضوح المنهج النبوي في كيفية التعامل الأسري وكيفية تنفيذه من خلال الاطلاع على التوجيهات النبوية، والممارسات العملية الصادرة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم، ففي العصر الذي نعيشه الآن يلحظ كل مختص تعقد العلاقات الاجتماعية، وتزايد الاضطرابات النفسية جراء ذلك، وتتواصل العملية الاجتماعية لتصل بمستوى العلاقة الاجتماعية بين أفراد المجتمع إلى أدنى مستوياتها الأخلاقية، وهذا ما يؤكد على حتمية السعي لتحقيق المنهج النبوي في التعامل بين أفراد المجتمع سواء بمستواه الصغير على نطاق الأسرة وما يرتبط بها من علائق قرابية، أم على مستواه الأكبر في الحي ثُم الأكبر في المدينة ثُم الأمة.

إن المتأمل لواقع المجتمعات الإسلامية في جانبها التعاملي ليلحظ التناقض الكبير بين معتقد هذه المجتمعات الإسلامية، والممارسات اليومية، ففي الجانب النظري نجد التوجيهات التي تحث على حسن الخُلُق مع جميع ما حول الإنسان المسلم حتى مع الجمادات، فعلى سبيل المثال، نجد في حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم المتفق عليه الذي يقول فيه: (**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ**)[3]، وردت كلمة (كله) وهي عامة تشمل كل ما يخطر على البال من تعاملات المسلم مع من حوله، وقال ابن حجر عند شرح الحديث أن المعنى "أنه يتأتى معه – أي الرفق – من الأمور ما لا يتأتى مع ضده"[4]. وبكل حال فهذا الحديث غيض من فيض من بحر التوجيهات الأخلاقية التي يحث

(1) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، حديث رقم 77.
(2) السيرة النبوية، علي محمد الصلابي، دار ابن كثير، بيروت، 1428هـ، الجزء الأول، ص7.
(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، حديث رقم 6024. و صحيح مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، حديث رقم 5656. واللفظ للبخاري.
(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، الجزء 3، ص2651.

عليها الإسلام. إلا أن واقع الممارسات العملية يحكي – و للأسف – خلاف ذلك في غالبه العام، فما المشاكل التي تحصل بين الأسرة الواحدة وبين الأقارب والأرحام إلا نتيجة للابتعاد عن تحقيق هذه التوجيهات النبوية في التعامل مع الآخرين.

إن نسب الطلاق التي تُنشر بين الفينة والأخرى في المجتمعات الإسلامية لتصيب رؤوس عقلاء الأمة بالدوار لما تظهره من تصاعد مطرد ومتزايد في نوعيتها وكذلك في كميتها، وهذه المشكلات الأسرية المنتهية بالطلاق، أو حتى التي لم تنته بالطلاق وراءها ركام من سوء الخُلُق في التعامل بين الزوجين جراء الابتعاد عن الهدي النبوي في التعامل بين الزوجين. ولو كان الأمر يتوقف على مجرد الطلاق فقد يهون الأمر – إلى حد ما – ولكن المشكلات الأسرية، وحالات الطلاق، لها تبعاتها الاجتماعية من تشرد للأبناء وتهددهم بالانحراف، وضياع للمسؤولية بين الأبوين جراء إلقاء التبعة من كل طرف على الآخر، ولو كان هناك التزام بالخُلُق الإسلامي في واقع ما بعد الطلاق ما كان هناك العديد من الدراسات الميدانية التي توضح أنه ثمة علاقة قوية بين انحراف الأبناء وتفكك الأسر سواء بطلاق أم بغيره من الأسباب [1]. وهذا ما يجعل الحاجة ماسة لالتزام الخُلُق الإسلامي في التعامل الأسري، وذلك بعد التعرف عليه.

وحين النظر في العلاقات الأسرية التبادلية بين الأبناء والآباء نجد أنها لا تخلو من وجود خلل بيّن في الممارسات فيما بينهم، فمن جانب قد نجد في المجتمعات الإسلامية جوانب من العقوق من قبل الأبناء تجاه والديهم، كما قد نجد جوانب من القصور في حقوق الأبناء من قبل الوالدين سواء المادية أم العاطفية، فلا زالت المجتمعات الإسلامية على ما فيها من خيرية عامة تئن من وجود هذه العلاقة المتشنجة بين الأبوين والأبناء ذكورا وإناثا نتيجة لعدم التعرف على الكيفية التي يكون التعامل فيها أمثلا معهم، فظهر لدينا في المجتمع المسلم مظاهر من سوء التعامل من قبل الآباء تجاه الأبناء ووجود لبعض التقصير في حقوقهم، مما أنتج لنا نبتة خبيثة من العقوق من قبل الأبناء تجاه الآباء تتعاظم كلما ابتعد الطرفان عن المسلك النبوي في كيفية التعامل مع الآخر، وهذا يعطي دلالة على أهمية التعرف على الهدي النبوي في التعامل الأسري بين الآباء، والأبناء وصولا للأسرة المتراحمة والمتعاطفة فيما بينها.

وما من شك أن الناظر في سجلات المحاكم ليعجب من حجم المشكلات التي تحدث بين أفراد الأسرة الواحدة جراء تنازع على إرث، أو أوقاف، أو وصايا، أو خلع، أو غيرها من القضايا التي لم يخلو أي عصر منها ولكن وجه الاختلاف بين ما كان يحدث في السابق واللاحق؛ هو التزام الخُلُق النبوي في التعامل معها، وبقدر القرب والبعد بين التزام المسلمين بهذه الأخلاق النبوية تكون المساحة في مواطن الاختلاف والتنازع والشقاق، فهي الحالقة التي أشار إليها المصطفى صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي يرويه الترمذي فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

(1) جناح الأحداث: المشكلة والسبب، عدنان الدوري، ذات السلاسل، الكويت، 1405هـ، ص 247.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ**)[1] وسوء ذات البين هي العداوة والبغضاء فيما بين المسلمين بمختلف مستوياتهم القرابية وعلاقاتهم الاجتماعية، إلا إنها تزداد مرارة حينما تكون بين أفراد العائلة الواحدة، أو أهل القبيلة الواحدة. وهذا دافع آخر لضرورة السعي الحثيث لنشر هدى المصطفى صلى الله عليه وسلم في التعامل مع هذه الموضوعات العائلية وكيفية احتوائها لمنع استفحالها أو الوصول بها إلى أروقة المحاكم، فوصولها إلى مجالس القضاء يعني تقطع العلاقات نهائيا، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "ردوّا الخصوم فإن القضاء يورث الشنآن"[2].

من هذا وذاك كانت هذه الدراسة التي تهدف إلى التعرف على الهدي النبوي في التعامل الأسري، وما هي أخلاقه صلى الله عليه وسلم التي كان يدعو لها، ويحث المسلمين عليها صباحا ومساء سواء من كتاب الله عز وجل، أم من واقع سيرته العطرة القولية منها والعملية، فلقد كان وكانت شريعته صلى الله عليه وسلم شاملة للخير كله، متوازنة في تحقيقها لمتطلبات الحياة، وهذا بخلاف الديانات السابقة "فموسى عليه السلام قد جاء بالأحكام، وداود امتاز بدعاء الله عز وجل والتغني بمناجاته، وعيسى بعث ليعلم الناس مكارم الأخلاق والزهد في الدنيا، وأما محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد جاء بكل ذلك: بالأحكام، ودعاء الله، والتوجيه إلى مكارم الأخلاق، والحض على الزهد في الدنيا وزينتها، وكل هذا تجده في القرآن الحكيم لفظا ومعنى، وفي السيرة المحمدية قدوة وعملا" [3]. وسيكون التركيز على عرض الجوانب العملية في حياته صلى الله عليه وسلم، من خلال مباحث الدراسة لرسم المنهج المحمدي في تكوين قاعدة عريضة من القواعد الأخلاقية للتعامل مع الآخرين في المحيط الأسري.

(1) سنن الترمذي، أبي عيسى الترمذي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ، كتاب القيامة والرقائق والورع، حديث رقم 2508. وذكره الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم 2680.

(2) تاريخ عمر بن الخطاب، ابن الجوزي، مكتبة المؤيد، الطائف، 1987م، ص224.

(3) الرسالة المحمدية، السيد سليمان الندوي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جده، 1404هـ، ص 122.

الفصل الأول:

الأخلاق: أصولها وتمثلها في الرسول صلى الله عليه وسلم

لعل مما يحسن قبل الحديث عن التعامل الأخلاقي للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم مع من حوله، التعرف على طبيعة الخُلُق وأسسه، وكيف يُكتسب والوسائل التي تُعين على التحلي به فالأخلاق في اللغة جمع خُلُق، والخُلُق اسم لسجية الإنسان وطبيعته التي خلقه الله عليها [1]، ويمكن القول: إنها ما يصدر من الإنسان من أفعال من غير فكر ولا روية باعتبارها جزء من شخصيته ومكون أساس من طبيعته التي خلقه الله عز وجل عليها، أو اكتسبها الإنسان بمجاهدة وتعلم ودربة حتى يصيرُ هيئة للإنسان وسمت عام له، وإن خبت حينا لسبب ما، أو زادت في الظهور وعُرف الإنسان بها لأسباب أخرى كذلك. ومحصلة هذه الأخلاق هي السلوك التي يقوم بها الإنسان، والأفعال التي يمارسها في مختلف المواقف التي يمر بها في حياته.

وللأخلاق التي يتخلق بها الإنسان صورة عديدة جدا، فمنها الحسن المحمود، ومنها البغيض المذموم، "فالأخلاق أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره، وهي محمودة ومذمومة، فالمحمودة على الإجمال أن تكون مع غيرك على نفسك فتنصف منها ولا تنصف لها، وعلى التفصيل العفو والحلم والجود والصبر وتحمل الأذى والرحمة والشفقة وقضاء الحوائج والتوادد ولين الجانب ونحو ذلك، والمذموم منها ضد ذلك "[2]. ولهذه الصور من الأخلاق بنوعيها الحسن المحمود، والبغيض المذموم أصول تنطلق منها كل هذه الأخلاق، وقد أجملها ابن القيم بقوله: "إن حسن الخُلُق يقوم على أربعة أركان لا يتصور قيام ساقه إلا عليها: الصبر والعفة والشجاعة والعدل"[3]. فمن كل خُلُق من هذه الأخلاق الأربعة تتولد منه أخلاق أخرى تابعة له لا تنفك عنه في الغالب.

ومن هذا المنطلق نجد أن خُلُق الصبر خُلُق أساسي يجعل صاحبه يتحلى بأخلاق أخرى مثل: الاحتمال وكظم الغيظ وكف الأذى، والحلم، والأناة، والرفق، وعدم الطيش، أو العجلة. أما خُلُق العفة فيحمل صاحبه على: اجتناب الرذائل والقبائح من القول والفعل، وعلى الحياء، ويمنعه من الفحشاء والبخل، والكذب، والغيبة، والنميمة. أما خُلُق الشجاعة فيحمل صاحبه المعروف به على: عزة النفس، والبذل، والحلم ورابع هذه الأخلاق الأساسية هو خُلُق العدل فهو يحمل صاحبه المتحلي به على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفي نقيض هما: الإفراط فيها بشكل مذموم يخرجها عن حقيقتها. أو التفريط فيها، فنجد هذا الخُلُق الأساس يحمله على: خُلُق الشجاعة الذي هو توسط بين الجبن والتهور. كما يحمله على خُلُق الجود والسخاء الذي هو توسط بين خُلُقين مذمومين، وكذلك يحمله على خُلُق

(1) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بدون تاريخ، الجزء 10، ص86. وكذلك: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، 1422هـ، ص311.

(2) فتح الباري، الجزء 3، ص2654.

(3) مدار السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، الجزء 2، ص388.

الحلم الذي هو وسط بين خُلُقين آخرين مذمومين، هما: الغضب والمهانة.

أما الأخلاق البغيضة المذمومة فمنشؤها أربعة أخلاق أساسية هي: الجهل، والظلم، والشهوة، والغضب، فالخُلُق الأول منها وهو الجهل: يريه الحسن في صورة القبيح والقبيح في صورة الحسن والكمال نقصا والنقص كمالا والظلم: يحمله على وضع الشيء في غير موضعه فيغضب في موضع الرضى، ويرضى في موضع الغضب ويجهل في موضع الأناة ويبخل في موضع البذل، ويبذل في موضع البخل، ويتواضع في موضع العزة ويتكبر في موضع التواضع. أما خُلُق الشهوة فيحمل صاحبه على: تحمل الحرص والشح والبخل وعدم العفة، والدناءات كلها. وخُلُق الغضب يحمل المتحلي به على: الكبر، والحقد، والحسد، والعدوان، والسفه[1].

ولقد حث الإسلام على مكارم الأخلاق، ولقد كان هذا الوصف هو السمة البارزة التي أجملها أخو أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عندما أرسل أخاه ليُعلمه عن خبر هذا النبي قبل إسلامه فقال له واصفا ما شاهده من الرسول صلى الله عليه وسلم: (**رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ**)[2]. وصاحب الخلق الحسن هو من أحب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعند البخاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا**)[3]. لذا لا عجب أن نجد هذا الاحتفاء بموضوع الخُلُق الكريم، والتحلي بمحاسن الأخلاق، ومكارمها في الدين الإسلامي.

ولعل أجمع تعريف لحسن الخُلُق هو قول بعض السلف: " حسن الخُلُق بسط الوجه، وبذل الندى، وكف الأذى"[4]. وهو تعريف جامع لحسن الخُلُق فبسط الوجه مأخوذ من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: (**تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ**)[5]. وبذل الندى وهو السخاء، وهو من جملة محاسن الأخلاق بل هو من أعظمها. وكف الأذى مأخوذ من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: (**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**)[6].

إن مما يميز الأخلاق في الإسلام عدد من الخصائص تجعل من التحلي بها أمرا ليس ميسورا فحسب، بل مرغوبا

---

(1) باختصار من مدارج السالكين، مرجع سابق، الجزء 2، ص 389.

(2) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، حديث رقم 3522. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه، حديث رقم 6362.

(3) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حديث رقم 3759.

(4) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: عاصم بهجة البيطار، دار النفائس، بيروت، 1406هـ، ص267.

(5) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في صنائع المعروف، حديث رقم 1956. وذكره الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم 2905.

(6) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث رقم 10. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تفاضل الإسلام وأي المسلمون أفضل، حديث رقم 162.

فطرة وديانة، ومن ذلك أنها ربانية، يقول الله عز وجل: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا)** (النساء، الآية:**174**) فهذه الأخلاق لا تخضع لمقاييس البشر، أو نسبية الزمان أو المكان "فمن تبصر بالأصول العامة للأخلاق في المفاهيم الإسلامية، وتبصر أن الأخلاق الإسلامية مقترنة بالوصايا والأوامر والنواهي الربانية، وتبصر بأن هذه الوصايا والأوامر والنواهي محفوفة بقانون الجزاء الإلهي بالثواب أو العقاب فإنه لا بد أن يظهر له بجلاء أن الأخلاق الإسلامية هي حقائق في ذاتها، وهي ثابتة ما دام نظام الكون ونظام الحياة، ونظام الخير والشر أمورا مستمرة ثابتة، وهي ضمن المفاهيم الإسلامية الصحيحة غير قابلة للتغير والتبدل من شعب إلى شعب، و لا من زمان إلى زمان"[1].

كما أن الأخلاق الإسلامية تتصف بالشمولية، وعدم الانتقائية في التطبيق، فالمسلم يتحلى بالأخلاق ويترجمها سلوكا مع الجميع، يقول الله عز وجل: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)** (المائدة، الآية: **8**)، يقول القرطبي: "دلت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه"[2]. فالمسلم ينطلق في تعامله الأخلاقي مع الآخرين من كونه يتعامل مع جنس البشر الذي كرمه الله – عز وجل – في قوله: **(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)** (الإسراء، الآية: **70**). قال ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير: " أي فضلناهم، و(كرمنا) أشد مبالغة من (أكرمنا)"[3]. وهذا من المبالغة في التكريم حتى في اختيار اللفظ.

كما تتصف الأخلاق الإسلامية بالواقعية وعدم الجنوح إلى المثالية في التطبيق وذلك أخذا من قول عز وجل: **(لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ)** (البقرة، الآية:**286**)، وكذلك من حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم: **(فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)**[4]. وما شرع الله عز وجل الاستغفار، إلا لمعالجة خطأ المسلم المتوقع، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ)**[5]. فمن هذه الواقعية والابتعاد عن المثالية كان تناول الخُلُق الإسلامي في حياة المسلم.

صفة المصطفى صلى الله عليه وسلم الخُلُقية:

ولقد تمثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبهى صورها، وأكمل معانيها، كيف لا، وهو الذي وصفه الحق

(1) الوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، مؤسسة الريان، بيروت، 1425هـ، ص129.

(2) الجامع لأحكام القرآن، أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت، 1425هـ، الجزء 3، ص 357.

(3) زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1423هـ، ص 823.

(4) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 7288.

(5) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب سقوط الذنب بالاستغفار والتوبة، حديث رقم 6965.

عز وجل بقوله:) **(وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ)** (القلم، الآية 4). وتواتر عن الصحابة رضوان الله عليهم وصف الرسول صلى الله عليه وسلم بحسن الخلق، ومن ذلك حديث أنس بن مالك رضي الله عنه الرسول صلى الله عليه وسلم الذي وصفه وصفا مجملا بقوله: **(كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ)**[1]، ورغم هذا وذاك كان يدعو ربه عز وجل إذا قام في صلاته بأن يحسن خُلُقه، فيحكي ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان صلى الله عليه وسلم يقول في صلاته: **(وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ)** [2]. ولقد كان هديه صلى الله عليه وسلم في التعامل الأخلاقي مع من حوله معجزة من المعجزات النبوية، "فلقد عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهراني أعدائه من المشركين أكثر من نصف قرن، ثُم أكمل مدة حياته يجاوره اليهود والمنافقون، فلم يستطع أولئك أن ينتقدوه بخلق من أخلاقه، وقد بذلوا أموالهم وسفكوا دماءهم في حربه وقتاله"[3]، وهذا يؤكد أن أخلاقه مما لم يجدوا فيها مطعن، ذلك أنه مؤيد في خُلُقه من الله عز وجل فلقد أدبه ربه، وأحسن تأديبه كما جاء في الأثر [4].

إن مما يجد المسلم الصعوبة فيه، هو حصر أخلاقه صلى الله عليه وسلم ووصف حسنها، وكمالها، ولكن هذا لا يمنع من الإشارة إلى بعضها وإن لم يستوفها القلم، فقد كان صلى الله عليه وسلم من أشجع الناس قال عنه البراء بن عازب رضي الله عنه: **(كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)**[5]، وقال عنه أنس بن مالك رضي الله عنه: **(كَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ)**[6]. ومواقفه صلى الله عليه وسلم في المعارك مشهودة، ومنها في معركة أحد فيروي ابن هشام واصفا أحد تلك المواقف بقوله: " فلما أسند رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم في الشعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد؟ لا نجوتُ إن نجا. فقال: القوم يا رسول اللَّه أيعطف عليه رجل منا؟ فقال رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم: دعوه، فلما دنا منه تناول رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم الحربة من الحارث بن الصمة، فلما أخذها منه انتفض انتفاضة تطايروا عنه تطاير الشعر عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله، وأبصر ترقوته من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة فطعنه فيها طعنة تدأدأ – تدحرج – منها عن فرسه مرارا"[7].

وكان صلى الله عليه وسلم اشد الناس تواضعا، والتواضع خُلُق كريم يدعو صاحبه المتحلي به إلى عدم الترفع على

---

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الشجاعة في الحرب والجبن، حديث رقم 2820.

(2) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامها حديث رقم 1812.

(3) في أخلاقنا كفاية، يحيى بن إبراهيم اليحيى، دار الخضيري، المدينة المنورة، 1420هـ، ص 5.

(4) قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن حديث **(أدبني ربي فأحسن تأديبي)**: " إنه ضعيف ولكن معناه صحيح، وإن كان لا يعرف له إسناد ثابت". انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ج 1، 1398هـ، حديث رقم 72.

(5) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، حديث رقم 4616.

(6) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الشجاعة في الحرب والجبن، حديث رقم 2820.

(7) السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، 1411هـ، الجزء 4، ص 33.

الآخرين أو الاستعلاء عليهم، لذ كان صلى الله عليه وسلم يجيب من دعاه من غني، أو فقير، أو شريف، أو من كان من عامة المسلمين. وكان يحب المساكين، ويشهد جنائزهم، ويعود مرضاهم، لا يُحقر فقيرا، ومن تواضعه صلى الله عليه وسلم أنه كان يركب ما يحتاجه ويتيسر، فقد ركب الفرس، و ركب البعير، وركب الحمار، والبغلة، وكان يردف خلفه عبده أو غيره، وكيف لا يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم وهو القائل: **(مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ)**[1]. وكان من وصاياه لأمته صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ)**[2]، ومن تواضعه صلى الله عليه وسلم، أنه كما قالت عائشة رضي الله عنها لما سئلت ماذا يصنع في بيته فقالت رضي الله عنها: **(كان فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ)**[3]، وتفسر عائشة رضي الله عنها هذه مهنة أهله التي يكون عليها في بيته فتقول: " يَخِيط ثَوْبه، وَيَخْصِف نَعْله، وَيُرَقِّع دَلْوه، وَيَحْلُب شَاته، وَيَخْدُم نَفْسه مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنْ الْبَشَر" [4]. ومن تواضعه صلى الله عليه وسلم أن الأمة من إماء المدينة **(لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ)**[5]، وفي فعله صلى الله عليه وسلم قمة التواضع فالحديث يذكر الْمَرْأَة دُون الرَّجُل، وَالْأَمَة دُون الْحُرَّة، وَحَيْثُ عَمَّمَ بِلَفْظِ الْإِمَاء أَيّ أَمَة كَانَتْ، حَتَّى لَوْ كَانَتْ حَاجَتهَا خَارِج الْمَدِينَة وَالْتَمَسَتْ مِنْهُ مُسَاعَدَتهَا فِي تِلْكَ الْحَاجَة عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا دَالّ عَلَى مَزِيد تَوَاضُعه وَبَرَاءَته مِنْ جَمِيع أَنْوَاع الْكِبْر صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [6]، وهل يفعل ذلك إلا الكُمَلُ من الناس؟.

وكان صلى الله عليه وسلم من أسخى الناس، وأكرمهم، وأجودهم، لا يردُ سائلا، ولا يتكاثر شيء أعطاه، بل يعطي عطاء من لا يخشى الفقر، ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: **(لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا لَسَرَّنِي أَنْ لَا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ)**[7]. ومما عُرف عنه صلى الله عليه وسلم أنه **(مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ)**[8]. وتصفه خديجة رضي الله عنها قبل

(1) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب العفو والتواضع، حديث رقم 6592.
(2) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، حديث رقم 7210.
(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب كيف يكون الرجل في أهله، حديث رقم 6039.
(4) فتح الباري، الجزء 3، ص 2656.
(5) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الكبر، حديث رقم 6072.
(6) فتح الباري، الجزء3، ص 2668.
(7) صحيح البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون، باب أداء الدين، حديث رقم 2389. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة، حديث رقم 2304. واللفظ للبخاري.
(8) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب في سخائه صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 6020.

مبعثه قائلة في وصفه: " إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ"[1].

ومن مظاهر جوده صلى الله عليه وسلم أن الأعراب تعلقت به في مرجعه من غزوة حنين، وضيقوا عليه ليعطيهم، حتى أنهم أخذوا رداءه صلى الله عليه وسلم، فقال لهم صلى الله عليه وسلم: **(أَعْطُونِي رِدَائِي فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا)**[2].

كما كان صلى الله عليه وسلم من أصبر الناس، بل هو إمام الصابرين، فعلى الرغم من ما مرّ عليه صلى الله عليه وسلم من محن وشدائد حين تبليغه كلمة الله، فلم يتبرم أو يتضجر يوما من الأيام، بل كان التفاؤل حاديه، ولقد صبر عليه الصلاة والسلام صبرا جميلا، مصداقا، وامتثالا لقول الحق: **(فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا)** (المعارج، الآية:**5**). والصبر الجميل هو: "الصبر الذي لا جزع فيه ولا شكوى إلى غير الله "[3]. ولقد كانت الشدائد تتوالى عليه صلى الله عليه وسلم، وما تزيده إلا ثباتا وصبرا، فمن اليتم إلى فقد جده كافله بعد والديه، ثُم موت عمه أبي طالب، وبعد ذلك وفاة خديجة رضي الله عنها وهي التي كانت تعينه وتصبره، ثُم فقده لجميع أولاده عدا فاطمة رضي الله عنها، فكان صبره صبرا جميلا، وما زاد أن قال عليه الصلاة والسلام عند وفاة ابنه إبراهيم: **(إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ)**[4].

ثُم فقد عمه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه، في وقت كان أشد ما تكون الحاجة إليه، لذا قال عند استشهاده: **(لن أُصاب بمثلك أبدا)**[5]. ومن الصور المشرقة لصبره صلى الله عليه وسلم، صبره على الفقر، على الرغم من أنه كان يمكنه أن يكون أغنى أهل الأرض، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: " **إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ فَقُلْتُ يَا خَالَةُ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ** "[6].

كما كان صلى الله عليه وسلم من أرحم الناس وأشفقهم، فهو رحمة من الله للعالمين، ويقول عنه عز وجل: **(وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)** (الأنبياء، الآية:**107**)، ويصفه الحق بقوله: **(لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)** (التوبة، الآية:**128**)، وقصته صلى الله عليه وسلم مع قومه من قريش حينما كذبوه، فذهب إلى الطائف لعله يجد من يتلقى دعوته وينصره ليبلغ كلمة الله، ولكنهم خذلوه وأغروا به صبيانهم وخدمهم،

(1) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، حديث رقم 3.
(2) صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي، حديث رقم 3148.
(3) فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن حزم، بيروت، 1421هـ، ص1823.
(4) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إن بك لمحزونون، حديث رقم 1303.
(5) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء 4، ص 45.
(6) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب فضل الهبة، حديث رقم 2567. وصحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث رقم 7452.

يرمونه بالحجارة حتى أدميت قدماه، فجاءه جبريل عليه السلام وهو عائد إلى مكة، قائلا له: **(إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمْ الْأَخْشَبَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)**[1]. وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه يتلمس اليسر في الأمور، فعن عائشة رضي الله عنها أنه قالت: **(مَا خُيِّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا)**[2].

بل بلغت رحمته صلى الله عليه وسلم الحيوان، فثبت عنه، أنه أوصى بالرحمة حتى للحيوان، فيقول صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ)**[3]. وأمر من يصلي بالناس أن يُخفف عليهم لأن فيهم الضعيف والكبير، فقال صلى الله عليه وسلم: **(إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ)**[4].

وكان صلى الله عليه وسلم من أحلم الناس، "والحلم ضبط النفس عند وجود السبب المحرك لها، فلا يندفع الإنسان، بل يتحمل ويحلم ويعفو.. ولا يملك الحلم إلا من استطاع أن يضبط نفسه ويهذبها"[5]، ومن يكون كذلك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان لا ينتقم لنفسه، ولا يغضب لها، إلا أن تنتهك حرمات الله، فيكون لله ينتقم، ومن صور حلمه صلى الله عليه وسلم، وضبطه لنفسه موقفه مع بعض الأعراب الذي يصف أنس بن مالك رضي الله عنه الموقف قائلا: **(كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً قَالَ أَنَسٌ فَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ)**[6]، قال ابن حجر تعليقا على الحديث: " وفي الحديث بيان حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره على الأذى في النفس والمال والتجاوُز على جفاء من يُريد تألفه على الإسلام، وليتأسى به الوُلاة بعده في خُلُقه الجميل من الصفح والإغضاء والدفع بالتي هي أحسن"[7]. وأثنى صلى الله عليه وسلم على من يتحلى بهذا الخُلُق، وهو الحلم فيقول

(1) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، حديث رقم 3231. وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 4653. واللفظ للبخاري.

(2) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لله عز وجل، حديث رقم 6786. وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للأثم، حديث رقم 6045.

(3) صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وحد الشفرة، حديث رقم 5055.

(4) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء، حديث رقم 703.

(5) الشمائل المحمدية والأخلاق النبوية، محمد بن عبد الله الطوالة، دار الكتاب والسنة للنشر الدولي، الرياض، 1428هـ، ص47.

(6) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب التبسم والضحك، حديث رقم 6088.

(7) فتح الباري، الجزء 3، ص 2675.

للأشج، أشج بن عبد القيس رضي الله عنه: (**إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ**)[1]. وذكره صلى الله عليه وسلم لهاتين الخصلتين في معرض المدح فالمحب لهما الله عز وجل.

وكان صلى الله عليه وسلم من أشد الناس وفاءاً، وأكثرهم حفظا للعهد، فلا يخون، ولا يغدر، ولا يخلف وعد، وعرف بهذا حتى قبل مبعثه، فلقد وصفه أبو سفيان عند هرقل، في بدء مبعثه صلى الله عليه وسلم بأنه " يأمرهم بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء، بالعهد، وأداء الأمانة"[2]. ومن صور وفائه حفظه لعهد خديجة بنت خويلد زوجته الأولى رضي الله عنها، ومن ذلك انه كان صلى الله عليه وسلم يبش، وترتاح نفسه لمن يُذكرهُ بها، ومن ذلك مار وته عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (**جَاءَتْ عَجُوز إِلَى النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَيْف أَنْتُمْ، كَيْف حَالكُمْ، كَيْف كُنْتُمْ بَعْدنَا ؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُول اللَّه. فَلَمَّا خَرَجَتْ قُلْت: يَا رَسُول اللَّه تُقْبِل عَلَى هَذِهِ الْعَجُوز هَذَا الْإِقْبَال ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَة إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَان خَدِيجَة، وَإِنَّ حُسْن الْعَهْد مِنْ الْإِيمَان**)[3].

وهذا التعاهد منه صلى الله عليه وسلم لصويحبات خديجة، هو ما جعل عائشة بنت الصديق رضي الله عنها تقول: (**مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِي فِي خُلَّتِهَا مِنْهَا**)[4].

وكما كان صلى الله عليه وسلم ملتزما بالوفاء في دائرة المحيط الصغير، الزوجة والأسرة، فهو أشد وفاء في أمور أعظم، ومنها الحرب والصلح والمعاهدات، ومن ذلك وفائه مع قريش في صلح الحديبية لما جاءه أبو بصير رضي الله عنه فارا بدينه، وكان من شروط الصلح أن من جاء من المشركين إلى المسلمين ردوه إليهم، فلم بلغ أبو بصير رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في طلبه رجلين منهم. فقالوا له صلى الله عليه وسلم:العهد الذي جعلته بيننا. فدفعه إليهم، وقال صلى الله عليه وسلم: (**يَا أَبَا بَصِير إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْم صَالَحُونَا عَلَى مَا عَلِمْت، وَإِنَّا لَا نَغْدِر، فَالْحَقْ بِقَوْمِك. فَقَالَ: أَتَرُدُّنِي إِلَى الْمُشْرِكِينَ يَفْتِنُونِي عَنْ دِينِي وَيُعَذِّبُونَنِي ؟ قَالَ: اِصْبِرْ وَاحْتَسِبْ، فَإِنَّ اللَّه جَاعِل لَك فَرَجًا وَمَخْرَجًا**)[5]. فالموقف كان صعبا جدا، وهو أن يُرد مسلما إلى الكفار وقد يفتن عن دينه، ولكنه العهد والوفاء به.

ومن صفاته صلى الله عليه وسلم الخُلُقية أنه كان أكثر الناس تبسما، فيصفه أحد الصحابة رضي الله عنه بقوله:

(1) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان بالله تعالى والإيمان برسوله، حديث رقم 117.
(2) صحيح البخاري، كتاب الشهادات باب من أمر بإنجاز الوعد، حديث رقم 2681.
(3) فتح الباري، الجزء 3، ص 2645.
(4) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب حسن العهد من الإيمان، حديث رقم 6004.
(5) فتح الباري، الجزء 2، ص 1853.

(**مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)[1]، وكان صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول إلا حقا، ففي الحديث أن بعض الصحابة رضوان الله عليهم قالوا له صلى الله عليه وسلم: (**يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا قَالَ إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا**)[2]. وكان من السماحة أنه يرى اللعب المباح فلا ينكره، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: (**بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِرَابِهِمْ دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا فَقَالَ دَعْهُمْ يَا عُمَرُ**)[3]، ولم يكتف صلى الله عليه وسلم بهذا، بل جعل زوجه تنظر إليه، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (**رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ**)[4]. ودخل عليه أبو بكر رضي الله عنه في يوم عيد، وبين يديه جاريتين تغنيان، وحاول رضي الله عنه أن يوقفها فمنعه الرسول صلى الله عليه وسلم، وتصف القصة عائشة رضي الله عنها قائلة: (**أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى تُغَنِّيَانِ وَتُدَفِّفَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنًى**)[5].

ومن كمال خُلُقه صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن فاحشا، ولا متفحشا، ولا سبابا، ولا لعانّا. وإذا عاتب مما لا بد له من عتاب فلا يكون إلا بلطف، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: (**لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّابًا وَلَا فَحَّاشًا وَلَا لَعَّانًا كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ مَا لَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ**)[6]. وتربت يداك: أي افتقرت وصارت على التّراب، وهي من الألفاظ التي تطلقه العرب عند الزّجر ولا يراد بها ظاهرها. ويجلي الصورة أكثر عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن جانب من جوانب شخصيته صلى الله عليه وسلم فيقول: (**إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا قَالَ فِي التَّوْرَاةِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ**

---

(1) سنن الترمذي، باب المناقب، باب في بشاشة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 3641. ومسند الإمام أحمد، مسند الشاميين، حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، حديث رقم

(2) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في المزاح، حديث رقم 1990.

(3) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب اللهو بالحراب، حديث رقم 2901. وصحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين باب الرخصة في اللهو الذي لا معصية في، حديث رقم 2069، واللفظ للبخاري.

(4) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة، حديث رقم 5236.

(5) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قصة الحبش حديث رقم 3529. وصحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين باب الرخصة في اللهو الذي لا معصية في، حديث رقم 2063، واللفظ للبخاري.

(6) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا، حديث رقم 6029.

وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ)[1]. لأجل ذلك كله وصفه الله عز وجل بقوله: **(وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ)** (القلم، الآية:**4**) والخُلق العظيم هنا كما ذكر بعض المفسرين أنه الطبع الكريم وحقيقته ما يأخذ به الإنسان نفسه من الآداب فسمي خُلُقا لأنه يصير كالخلقة في صاحبه [2].

هل يمكن تغيير الأخلاق إلى الأفضل؟:

لقد قال البعض إن أخلاق الإنسان جبلية لا يمكن تغييرها، بل الإنسان مفطور على خُلُق جبله الله عليه ولا يمكن اكتساب غير هذه الأخلاق التي جبله الله عليه، لما ورد في الأثر عن عبد الله بن مسعود قوله: **(إِنَّ اللَّه قَسَمَ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ أَرْزَاقَكُمْ)**[3]، وبعضهم يعدُ هذا الحديث في حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم [4]. ولكن هذا الرأي مردود لوجوه عدة. أولها: حديث الرسول صلى الله عليه وسلم لأشج بن عبد القيس رضي الله عنه الذي قال فيه: **(إِنَّ فِيكَ خُلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلْتُ مَا هُمَا قَالَ الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ قُلْتُ أَقَدِيمًا كَانَ فِيَّ أَمْ حَدِيثًا قَالَ بَلْ قَدِيمًا قُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خُلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا)**[5]. وكما ذكر ابن حجر " إن ترديده السؤال وتقريره عليه يُشعر بأن في الخُلق مَا هُوَ جِبِلِيٌّ، وَمَا هُوَ مُكْتَسَب "[6]. ومما يدل على إمكانية تغيير الخُلق قول الله عز وجل:(**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ)** (الرعد، الآية:**11**). ومما يدل كذلك على إمكانية الوصول إلى الخلق الحسن، دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم وهو قوله: **(وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ)** [7]. فلو لم يكن في الأخلاق ما يُكتسب، لكن في الدعاء اعتداء، وحاشاه ذلك صلى الله عليه وسلم. إضافة إلى الحديث الآخر، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: **(وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ)**[8]. والصبر خُلُق من الأخلاق، فهو يكتسب بالمجاهدة والتدرب.

وبالجملة يمكن القول إن الخُلُق وإن كان بعضه جبلي في الإنسان، إلا أن هناك أخلاق تكتسب بالتعلم والتدرب، وسؤال الله عز وجل إياها، وإلا لما كان للمواعظ والوصايا، والوعد والوعيد؛ كبير فائدة إذا كان الإنسان مجبول على السيئ من هذه الأخلاق، وكما ينتقل الإنسان من الأخلاق السيئة إلى الأخلاق الحسنة، فقد يحصل العكس كذلك

(1) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب إنا أرسلناك شاهد ومبشرا ونذيرا حديث رقم 4838.
(2) زاد المسير في علم التفسير، مرجع سابق، ص1460.
(3) فتح الباري، الجزء 3، ص 2655.
(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1416هـ، الجزء 6، حديث رقم 2714.
(5) الأدب المفرد، حديث رقم584، وصححه الألباني في تعليقه على الأدب المفرد، ص200.
(6) فتح الباري، الجزء 3، ص 2655.
(7) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه بالليل، حديث رقم 1812.
(8) صحيح مسلم، كتاب الزكاة باب فضل التعفف والصبر حديث رقم 2424.

وهو الانتقال من الأخلاق الحسنة إلى الأخلاق السيئة وفي هذا انتكاس له عدة أسباب، ومن ذلك: الهموم التي قد تعتري الإنسان حينا من الدهر، أو الفقر وما يستتبعه من ذلة، أو الغنى وما يستتبعه من بطر وتيه، أو الإصابة ببعض الأمراض، أو كبر السن وما يلحقه من ضيق في العطن، وعدم تحمل للآخرين، وتبرم منهم[1]، ولئن كان الانتقال من الحسن إلى السيئ ممكنا، فكذلك الانتقال من الأخلاق المذمومة إلى الأخلاق الحسنة ممكنا ولله الحمد، وهذا ما يدفع الإنسان المسلم إلى تحري الخُلُق الحسن الذي كان يتحلى به نبيه صلى الله عليه وسلم ويتلمس خطاه في تطبيقه بما يستطيعه من جهد حاديه في ذلك قول الحق: **(وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ)** (العنكبوت، الآية:**69**).

العوامل التي تساعد على اكتساب الأخلاق الحميدة:

وإن مما يُعين – بعد توفيق الله عز وجل– على اكتساب الأخلاق الكريمة التي كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يتصف بها، ويحثُ على الالتزام بها، والسعي الحثيث لتحصيلها وتطبيقها في سائر حياته، عدد من الأمور، منها:

- استشعار أن هذه الأخلاق من الدين، وأن الالتزام بها عبادة يُثاب عليها العبد إذا احتسب الأجر من الله عز وجل، والعبادة هنا بمفهومه الشامل، كما عرفها ابن تيمية رحمه الله حين قال أن العبادة: "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة"[2]. ومن هنا فأنه بقدر تحصيل المسلم لهذه الأخلاق، يكون قدر اكتمال إيمانه، "ولو تحرينا النصوص القرآنية والنبوية لوجدنا الإيمان قرين الخُلُق الفاضل والسلوك الصالح، ووجدنا نقيض الإيمان سوء الخُلُق"[3].
- تصور أجر الالتزام بهذه الأخلاق الكريمة، وإن المؤمن ليبلغ بالتزامه بحسن الخُلُق درجة عالية، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ)**[4].
- التعرف عليها سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهديه وسلوكه، وأخلاقه التي كان يتحلى بها، وذلك بقراءة كتب السيرة النبوية، وكتب الشمائل، وصفاته صلى الله عليه وسلم الخُلُقية، وطريقة تعامله مع الآخرين، والتيقن أن هذا التعرف تدينا لله عز وجل، لأجل الاقتداء به صلى الله عليه وسلم.
- وبعد التعرف على سيرته صلى الله عليه وسلم، وشمائله، وأخلاقه، السعي لتطبيق ما يستطيع الإنسان عليه، ولا يتقال المسلم خُلُق من الأخلاق في سبيل تحصيله، ثُم العمل به، وليعلم إمكانية ذلك بالمحاولة ثُم

(1) مختصرا من كتاب: أدب الدنيا والدين، أبو الحسن الماوردي، المكتبة الثقافية، بيروت، بدون تاريخ، ص238.
(2) العبودية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، المكتب الإسلامي، بيروت 1403 هـ، ص 38.
(3) أخلاقنا، عابد توفيق زين العابدين، دار البشير للثقافة والعلوم، طنطا، 1997م، ص 12.
(4) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب حسن الخُلُق، حديث رقم 4798. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 1928.

بالدربة حتى تكون خُلُقا لازما له ففي الحديث: **(وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنْ الصَّبْرِ)**[1].

- وإن مما يُعين على امتثال هذه الأخلاق الفاضلة والتمسك بأهدابها، التزام العبادات القولية والعملية، وعلى رأسها الصلاة ففي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: **(الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ)**[2]، وقال النووي شرحا للحديث: "**(وَالصَّلَاة نُور)**، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهَا تَمْنَع مِنْ الْمَعَاصِي، وَتَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاء وَالْمُنْكَر، وَتَهْدِي إِلَى الصَّوَاب، كَمَا أَنَّ النُّور يُسْتَضَاء بِهِ"، ومع هذا دعاء الله عز وجل أن يهديه لأحسن الأخلاق ويبعده عن سيئها، فلقد كان من دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: **(وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ)** [3].
- وأخير مما يعين على اكتساب هذه الأخلاق، والتعرف على حقيقة النفس في تطبيقها من عدمه مخالطة الناس، والتعامل معهم، فلن يتبين تواضع الإنسان، وصبره، وحلمه، ورحمته، وغيرها من الأخلاق، إلا بالمخالطة بالناس وتحمل أذاهم، وذلك تطبيقا لحديث المصطفى صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه: **(الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ مُخَالِطًا النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنْ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ)**[4].

(1) صحيح مسلم، كتاب الزكاة باب فضل التعفف والصبر حديث رقم 2424.

(2) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم 534.

(3) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه بالليل، حديث رقم 1812.

(4) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في فضل المخالطة مع الصبر على أذى الناس، حديث رقم 2507 وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 6527.

الفصل الثاني
الحقوق والواجبات كما جاءت في الكتاب والسنة وتطبيقاتها
في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم

إن المتأمل في سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم، يستطيع أن يرى بوضوح الممارسات الأخلاقية الراقية، في كل تعاملاته صلى الله عليه وسلم مع كل من حوله بشكل عام، وفي محيط أسرته بشكل خاص، وهي في واقع الحال ترجمة عملية وممارسة حقيقية على أرض الواقع للقيم الأخلاقية التي دعا لها صلى الله عليه وسلم طوال بعثته.

ويقصد بكلمة (الحق) في عرف الفقهاء: "هو ما ثبت في الشرع للإنسان أو لله تعالى على الغير، أي هو كل شيء مكنت الشريعة الإنسان منه وسلطته عليه.. ومن هنا فالحقوق مصدرها التشريع الإلهي أو التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أو التي لا تتعارض مع نص شرعي وعلى ذلك فالحقوق بهذا المفهوم هي التي فيها صلاح البشر جميعًا في إطارها العام وبالمعنى الحقيقي"[1]. وبعبارة أخرى، يمكن القول: أنها تلكم الأمور الثابتة الواجبة الوفاء للطرف الآخر الذي يتعامل معه المسلم في حياته اليومية، والتي وجه إليها الدين الحنيف لممارستها سلوكا وفعلا، وقولا، وعملا تحقيقًا لأهداف الحياة وفق التصور الإسلامي.

الأسس التي تقوم عليها الأخلاق في الإسلام:

وانطلاقا مما ذكر، واستقراء من عموم أقواله صلى الله عليه وسلم، وممارساته يمكن رصد عدد من الأسس التي تقوم عليها تلك الجوانب الأخلاقية في تعاملاته صلى الله عليه وسلم، ومن ذلك:

أولاً: الإنسان مخلوق مكرم، ومكانته محترمة في الإسلام: ولقد أسجد الله ملائكته للإنسان حين خلقه، قال تعالى: **(إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (71) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (72) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ)** (ص: آية **71– 73**)، وهذا السجود سجود إكرام وإعظام واحترام كما ذكر المفسرون [2]. وجنس الإنسان مكرم، وله منزلة خاصة بين مخلوقات الله عز وجل، قال تعالى: **(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)** (الإسراء، الآية: **70**)، ولقد كرم الله عز وجل هذا المخلوق البشري على كثير ممن خلق وفضله على كثير منهم. كرمه بهيئته، وتسويته، وفطرته، وخلافته في الأرض، وبتسخير الكون له، وكرمه بإعلان ذلك التكريم وتخليده في كتابه العزيز،

(1) حقوق الإنسان في عصر النبوة، محمد بن أحمد الصالح، ضمن (حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي). أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1422هـ، الجز 1، ص23.

(2) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص 1149.

كما خص الله عز وجل الإنسان بميزة جعلته من أشرف المخلوقات، وهي العقل، وإلى جانب ذلك فالإنسان يمتاز بما به من تركيب جسماني خاص يسهل له القيام بمختلف الأعمال التي يمارسها كالاعتدال والاستواء، ذلك أن الله خلق كل شيء منكبًا على وجهه وخلق الإنسان مستويًا [1]. ومن هنا، فجنس الإنسان مكرم وله منزلته المحترمة، وله كرامته المصونة المعتبرة، والفئات الأسرية لها حق خاص في هذا التكريم، ومما يزيد في تكريم هذه الفئات الأسرية، وشائج القربى يقول الله عز وجل: (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**) (النساء، الآية:**1**). قال ابن كثير" أي كما يقال: أسألك بالله وبالرحم. وقال الضحاك: واتقوا الله الذي به تعاقدون وتعاهدون، واتقوا الأرحام أن تقطعوها ولكن بروها، وصلوها" [2].

ثانياً: المجتمع المسلم مجتمع متراحم متماسك متوادّ متعاطف متكاتف متعاون: قال تعالي: (**مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ**..) (الفتح، الآية: **29**)، ويصف الرسول صلى الله عليه وسلم المؤمنين بأنهم كالجسد الواحد، وذلك فيما رواه النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**)[3]. وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**)[4]، وذكر جرير بن عبد الله رضي الله عنه قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (**لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ**)[5]، ومن هذا الأس الذي يحث على التراحم والرحمة، تقوم كثير من العلاقات الأسرية في المجتمع المسلم، حيث الالتزام بتعليمات دينهم الحنيف الحاثة على التراحم والتواد. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل: أي العمل أفضل؟. قال: (**أفضل العمل أن تُدخل على أخيك المؤمن سروراً أو تقضي عنه ديناً أو تطعمه خبزا**)[6].

---

(1) المبادئ الاجتماعية في الإسلام، محمد عبد المتجلي، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، سلسلة دعوة الحق، العدد 84، 1419هـ، ص 80.

(2) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص 293.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم 6011. وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم 6586. واللفظ للبخاري.

(4) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، حديث رقم 13. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب...، حديث رقم 170. واللفظ للبخاري.

(5) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله أو أدعو الرحمن.حديث رقم 7376. وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال، حديث رقم 6028، واللفظ للبخاري.

(6) الترغيب والترهيب، المنذري، تحقيق: مصطفى عمارة، المكتبة العصرية، بيروت، بدون تاريخ، جزء 3، ص 117.

ثالثاً: إن جزاء الإحسان في الإسلام الإحسان: قال الله تعالى: (**وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآَخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ**) (النحل، الآية:**30**) وقال كذلك عز من قائل: (**هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ**) (الرحمن، الآية: **60**)، أي هل جزاء من أحسن في عبادة الخالق، ونفع عبيده، إلا أن يحسن خالقه إليه بالثواب الجزيل، والفوز الكبير والنعيم والعيش السليم[1].

وبعد فهذه ابرز الأسس التي تقوم عليها التعاملات الأخلاقية في السيرة النبوية، ومنها تنطلق الممارسات الراقية التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعامل بها مع من حوله من أفراد أسرته ومن في حكمهم، وتسهيلا للعملية التطبيقية لممارسة الجانب الأخلاقي في التعاملات الأسرية، ولتحقيق هدف من أهداف هذا الكتاب وهو الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم، سيكون الحديث في المباحث الآتية، عن حقوق كل فئة أسرية كان للرسول صلى الله عليه وسلم تعامل مباشر معها، وسيتم عرض الجانب النظري والتأكيد القولي له صلى الله عليه وسلم، من خلال أحاديثه صلى الله عليه وسلم، وأفعاله، مع التسليم أن حثه عليه الصلاة والسلام، لأي فضيلة من الفضائل، أو لأي فعل محمود يعني فعله من قبله صلى الله عليه وسلم، حتى ولو لم ترد إلينا الحوادث العملية، أو الروايات الفعلية لممارساته صلى الله عليه وسلم، فعندما يأمر صلى الله عليه وسلم بأي فعل، أو فضيلة "فلا بد وأنه كان ملتزما به وفاعلاً له، فما كان صلى الله عليه وسلم ليأمر بشيء، ثُم لا يفعله" [2]. ولا يمكن أن يتصور ذلك وهو يتلو قول الله عز وجل: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (2) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ**) (الصف، الآية:**2-3**).

(1) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1423هـ، ص831.

(2) من معين الشمائل، صالح أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1418هـ، ص6.

1) حقوق الوالدين من الكتاب والسنة وكيف تعامل صلى الله عليه وسلم معها

تشكل حقوق الوالدين في الرسالة المحمدية بكل ما يرتبط بها من أمور تابعة لها، أو مترتبة عليها قضية إنسانية مهمة، بل جعلت منها محوراً رئيساً وأساساً متيناً، في العلاقات البينية في الأسرة المسلمة، وعدتها من أفضل الأعمال التي يقوم بها المسلم بعد عبادة الله عز وجل، فقال عز من قائل في محكم كتابه: (**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا**) (الإسراء، الآية:**23**). وفي المقابل اعتبر عقوق الوالدين، والإساءة إليهما، كبيرة من أكبر الكبائر، بل قرنها مع الإشراك بالله وقتل النفس، ورتب عليها أشد الجزاء ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: (**أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ**)[1].

ولا ينكر أحد فضل الوالدين على أولادهما، فالوالدان سبب وجود الولد، ولهما عليه حق كبير جدا، فقد حملته أمه كرها ووضعته كرها، ثُم بعد ذلك حضانة ورضاع لمدة سنتين مع التعب والعناء والصعوبة، كما أشار اللّه عز وجل إلى ذلك في قوله: (**وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**..) (الأحقاف، الآية: **15**)، ثُم ربياه صغيراً، وتعبت هي ووالده من أجل راحته وسهرا من أجل منامه، والأب خلال ذلك، يسعى لعيش الولد وجمع قوته من حين الصغر حتى يقوم بنفسه، لذا فحق الوالدين عظيم، ومن ذلك برهما، والإحسان إليهما قولاً وفعلاً بالمال والبدن، وامتثال أمرهما في غير معصية اللّه.

وتأكيدا لحقهما جعل الله – عز وجل – شكره قريناً لشكر الوالدين، قال تعالى:(**وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ**) (لقمان، الآية: **14**)، وفي جعل الشكر لهما مقترناً بالشكر لله دلالة على أن حقَّهما من أعظم الحقوق على الولد وأكبرها وأشدها وجوبا [2]. وعكس ذلك فقد جعل الله عز وجل الشرك قرين العقوق لهما، فلقد ذُكرت الكبائر عند رسول الله، فقال صلى الله عليه وسلم: (**أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ**)[3].

ولقد نهى الله عز وجل عن نهرهما بأدنى الكلمات، وهي (أف)، في قوله عز وجل: (**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا**

(1) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله ومن أحياها، حديث رقم 6871.
(2) فتح القدير، الشوكاني، ص 1374.
(3) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله ومن أحياها، حديث رقم 6871.

إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَـــانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) (الإسراء، الآية: **23**). ونقل السيوطي عن الديلمي أن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: "لو علم الله شيئاً من العقوق أدنى من (أف) لحرمّه"[1]. ولقد أتى بِرُّ الوالدين في المرتبة الثانية بعد الصـــلاة في محبة الله، لِما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله ؟ قال: **(الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)**[2].

والوالدان هما مفتاح الجنة للابن فببرهما يدخل الجنة وبخاصة من أدرك أبويه عند الكبر، لما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ)**[3]. ولقد قدَّمَ الرســول صــلى الله عليه وسلم برهما على الجهاد في سبيل الله، الذي هو ذروة سنام الإسلام، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: **(جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَـــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ فَاسْـــتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَحَيٌّ وَالِدَاكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ)**[4].

ثم جعل الله تعالى رضاه في رضا الوالدين، وسخطه في سخطهما، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(رضا الرب في رضـا الوالد، وسـخط الرب في سـخط الوالد)**[5]، بل جعل للوالد حرية التصـرف في مال الابن أخذاً من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: **(أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي فَقَالَ أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)** [6]. وقال الترمذي في شرح الحديث: " والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا: إن يد الوالد مبسوطة في مال ولده يأخذ ما شاء وقال بعضهم لا يأخذ من ماله إلا عند الحاجة "[7].

---

(1) الدر المنثور، الدر المنثور في التفسير المأثور، السيوطي، دار الفكر، بيروت، 1403هـ، الجزء 5، ص 258

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى ووصينا الإنسان بوالديه، حديث رقم 5970. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث رقم 252. واللفظ للبخاري.

(3) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب رغم أنفه من أدرك أبويه عند الكبر ولم يدخلاه الجنة، حديث رقم 6511.

(4) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين، حديث رقم 3004. وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب بر الوالدين أنهما أحق به، حديث رقم 6504.

(5) الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الجبيل، 1421هـــ. باب قول الله تعالى: (ووصينا الإنسان بوالديه جسن) حديث رقم 2.

(6) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، حديث رقم 2291، وذكره الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم 1498

(7) سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده، حديث رقم 1358.

ولقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن بر الوالدين سبب لإطالة العمر وزيادة الرزق، أخرج أحمد في المسند عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)**[1]، ومهما بذل الإنسان من عمل فلن يجزي والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه ويعتقه كما أخبر بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال: **(لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ)**[2]. فمن هذا الحديث فجزاء الوالد لوالديه لا يكون إلا أن يجده مملوكا ويشتريه ليعتقه. ولكن ونحن في هذا العصر الذي لا يوجد فيه مسببات الاسترقاق وتملك العبيد، ومن هنا فإن الغالب في هذا العصر أن الإنسان لن يجد أباه مملوكا ليعتقه ليجزيه حقه، فكل ذلك يجب ألا يكون مثبطا للبر بالوالدين أو القيام بحقهما، بل هو حث للاقتراب من الوصول إلى أعلى مستوى من البر ولم يصل الإنسان إلى حد المجازاة الوارد ذكرها في الحديث السابق.

ومما يجب أن يُعلم أن بر الوالدين لا يقتصر على الوالد المسلم أو الأم المسلمة، بل الابن مطالب ببرهما حتى وإن كانا كافرين، بل وإن جاهداه ليشرك بالله فعليه واجب برهما من غير طاعة لهما في الشرك. روى الإمام مسلم في صحيحه عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص: أنه نزل فيه آيات من القرآن قال: حلفت أم سعد أن لا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه، و لا تأكل ولا تشرب، قالت: زعمت أن الله وصاك بوالديك وأنا أمك وأنا آمرك بهذا، قال: فمكثت ثلاثاً حتى غشي عليها من الجهد، فقام ابن لها يقال له عمارة، فسقاها، فجعلت تدعو على سعد، فأنزل الله عز وجل هذه الآية:(**وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)** (لقمان، الآية:**15**)[3].

وهذه أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها تقدم عليها أمها، وهي كافرة، فتقول: **(قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ)**[4]، ونزل قوله تعالى: **(لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)** (الممتحنة، الآية: **8**).

ويستمر البر بالوالدين الكافرين حتى بعد مماتهما ففي الحديث **(أن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَبَا طَالِبٍ مَاتَ فَقَالَ اذْهَبْ فَوَارِهِ قَالَ إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا قَالَ اذْهَبْ فَوَارِهِ فَلَمَّا وَارَيْتُهُ**

(1) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، حديث رقم 13434.
(2) صحيح مسلم، كتاب العتق، باب فضل عتق الولد، حديث رقم 3799.
(3) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، حديث رقم 6238.
(4) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضل التحريض عليها، باب الهدية للمشركين، حديث رقم 2620. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج، حديث رقم 2325. واللفظ للبخاري.

رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي اغْتَسِلْ)[1]. وأخذاً من هذا الحديث فإنه يشرع للمسلم أن يتولى دفن قريبه المشرك، وأن ذلك لا ينافي بغضه إياه لشركه، ودفن الولد أبيه أو أمه المشرك هو آخر ما يملكه الولد من حسن صحبة الوالد المشرك في الدنيا [2].

وكما أوصى الإسلام ببر الوالدين في حياتهما، فهو قد فتح باب البر حتى بعد وفاتهما، وجعل من أبواب برهما صلة صديقهما، بل عده الرسول صلى الله عليه وسلم من أبر البر، أخرج الإمام مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ)**[3].

ولكن ماذا عن تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع والديه؟. إن مما لا يخفى أن والدا رسول الله صلى الله عليه وسلم توفيا وهما غير مسلمين، كما أنهما توفيا وهو صغير، ولم يبق إلا تعامله صلى الله عليه وسلم معهما بعد وفاتهما، وإيفاء حقوقهما التي تلزم الابن بعد وفاة والديه، إضافة إلى عامل آخر وهو أنهما غير مسلمين، والضابط الشرعي في التعامل في هذه الحالة كما لا يخفى هو قول الحق عز وجل في محكم كتابه: **(مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ)** (التوبة، الآية: **113**). ولكن رحمته صلى الله عليه وسلم وروح النبوة الحقة، جعلته يطلب من ربه عز وجل أن يستغفر لأمه آمنة، ولكن لم يؤذن له في ذلك، ثُم استأذن صلى الله عليه وسلم في زيارة قبرها فأذن له الله عز وجل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: **(زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ)**[4]. وهذا أقصى درجات البر الذي يملكه صلى الله عليه وسلم في ضوء المنظار الشرعي، وقد بلغ الذروة فيه صلى الله عليه وسلم.

إلا أنه يمكن القول: إن الله عز وجل قد عوضه عليه الصلاة والسلام بأبوين مسلمين من الرضاعة، أما أمه من الرضاعة فهي مرضعته الأولى وهي ثويبة مولاة أبي لهب. وقد اُختلف في إسلامها[5]. وقيل أنها أسلمت [6]،ومرضعته الثانية هي حليمة السعدية فقد أسلمت رضي الله عنها، أما والده من الرضاعة فهو الحارث بن عبد العزى زوج حليمة

(1) سنن النسائي الصغرى، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار السلام، الرياض، 1421هـ، كتاب الطهارة، باب الغسل من مواراة المشرك، حديث رقم 190. وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، جزء 1، حديث رقم 161

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، جزء 1، ص 94.

(3) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، حديث رقم 6515.

(4) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه، حديث رقم 2259.

(5) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، الرياض، 2004م، ص 1653.

(6) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، دار ابن حزم، بيروت، 1420هـ، ص31.

السعدية رضي الله عنها، الذي أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، إلا أن ابن إسحاق يذكر أنه أسلم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم [1].

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يسمون حليمة السعدية رضي الله عنها أمه. وينظرون إليها على أنها أم النبي صلى الله عليه وسلم. ففي الحديث الذي يرويه أبو داود في سننه **أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ لَحْمًا بِالْجِعِرَّانَةِ قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمِلُ عَظْمَ الْجَزُورِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ حَتَّى دَنَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ مَنْ هِيَ فَقَالُوا هَذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ**[2]. كما يروي ابن سعد في الطبقات أن امرأة استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم، وقد كانت أرضعته فلما دخلت عليه قال: أمي أمي، وعمد إلى ردائه فبسطه لها فقعدت [3].

أما صور بره بوالديه من الرضاعة فقد تمثلت مع مرضعته الأولى ثويبة، فقد كان صلى الله عليه وسلم "يصلها من المدينة، فلما افتتح مكة المكرمة سأل عنها وعن ابنها مسروح، فأخبر أنهما ماتا، وسأل عن قرابتها، فلم يجد أحداً منهم حيا"[4]. وفعله صلى الله عليه وسلم من البر العملي بها، كما إن سؤاله عن قرابته تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم للسائل الذي سأله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما فقال صلى الله عليه وسلم: **(نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا)**[5]. وبكل حال فهذه الصورة من البر تُعدُ أقصى ما يملك لها حتى لو لم تكن أسلمت، بل هي ممارسة عملية، وصورة من صور رد الجميل، ووجه من أوجه البر للوالدين حتى ولو لم يكونا مسلمين.

ومن صور البر العملية للمصطفى صلى الله عليه وسلم مع والدته من الرضاعة حليمة السعدية، ما فعله في أموال هوازن بعد انصرافه عن الطائف منتصرا حين وصوله إلى الجعرانة [6]، ومعه من هوازن سبي كثير يبلغ ستة آلاف من الذراري والنساء، ومن الإبل والشاء ما لا يُدرى عدده. "وقدمت عليه وفد هوازن مُسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم فأسلمُوا وبايعُوا، ثُم كلمُوهُ فقالُوا: يا رسُول الله إن فيمن أصبتُم الأُمهات والأخوات والعمات والخالات وهُن مخازي

(1) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء 1، ص 297. وكذلك: الإصابة في تمييز الصحابة، مرجع سابق، ص 224. وإن كان هناك من لا يجزم بإسلامه مثل ابن القيم رحمه الله، انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ص31..

(2) سنن أبي داود، باب الأدب، باب في بر الوالدين، حديث رقم 5144.

(3) الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1400هـ، الجزء 1، ص 114.

(4) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء 1، ص 298. وكذلك: الطبقات الكبرى، مرجع سابق، الجزء 1، ص 18.

(5) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في بر الوالدين، حديث رقم 5142.

(6) مكان قرب مكة المكرمة.

الأقوام. فقال صلى الله عليه وسلم: **سأطلُبُ لكُم، وقد وقعت المُقاسم فأي الأمرين أحب إليكُم: السبي أم المال؟**. قالُوا: خيرتنا يا رسُول الله بين الحسب والمال، فالحسب أحب إلينا، ولا نتكلم في شاة ولا بعير. فقال: **أما الذي لبني هاشم فهُو لكُم، وسوف أُكلم لكُم المُسلمين، فكلمُوهُم وأظهرُوا إسلامكُم**، فلما صلى رسُول الله صلى الله عليه وسلم الهاجرة قامُوا فتكلم خُطباؤُهُم فأبلغُوا ورغبُوا إلى المُسلمين في رد سبيهم، ثُم قام رسُول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغُوا فشفع لهُم وحض المُسلمين عليه وقال: **قد رددت الذي لبني هاشم عليهم**. وفي رواية أنه قام خطيبهم زُهير بن صُرد فقال: يا رسُول الله إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كُن يكفُلنك، وأنت خير مكفُول، ثُم أنشُدهُ الأبيات المشهُورة أولها:

أمنُن علينا رسُول الله في كرم فإنك المرء نرجُوهُ وندخر

وفيها كذلك:

أمنُن على نسوة قد كُنت ترضعها إذ فُوك تملؤُهُ من محضها الدرر

فقال المُهاجرُون: ما كان لنا فهُو لرسُول الله، وقالت الأنصار كذلك، وقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنُو تميم فلا. وقال عُيينةُ: أما أنا وبنُو فزارة فلا. وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنُو سليم فلا، فقالت بنُو سليم: بل ما كان لنا فهُو لرسُول الله. قال: فقال رسُول الله صلى الله عليه وسلم: **من تمسك منكُم بحقه فلهُ بكُل إنسان ست فرائض من أول فيء نُصيبهُ، فردوا إلى الناس نساءهُم وأبناءهُم**" [1].

إن التأمل في هذه الحادثة ليجد أن وفد هوازن لامسوا الوتر الحساس من شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو خُلُق الوفاء فأنشدوه وناشدوه بموضوع الرضاع الذي كان من حليمة السعدية رضي الله عنها، وجعلوه سببا إلى ما بلغوه من مطالب، ثُم هو صورة من صور الوفاء العملي والتعامل الخلقي الرفيع مع قوم والدته من الرضاعة رضي الله عنها، فهو يترك السبي كله والغنائم لأجل تلك الوشيجة القرابية بينه صلى الله عليه وسلم، وبين قوم مرضعته حليمة السعدية.

وفي موقف آخر من مواقف البر من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع أمه من الرضاعة حليمة السعدية رضي الله عنها، ما يرويه أبو داود في سننه (**أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ لَحْمًا بِالْجِعِرَّانَةِ قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمِلُ عَظْمَ الْجَزُورِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ حَتَّى دَنَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ مَنْ هِيَ فَقَالُوا هَذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ**)[2].

(1) فتح الباري، الجزء 2، ص 1881. وكذلك: السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء 5، ص 163.
(2) سنن أبي داود، باب الأدب، باب في بر الوالدين، حديث رقم 5144.

أما مع والده من الرضاعة الحارث بن عبد العزى فيمكن أن نلمس صورة أخرى من صور البر به وهو حرصه على إسلامه فيُروي أن الحارث بن عبد العزى، أبو رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة، قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، فقالت له قريش: ألا تسمع يا حار [1] ما يقول ابنك هذا! قال: وما يقول؟ قالوا: يزعم أن الله يبعث بعد الموت، وأن لله دارين يعذب فيهما من عصاه، ويكرم فيهما من أطاعه، وقد شتت أمرنا، وفرق جماعتنا، فأتاه فقال: أي بني مالك ولقومك يشكونك ويزعمون أنك تقوم أن الناس يبعثون بعد الموت، ثم يصيرون إلى جنة ونار؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **نعم، أنا أزعم ذلك، ولو قد كان ذلك اليوم يا أبة لقد أخذت بيدك حتى أعرفك حديثك اليوم**، فأسلم الحارث بعد ذلك، فحسن إسلامه، وكان يقول حين أسلم: لو قد أخذ ابني بيدي فعرفني ما قال لم يرسلني إن شاء الله حتى يدخلني الجنة"[2].

إن البر بالوالدين ينتج عنه عدد من الآثار الدنيوية، وعدد من الأجور في الآخرة، ومن ذلك:

- إن البر بالوالدين من كمال الإيمان، وحسن الإسلام، إذ فيه تحقيق لطاعة الله عز وجل، بالبر بهما، وتنفيذا لحث المصفى صلى الله عليه وسلم على ذلك.
- يعد البر بالوالدين من أجل الطاعات، بعد الإيمان بالله عز وجل، وهو من الطرق الموصلة إلى الجنة.
- بر الوالدين يؤدي إلى زيادة الأجل، وطول العمر. ورفع الذكر في الدنيا والآخرة.
- بر الوالدين يكسب الإنسان بر الأبناء، والجزاء من جنس العمل.

(1) تصغير لاسم الحارث، وقد اعتاد العرب استخدام التصغير في الأسماء حين المناداة، مثل قولهم (عثم) لعثمان. ومثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: يا عائش، وغيرهم من الأسماء.

(2) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء 1، ص 297.

2) حقوق الزوجة من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معها

ورد في القرآن الكريم آيات عديدة تحث على الزواج، وأنه نعمة من نعم الله عز وجل، وآية من آياته، فيقول عز من قائل: (**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**) (الروم، الآية:**21**) إذ في كنف الزواج، تتحقق معاني عدة من مودة، ورحمة وطمأنينة، كما ورد الأمر بالزواج في سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، والحث عليه مرارا وتكرارا، والترغيب فيه، والتحذير من مخالفة فطرة الله بالرغبة عن الزواج، أو العزوف عن تكوين الأسرة، ففي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: (**أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**)[1]، وهو صلى الله عليه وسلم، ليس بدعا في ذلك فإن الزواج من سنن الأنبياء والمرسلين من قبله، يقول الله عز وجل: (**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ**) (الرعد، الآية **38**). قال القرطبي عند تفسير هذه الآية " هذه الآية تدل على الترغيب في النكاح والحض عليه، وتنهى عن التبتل، وهو ترك النكاح، وهذه سنة المرسلين" [2].

لذلك كان هناك نفور من العزوبية في غالبية المجتمعات القديمة والحديثة، مع تباين في أسباب تلك النفرة من كون الرجل يعيش عزباً. فبعض المجتمعات تنفر منها لتعارضها مع الحصانة والعفة، ولأنها مظنة الانحراف، وتعدي الحدود التي يرسمها المجتمع لمعاشرة الرجال للنساء.. وفي المجتمعات التي يرقى فيها الوعي الوطني والحفاظ على الصالح العام تعتبر العزوبية جريمة في حق الوطن إذ تؤدي إلى اضمحلاله وتناقص سكانه [3]. وفي الإسلام تكون النفرة من العزوبية لأنها مظنة الانحراف، وتخالف فطرة الله عز وجل التي جبل عليها النفس البشرية، إضافة إلى أنها تؤدي إلى تناقص الأمة، وضعف أفرادها. ومن هنا نجد حث الرسول صلى الله عليه وسلم على تكاثر الأمة ففي الحديث أنه جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب إلا أنها لا تلد أفأتزوجها فنهاه ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فنهاه فقال صلى الله عليه وسلم: (**تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ**)[4].

ولقد حرص الإسلام على تصحيح العلاقة الزوجية بدءاً من تكوينها، فقد كان للزواج وطريقة نشوؤه صور شائعة في الجاهلية، لا تنم عن تحقيق الحكمة منه، فضلا عما فيه من امتهان للمرأة، فتصف أم المؤمنين عائشة رضي الله

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، حديث رقم 5063. وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، حديث رقم 3403. واللفظ للبخاري.

(2) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، الجزء 2، ص 215.

(3) قصة الزواج والعزوبية في العالم، علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، بدون تاريخ، ص 14.

(4) سنن النسائي الصغرى، كتاب النكاح، باب كراهية تزوج العقيم، حديث رقم 3229، وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 2937.

عنها تلك الصـــور بقولها: (إِنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ فَيُصْـدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا أَرْسِـلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشَـرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِـيبُهَا فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَـعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَـعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا تَقُولُ لَهُمْ قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ وَنِكَاحُ الرَّابِعِ يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا وَهُنَّ الْبَغَايَا كُنَّ يَنْصِـــبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَـــعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمْ الْقَافَةَ ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ فَالْتَاطَ بِهِ وَدُعِيَ ابْنَهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ)[1]. فواقع الحال الذي وصـفته أم المؤمنين عائشـة رضـي الله عنها يدل على فوضـى أسـرية، وتخالط في الأنساب، فضلا عن غياب المقصد الحقيقي من الزواج وهو السكن والمودة والرحمة.

ولقد صحح الإسلام هذه العلاقة وأعاد الأمور إلى نصابها، وصولا إلى المبتغى من الزواج، فرغب فيه، وحث عليه يقول الله عز وجل: (**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا**) (النساء، الآية:**3**)، ويؤكد الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله: (**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ**)[2]، والإسلام بهذا يلبي حاجة فطرية في النفس البشرية التي تظهر في قوله عز وجل: (**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**) (آل عمران، الآية:**14**).

ولقد تزوج على الصلاة والسلام في حياته خمس عشرة امرأة، ودخل بثلاث عشر منهن، وجمع بين إحدى عشر منهن، وتوفي عن تســـع منهن رضـــوان الله عليهن جميعا. وابتنى لكل واحدة من أمهات المؤمنين بيت خاص بها لسكناهُن حول مسجده صلى الله عليه وسلم، وفي حقيقة الأمر هي حجر أو غرف محدودة أُطلق عليها اسم بيوت عرفا، وإلا فهي كانت محدودة المســـاحة والطبيعة، فيصـــفها داود بن قيس قائلا: "رأيت الحُجُرات من جريد النخل، مُغشّـيا من خارج بمسـوح الشـعر، وأظن عرض البيت من باب الحُجُرة إلى باب البيت نحوا من سـت أو سـبع أذرع،

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي، حديث رقم 5127.

(2) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج، حديث رقم 5066. وصحيح مسلم، كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، حديث رقم 3400.

وأحرز البيت من الداخل عشر أذرع"[1]، ويصفها الحسن بعد دخوله إياها بقوله: "كنت أدخل بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة عثمان بن عفان فأتناول سقفها بيدي" [2]. وصغر مساحة هذه البيوت لم تمنع من شيوع روح المحبة والألفة بين ساكنيها، محمد صلى الله عليه وسلم وكل زوجة من زوجاته رضوان الله عليهن.

لقد حرص الإسلام على توثيق العلاقة بين الزوجين، وجعلها في أعلى مستويات الحميمية، لما لها من الأثر الايجابي ليس على مستوى المنزل وأهله فحسب، بل على المجتمع بشكل عام، فالإسلام يريد من حياة الزوجية أن تكون سكنا، يقول الله عز وجل: (**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**) (الروم، الآية:**21**). والسكن هنا بمفهومه الشامل وليس السكن المادي فحسب أي مأوي للنوم والأكل والشرب، بل يراد منه أن يكون سكنا نفسيا، واجتماعيا تطمئن النفس بدخوله، يتزود منه المسلم الطاقة ليواصل إعمار الأرض في خارجه، وهو كما قال القرطبي: " المودة والرحمة عطف قلوبهم بعضهم على بعض. وقال ابن عباس رضي الله عنه: المودة حب الرجل امرأته، والرحمة رحمته إياها أن يصيبها بسوء" [3].

لذلك اعتنى الإسلام بمؤسسة الزواج ولم يتركها عبثا، فجعل عقد الزواج بوجود ولي المرأة، وشاهدين ليعلم ويعلن، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**)[4]، وكذلك وجود الشهود قال الترمذي: "والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم أنه لا نكاح إلا بشهود لم يختلفوا في ذلك من مضى منهم إلا قوما من المتأخرين من أهل العلم وإنما اختلف أهل العلم في هذا إذا شهد واحد بعد واحد" [5]. وفرض الصداق كأول حق من حقوق الزوجة ففي الحديث: (**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الشِّغَارِ وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ**)[6]. وسن الوليمة للعرس لقوله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه حينما علم أنه قد تزوج: (**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**)[7]. فلم يعد هناك مجالا

(1) الأدب المفرد، حديث رقم 451. ويمكن تحديدها بمقاييس وقتنا الحاضر أنها لا تتجاوز ثلاثة أمتار في خمسة أمتار، والارتفاع لا يتجاوز بحده الأعلى المترين. انظر: سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، صالح الشامي، ص72.

(2) الأدب المفرد، حديث رقم 450.

(3) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي،، الجزء 3، ص 254.

(4) سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، حديث رقم 1101.

(5) سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا ببينة، حديث رقم 1104.

(6) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الشغار، حديث رقم 5112. وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، حديث رقم 3465. واللفظ للبخاري.

(7) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة، حديث رقم 5167. وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد، حديث رقم 3491.

للجهالة أو الأمور الخفية كما كان في نكاح الجاهلية، وقد وصفه الله عز وجل في محكم كتابه بالميثاق الغليظ، يقول عز من قائل: (**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا**) (النساء، الآية: **21**)، وهو من أوثق المواثيق التي ذُكرت في القرآن بوصفه غليظا. واختلف العلماء في معنى الميثاق الغليظ " فقال الحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك والسدي وغيرهم: هو قول الله تعالى: ((**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**) (البقرة، الآية: **229**) وقال مجاهد وابن زيد الميثاق الغليظ: عقدة النكاح.. فهذه التي تُستحلُ بها الفروج"[1].

لأجل هذا كله لا عجب أن نجد ذلك الاحتفاء بموضوع العلاقة بين الزوجين في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم ما يدل على الحرص الشديد على تماسكها، فمن الحث النظري إلى الفعل العملي في مجمل حياته صلى الله عليه وسلم، فبداية يحث على الخوف من الله عز وجل في النساء فيقول صلى الله عليه وسلم أمام أكبر حشد عرفه المسلمون وهو قائم يخطب في حجة الوداع: (**فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**)[2]. ويوصي من بعده من المسلمين بالنساء خيرا، ويؤكد على ذلك بقوله: (**اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا**)[3]. ثُم يحدد صلى الله عليه وسلم الخيرية في العلاقة الزوجية، بقوله صلى الله عليه وسلم: (**خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي**)[4]، فميزان الخيرية الاجتماعية، والخُلُقية للرجل هنا، هو مقدار حسن المعاشرة للزوجة وحسن صحبته لها، فبمقدار حسن العشرة تكون درجة الخيرية.

ولن يصل الزوج إلى تلك الخيرية دونما حسن عشرة، ولين جانب منه لزوجته، وهذا لن يتأتي إلا بمعرفة خصائص الزوجة وطبائعها التي جُبلت عليه، حتى يتمكن من التعامل معها في ضوء تكوينها النفسي والاجتماعي، فمعرفة الشيء يسهل عملية التعامل معه، ولنا في ذلك أسوة حسنة من حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم، فلقد خبُر نفسية عائشة رضي الله عنها في مسألة دقيقة قد لا ينتبه لها كثير من الأزواج، وهو من هو بمشاغله وتعدد مهامه، وتعدد أزواجه ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله عنها: (**إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ**

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، دار ابن حزم، بيروت، 1423هـ، ص 417.
(2) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حج النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 2950.
(3) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق ادم صلوات الله عليه وذريته، حديث رقم 3331. وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم 3644. واللفظ لمسلم.
(4) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، رقم 3895. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 3309.

مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى قُلْتِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ قُلْتُ أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ)[1].

فمن خلال المعايشة لعائشة رضي الله عنها استطاع التعرف على جزء من شخصيتها، وهذا التعرف الدقيق، يؤكد تعرفه صلى الله عليه وسلم على ما هو أكبر منه، وبهذه الطريقة يكون التعامل وفق المعرفة، ليصل بها إلى الخيرية التي عناها صلى الله عليه وسلم بقوله: **(وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي)**[2].

والوصية بالخير بالنساء من لدن رسول البشرية صلى الله عليه وسلم، لم تكن نابعة من فراغ اجتماعي، وإنما كانت تصحيحا لما كان عليه أمر النساء في الجاهلية، وذلك قبل تكريم الإسلام لهن، وهو ما يصفه عمر رضي الله عنه بقوله: " والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمرا حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم"[3]. فهذه الكلمات القليلة، الموجزة من الفاروق رضي الله عنه، فيها من البلاغة والإيجاز ما يصور تلك وضع المرأة في الجاهلية، ثُم النقلة الواسعة التي ارتقى الإسلام بالمرأة إليها " ففرض على الرجال برها أما، واحترامها وموتها زوجة، والعطف عليها أختا وبنتا، وحرم الإساءة إليها.. وكان التطبيق الفعلي للأوضاع الجديدة والمعاملة الكريمة يجري وفقا لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم، وأوامره، تنفيذا وإيضاحا لأوامر الله تعالى"[4].

ومن تلك الخيرية التي تحلى بها الرسول صلى الله عليه وسلم مع أهله، كانت كل معاملاته معهن، فمن ذلك حرصه على العدل بين زوجاته، والعدل بين الزوجات كما هو مقرر عند الفقهاء في الأمور المادية التي يمكن للإنسان إن يتحكم فيها، مثل النفقة، والكسوة والمسكن، وحاجيات المنزل وتبعاته المادية، أما الأمور القلبية التي لا يمكن للإنسان أن يتحكم فيها وعلى رأسها العواطف فإن الإنسان معذور وهذا ما قصدته عائشة رضي الله عنها فيما ترويه أنها قالت: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ)**[5]، وهذا المشار إليه في قول الله عز وجل: **(وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا)** (النساء، الآية: **129**). قال أهل التفسير: "لن تطيقوا أن تسوّوا بينهن في المحبة التي هي نيل الطباع، لأن ذلك ليس من كسبكم"[6]. ومن هنا حذر

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، حديث رقم 5228. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 6285. واللفظ للبخاري.

(2) سبق تخريجه قبل الحديث السابق.

(3) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب تبتغي مرضاة أزواجك قد فرض الله لك تحلة حديث رقم 4913. وصحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، حديث رقم 3692. واللفظ للبخاري.

(4) سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، مرجع سابق، ص92.

(5) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، حديث رقم 2134.

(6) زاد المسير في علم التفسير، مرجع سابق، ص 332.

صلى الله عليه وسلم من يحيف من الأزواج المعددين فيقول صلى الله عليه وسلم: **(مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شِقَّيْهِ مَائِلٌ)**[1]. وكان صلى الله عليه وسلم يمثل العدل حقيقة وواقعا، فتقول عنه عائشة رضي الله عنها: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفَضِّلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسْمِ مِنْ مُكْثِهِ عِنْدَنَا)**[2]، ومن حرصه على العدل بين زوجاته صلى الله عليه وسلم أنه إذا أراد سفر أقرع بينهن، فتخرج معه إحداهن، وقد يُقرع لثنتين منهن، فتخرجان معه من وقعت عليها القُرعة من أزواجه، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت عن سفرة من سفراته صلى الله عليه وسلم: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا)**[3]. وإذا جاءته الهدية من أحد أعطى جميع زوجاته بالسوية تحقيقا للعدل بينهن، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أم سليم رضي الله عنه بعثته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصحن فيه رطب: **(فَجَعَلَ يَقْبِضُ قَبْضَتَهُ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ وَيَقْبِضُ الْقَبْضَةَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ثُمَّ جَلَسَ فَأَكَلَ بَقِيَّتَهُ أَكْلَ رَجُلٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ)**[4]. فتأمل كيف تجاوز صلى الله عليه وسلم بفضله نفسه، وأعطى زوجاته قبل أن يأخذ نصيبه من الهدية، على الرغم من أنه كان يشتهيه، ففي باقي الحديث بقول أنس رضي الله عنه: فأكل أكل رجل يُعلم أنه يشتهيه، فالهدية إنما أُرسلت له صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك فضل أزواجه بالهدية رغم محبته له ورغبته فيه، أليس في ذلك تحقيق للخيرية للأهل، التي أشار إليه صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق، ورغب أمته فيها.

أما رحمته وحسن تعامله مع زوجاته صلى الله عليه وسلم، مساعدته لأهله في بيته قالت عائشة رضي الله عنها لما سئلت ماذا يصنع في بيته فقالت رضي الله عنها: **(كان فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ)**[5]، وتفسر عائشة رضي الله عنها هذه مهنة أهله التي يكون عليها في بيته فتقول: " يَخِيط ثَوْبه، وَيَخْصِف نَعْله، وَيُرَقِّع دَلْوه، وَيَحْلُب شَاته، وَيَخْدُم نَفْسه مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنْ الْبَشَر " [6]. وما تلك التصرفات التي تبدو منه صلى الله عليه وسلم أو الأعمال التي يقوم بها إلا منطلقة من رحمته بأهل بيته وتخفيفا عليهم من مشاق العمل، ومن رحمته بهن أنه كان يطوف بهن كل يوم ويدخل عليهن ويلاطفهن ثُم يخرج إلى الأخرى وهكذا فتروي عائشة رضي الله عنها قائلة: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ**

(1) سنن النسائي الصغرى، كتاب عشرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، حديث رقم 3394.
(2) سنن أبي داود، كتاب النكاح باب في القسم بين النساء، حديث رقم 2135.
(3) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرا، حديث رقم 5211. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 6298. واللفظ لمسلم.
(4) مسند الإمام أحمد، مسند باقي مسند المكثرين، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، حديث رقم 12292.
(5) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب في أهله، حديث رقم 6039.
(6) فتح الباري، الجزء 3، ص 2656.

يَحْتَبِسُ)[1]، ولم يكن المكث طويلا بدليل آخر الحديث، وإنما هي زيارة ملاطفة وأنس في كل يوم يقوم بها صلى الله عليه وسلم إيناسا لهم، وحسن معاشرة. ومن رحمته صلى الله عليه وسلم، نجده يؤثر زوجاته على نفسه في بعض المواقف التي يحتاج في المرء إلى مساعدة، وذلك ما كان منه صلى الله عليه وسلم مع صفية رضي الله عنها، في عودتهم من خيبر، فيتحدث أنس بن مالك رضي الله عنه قائلا: **(أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةُ مُرْدِفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتْ النَّاقَةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ لَا وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَقَامَتْ الْمَرْأَةُ فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا فَسَارُوا)**[2]، فقد كان من رحمته أن أمر أبا طلحة أن يبدأ بصفية ويتأكد ألا تكون قد أُصيبت، أما هو صلى الله عليه وسلم فسيكون بعد التأكد أن زوجته صفية رضي الله عنها لم تصب.

وهذا الموقف يظهر جزءاً من شخصيته صلى الله عليه وسلم الرحيمة بزوجاته، وهكذا تكون الخيرية للأهل التي حث أمته عليها. والمواقف في ذلك كثيرة لمن أراد أن يحصيها، ولكن مما تحسن الإشارة إليه، هو أن رحمته صلى الله عليه وسلم، وشفقته تزداد حين يكون ما يوجب ذلك، كأن تمرض إحداهن، فمن ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها وهي تقصُ حادثة الأفك وأنها استغربت تصرف الرسول صلى الله عليه وسلم بقولها: "ويريبني في وجعي أني لا أرى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أمرض إنما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا أشعر بشيء من ذلك"[3]. ومن كل ذلك نجد أن زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، يعشن في ظلال رحمتين صادرتين عمن وصفه الله عز وجل بأنه رحيم، فالرحمة الأولى هي النابعة من وصف الحق عز وجل: **(لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ** (التوبة، الآية:**128**)، والرحمة الأخرى ما ورد في قول الله عز وجل: **(وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ..)** (الروم، الآية:**21**)،

ومن صور التعامل الأخلاقي الراقي ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم مع أزواجه رضوان الله عليهن لإدخال السرور عليهن، فقد كان يمازح بعضهن، ويلعب مع بعضهن، ويضحك مع بعضهن، فمن ذلك حديث المسابقة المشهور مع عائشة رضي الله عنها عائشة، حيث تقول: **(خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ**

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب دخول الرجل على نسائه في اليوم، حديث رقم 5216. وصحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينوي، حديث رقم 3679. واللفظ للبخاري.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول الرجل جعلني الله فداك، حديث رقم 6185.

(3) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، حديث رقم 2661. وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الأفك وقبول التوبة القاذف، حديث رقم 7020. واللفظ للبخاري.

وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلْ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ فَقَالَ لِلنَّاسِ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ لِي تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ وَنَسِيتُ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ لِلنَّاسِ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ هَذِهِ بِتِلْكَ)[1]. فلم يمنعه كونه مع أصحابه أن يجد الوقت المناسب لذلك اللهو المباح وفي الحديث وقفات جديرة بالتأمل، فمن ذلك أنه اختار زوجته بين كل الصحابة ليمارس ذلك اللهو، ولم يكن عدد الصحابة قليل، حيث كانت تلك الممارسة بعد منقلبه من غزوة بني المصطلق [2]. ثُم أراد صلى الله عليه وسلم أن يكتمل الموقف الترويحي الأسري، بتهيئة المكان، حين قال للصحابة رضوان الله عليهم **(تَقَدَّمُوا)**، لكي يعطي المزيد من الحرية في اللهو المباح لزوجته عائشة رضي الله عنها. ومن صور الانبساط مع زوجاته كذلك ما روته عائشة رضي الله عنها في موقف جمعها مع سودة رضي الله عنها، بمشهد من النبي صلى الله عليه وسلم، فتقول: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بخزيرة طبختها له، وقلت لسودة – والنبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينها– كلي، فأبت. فقلت لها: كلي. فأبت، فقلت لها: لتأكلين أو لألطخن بها وجهك. فأبت. فوضعت يدي في الخزيرة فلطخت بها وجهها. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم فوضع فخذه لها وقال: **(الطخي وجهها)** فلطخت وجهي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم)[3]

وكان صلى الله عليه وسلم يشاورهن، ويأخذ برأيهن، ويرى لهن قدرا في المشورة، فمن ذلك مشورة أم سلمة رضي الله عنها في صلح الحديبية لما أمر صلى الله عليه وسلم أصحابه أن ينحروا هديهم ثُم يحلقوا، فلم يفعلوا من حرقة ما يجدون من صد لهم عن البيت الحرام. فوقع ذلك في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودخل على أم سلمة رضي الله عنها فذكر لها ما لقي من الناس. فقالت أم سلمة رضي الله عنها: يا نبي الله أتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك. فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما [4]. كما استشار زينب بنت جحش في شأن عائشة رضي الله عنها في حادثة الأفك، فقال صلى الله عليه وسلم: **(يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتِ مَا رَأَيْتِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا)**[5].

(1) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم 26807. وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم 6884.

(2) إمتاع الأسماع بما للنبي صلى الله عليه وسلم من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تقي الدين احمد بن علي المقريزي، تحقيق وتعليق: محمّد عبد الحميد التميمي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ، الجزء 1، ص213.

(3) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد القسطلاني، تحقيق: صالح بن أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1412هـ، الجزء2، ص 349. وكذلك: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، مؤسسة المعارف، بيروت، 1406هـ، الجزء 4، ص 15.

(4) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، حديث رقم 2732.

(5) صحيح البخاري، كتاب الشهادات باب تعديل النساء بعضهن بعضا، حديث رقم 2661..

وكان صلى الله عليه وسلم يحب زوجاته، ويثني عليهن، ويمدحهن ولم يكن يأنف من التصريح بذلك، وفي الحديث الصحيح أنه كان يقول عن خديجة رضي الله عنها **(إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا)**[1]. ويسأله عمرو بن العاص رضي الله عنه، من أحب الناس إليه ؟. فيجيبه صلى الله عليه وسلم: **(عَائِشَةُ قُلْتُ مِنْ الرِّجَالِ قَالَ أَبُوهَا قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ عُمَرُ)**[2]، ويثني عليها رضي الله عنها بقوله صلى الله عليه وسلم: **(فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)**[3]. كما أثنى صلى الله عليه وسلم على زوجته زينب بنت جحش رضي الله عنها فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا قَالَتْ فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا قَالَتْ فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ)**[4]. ويصفه جابر بن عبد الله رضي الله عنه في موقفه مع عائشة رضي الله عنها في الحج، لما أصابها ما يصيب النساء، وتحسرت أن يرجع الناس بحجة وعمرة. وترجع هي بحجة فقط، لأنها لم تتمكن من العمرة التي قبل الحج، فأرسلها مع أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر فأهلت بعمرة من التنعيم فقال واصفا رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا سَهْلًا إِذَا هَوِيَتْ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ)**[5]، ومعنى ذلك أنها إذا هويت شيئا لا نقص فيه في الدِّين مثل طلبها الاعتمار وغيره أَجابها إِليهِ، فقد كان صلى الله عليه وسلم سَهْل الْخُلُق كَرِيم الشَّمَائِل لَطِيفًا مُيَسَّرًا فِي الْخُلُق، وَفِيهِ حُسْن مُعَاشَرَة الْأَزْوَاج. وبلغ به الأمر صلى الله عليه وسلم أن يرفض دعوة من دعاه دون أن تشاركه زوجته عائشة رضي الله عنها، فيروي أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: **(أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ. فَقَالَ: وَهَذِهِ؟. لِعَائِشَةَ فَقَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا، فَعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَذِهِ؟، قَالَ: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا. ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَذِهِ؟. قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ)**[6]، وفي ذلك من الإكرام لزوجه ما يبلغه أحد من العالمين.

ولكن هذه الصفة الكريمة فيه صلى الله عليه وسلم لم تكن تجاوز به حدود الشرع وحاشاه ذلك فإذا خرج الأمر

(1) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، حديث رقم 6278.
(2) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة ذات السلاسل، حديث رقم 4358. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، حديث رقم 6177.
(3) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 3770. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 6299.
(4) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها، حديث رقم 6316.
(5) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، حديث رقم 2939.
(6) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه، حديث رقم 5312.

عن دائرة المباح يكون تصرفه صلى الله عليه وسلم مختلفا. فقد دخل على عائشة رضي الله عنها ووجد عندها قطعه من قماش فيه تصاوير قد سترت به شيئا ما في البيت، فأزاله بنفسه، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (**قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهُ وَقَالَ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ قَالَتْ فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ**)[1]. فمن رحمته صلى الله عليه وسلم أن لم يُزله بجفوة وشدة، بل أزاله ووضح العلة؛ وهو موضوع التصاوير، وفي هذا من اللطف الشيء الكبير، على الرغم أنه كان يمكن أن يزيله، وينتظر السؤال من عائشة رضي الله عنها، ولكن أخلاقه الكريمة واحترامه لزوجه جعله يبرر فعله حتى لا تنجرح نفسية الزوجة، حتى ولو لحظة واحدة.

وتتجلى قمة صور الرحمة لنسائه صلى الله عليه وسلم، والشفقة، والمحبة لهن في ذلك الموقف الذي يمثل الذروة في التعامل الأخلاقي، والعلو في الذوق الإنساني، فتصف عائشة رضي الله عنها الموقف في صورة أدبية تصويرية للموقف رائعة بقولها: (**لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَا لَكِ يَا عَائِشُ حَشْيَا رَابِيَةً**[2] **قَالَتْ قُلْتُ لَا شَيْءَ قَالَ لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكِ فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِي السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**)[3]. إن تأمل تصرفه صلى الله عليه وسلم ينبئ عن كل خلق كريم للزوج، فبعد أن ظن أن عائشة رضي الله عنها نائمة، أخذ رداءه بهدوء، ثُم انتعل بهدوء، ثُم خرج وجافى الباب بهدوء،

(1) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، حديث رقم 5954. وصحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، حديث رقم 5528. واللفظ للبخاري.

(2) أي وقع عليك الحشا، وهو الربو، والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه من ارتفاع النفس وتواتره. انظر: سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، مرجع سابق، ص111.

(3) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند الدخول للقبور والدعاء لأهلها، حديث رقم 2256.

كل ذلك حتى لا يزعجها بإيقاظها من النوم، وكل حرصه هو تأمين الراحة لها رضي الله عنها، فقد خشي أن تستيقظ وتعرف وجهته فتستوحش، لما جُبلت النفوس من خوف من القبر والقبور، وهو قد أمره الله عز وجل، إن يذهب إلى البقيع ويستغفر لأهلها. ولا يخطر على بال المسلم أن هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم لأنه كان في بيت عائشة وليلتها، أو لأنه يحبها. بل من المجزوم به أن هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم كان سيكون حتى لو كان عند أي من زوجاته، ذلك إن منبع ذلك التصرف الأخلاقي الراقي منه صلى الله عليه وسلم كان خُلقا أصيلا في طبعه صلى الله عليه وسلم، فكان سيعمل الفعل نفسه لو كان لدى أي زوجة من زوجاته رضوان الله عليهن.

ولم يكن حرصه صلى الله عليه وسلم على أزواجه رضوان الله عليهن، واهتمامه بأمرهن في حياتهن فحسب، بل كان الحرص والتوصية بهن، حتى ما بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: **(إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ)**[1]. وفي رواية أخرى يظهر صلى الله عليه وسلم أنهن أهم أمر لديه بعد وفاته ففي الحديث عند أحمد أنه صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّكُنَّ لَأَهَمُّ مَا أَتْرُكُ إِلَى وَرَاءِ ظَهْرِي وَاللَّهِ لَا يَعْطِفُ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ أَوْ الصَّادِقُونَ)**[2].

وكان من محبته صلى الله عليه وسلم لهن يغار عليهن، وهي غيرة من غير ريبة كما ذكرها صلى الله عليه وسلم في قوله: **(إِنَّ مِنْ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْ الْخُيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ)**[3]. وهذا جزء من صور التعامل الأخلاقي له صلى الله عليه وسلم مع زوجاته، وكيف لا يكون كذلك وهو يصف نفسه بأنه شديد الغيرة فعندما بلغه من الصحابة رضي الله عنهم، قول سعد بن عبادة: (لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ). فقال صلى الله عليه وسلم: **(أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ)**[4]، ويصف أنس بن مالك رضي الله عنه، حرصه صلى الله عليه وسلم على ستر نسائه في أحد المواقف مع زوجته صفية رضي الله عنها فيقول: **(رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ)**.

(1) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 24990. وسنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه، حديث رقم 3749. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 1998.
(2) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 25405.
(3) سنن النسائي الصغرى، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة، حديث رقم 2559.
(4) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب من رأى مع امرأته رجلا فقتله، حديث رقم 6846.

ومن المواقف الأخرى التي تظهر هذا الجانب من شخصيته صلى الله عليه وسلم ما ترويه عائشة رضي الله عنها في إحدى الغزوات عندما أراد أن يسابقها، حيث هيأ المكان لها لتأخذ كامل راحتها في الممارسة، وذلك حين مرجعه من إحدى الغزوات فتصف عائشة رضي الله عنها الموقف فتقول: **(خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلْ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ فَقَالَ لِلنَّاسِ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ لِي تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ وَنَسِيتُ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ لِلنَّاسِ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ هَذِهِ بِتِلْكَ)**[1]. فقد أمر الصحابة رضوان الله عليهم أن يتقدموا قبل أن يتسابق معها، وهذا الأمر منه صلى الله عليه وسلم لأصحابه أن يتقدموا، واضح أنه من باب الستر على النساء عامة، وعدم تعريضهن لنظر الرجال، فكيف بأمهات المؤمنين رضي الله عنهن. وكذا في أمر الحج، والسفر ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه رضوان الله عليهن، في حجة الوداع: **(هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصُرِ)** [2]. وإن كان بعض أزواجه حججن بعد ذلك في خلافة عمر، في تفصيل مشهور ذكره ابن حجر في الفتح، إلا أن "زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ وَسَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ كانتا تَقُولَانِ وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" [3].

وموجز هذا الفصل أن الإسلام يحث على الزواج ويرغب فيه، بل عده آية من آياته، كما أكد المصطفى صلى الله عليه وسلم على الزواج، وحذر من مخالفة فطرة الله بالرغبة عن الزواج، أو العزوف عن تكوين الأسرة، ولقد حرص الإسلام على تصحيح العلاقة الزوجية بدءاً من تكوينها، وأعاد الأمور إلى نصابها، وصولا إلى المبتغى من الزواج، ولقد تزوج عليه الصلاة والسلام وابتنى لكل واحدة من أمهات المؤمنين بيت خاص بها لسكناهُن حول مسجده صلى الله عليه وسلم، لقد حرص الإسلام على توثيق العلاقة بين الزوجين، وجعلها في أعلى مستويات الحميمية، لما لها من الأثر الايجابي ليس على مستوى المنزل وأهله فحسب، بل على المجتمع بشكل عام.

وأوصى المصطفى صلى الله عليه وسلم بالنساء خيرا، ولن يصل الزوج إلى تلك الخيرية دونما حسن عشرة، ولين جانب منه لزوجته، ومن تلك الخيرية التي تحلى بها الرسول صلى الله عليه وسلم مع أهله، كانت كل معاملاته معهن، فمن ذلك حرصه على العدل بينهن، ورحمته وحسن تعامله مع زوجاته صلى الله عليه وسلم، ومساعدته لأهله في بيته، ومازحتهن، ومشاورتهن، والثناء عليهن، والتصريح بحبهن، والغيرة عليهن، وتحمل هفواتهن.

(1) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم 26807. وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم 6884.
(2) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها، رقم 27287. وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم 6885.
(3) فتح الباري، الجزء 1، ص1039.

وبعد فهذه كانت بعضا من صفاته الخُلُقية صلى الله عليه وسلم، مع زوجاته رضوان الله عليهن، وفيها صورة من تعامله الأخلاقي العالي معهن، وفيها نموذج يُحتذى، لمن كان طالبا الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم. إلا انه على الرغم من كل ذلك الود، والرحمة في تلك البيوت النبوية، فإنها لم تكن تخلو من بعض المشـــكلات الأســـرية أحيانا، وبعض المنازعات بين زوجاته بعضهن مع بعض، " ويخطى من يجردهن من بشريتهن، ومن يدقق في حياتهن مما جاء يجد ضروبا من المغاضبة ومن المنافسة، وألوانا من الغيرة التي تحتدم حتى تجاوز المدى"[1]. وكذلك لم تخلُ الحياة من مغاضبة معه صلى الله عليه وسلم، ولأهمية ذلك الأمر، ومسيس الحاجة إلى التعرف عليه تفصيلا، لما يشوب العلاقات الأسرية في وقتنا الحاضر من توترات لا تخفى. فسيكون الحديث في المبحث القادم، حديث مستقلا عن تعامله صلى الله عليه وسلم حين علاج المشكلات الأسرية التي حدثت في بيت النبوة.

(1) الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية، عبد السميع أنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، 1426هـ، ص225.

3) تعامله صلى الله عليه وسلم مع زوجاته في المشكلات الزوجية

لقد كانت السكينة، والمودة، والرحمة ترفرف على بيوت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان تعامله مع أزواجه رضي الله عنهن، يمثل الذروة في الرحمة، والشفقة، والألفة، ولكن على الرغم من كل ذلك، وعلى الرغم مما كان صلى الله عليه وسلم يتعامل به من أخلاق سامية، إلا أن ذلك لم يكن ليحول عن وقوع بعض المشكلات العابرة بين أزواجه صلى الله عليه وسلم، وهي مشكلات تؤكد بشرية النبي صلى الله عليه وسلم، وتنطلق من واقعية الدين الإسلامي، وتعامله مع النفس البشرية، وما تحمله من صفات خُلُقية تزيد وتنقص، وهذا ما يجعل بعضا من هذه المشكلات الأسرية تخرج إلى السطح، وتروى أحاديث نبوية إلى قيام الساعة، وفي ذلك من الحكمة ما لا يخفى، حيث نسترشد نحن المسلمون بهديه صلى الله عليه وسلم القولي، والفعلي في التعامل مع هذه الجانب من جوانب الحياة.

ونحن في هذه العصر الذي اتسم بتعقده، وتشابكه، وكثرة المشكلات الأسرية، وتزايدها بأمس الحاجة إلى الهدي النبوي في التعامل مع هذه المشكلات لعلاجها، ومن ثَم السير بقطار الحياة الزوجية بهدوء وسكينة، وصولا إلى المودة والرحمة والسكن الذي ذكره الله عز وجل في قوله: (**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**) (الروم، الآية:**21**). ولقد وضع الإسلام منهجا وقائيا لمنع المشكلات الأسرية ابتداء، فحدد الحقوق والواجبات بشكل عام، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ**)[1]. ونهى عن مفاجأة الأهل لمن قدم ليلا من سفر، وعلل صلى الله عليه وسلم ذلك، لكي تستعد لزوجها فتكون بأحسن حال بعد غيبته، فلا ينفر منها، أو يقع في قلبه عليها، ومخافة أن يخونهم، أو يلتمس عثراتهم، وهذا ما بوب به البخاري هذا الحديث، وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ**)[2]. ونهى عن نشر أسرار ما يكون بينهم، حتى لا يوغر صدر أحدهم على الآخر ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**)[3]. وأمر الزوج بالنظر بالعدل في سلوك المرأة وأخلاقها، فإن ساءه منها خلق، فلينظر لبقية جوانب شخصيتها، وبقية أخلاقها، حتى يكون هناك نوعا من التوازن التعاملي، ففي الحديث أن رسول الله

(1) سنن الترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في المرأة على زوجها، حديث رقم 1163.

(2) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلا إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم حديث رقم 5244. وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلا، حديث رقم 4965. واللفظ لمسلم.

(3) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، حديث رقم 3542.

صلى الله عليه وسلم قال: **(لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ)**[1].

وكما وضع الإسلام منهجا وقائيا حتى لا تقع المشكلات الأسرية، فقد وضع كذلك آلية للتعامل مع المشكلات الزوجية بعد وقوعها، في تدرج حكيم من الأسهل إلى الأصعب، ويراعي التباين في النفوس البشرية وتقبله للإصلاح، حيث يقول الله عز وجل: **(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (34) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا)** (النساء، الآية:**34-35**). ففي الآية تدرج حكيم في التعامل مع مختلف المستويات في المشكلات ففي البداية الوعظ، ثُم الهجر في المضجع، بمعنى لا يترك المنزل، وأخيرا الضرب، ولكن بشروطه المعروفة التي حددها العلماء [2]. ويوضح ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: **(وَلَا تَضْرِبْ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ)**[3]. ويلي هذه المراحل الثلاث إرسال حكما من أهله، ومن أهلها للصلح بينهما وذلك وفق قول الله عز وجل: **(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا)** (النساء، الآية:**35**).

وعلى الرغم من وجود الضرب كوسيلة للعلاج الأسري، إلا أنه صلى الله عليه وسلم ما ضرب بيده الكريمة امرأة قط تقول عائشة رضي الله عنها: **(مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا)**[4]. وذم الذين يضربون النساء بقوله صلى الله عليه وسلم: **(لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ)**[5]. ولقد وجه صلى الله عليه وسلم أحد أصحابه لما اشتكى له من سوء خُلُق قائلا له: **(يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ فِي لِسَانِهَا شَيْئًا يَعْنِي الْبَذَاءَ قَالَ فَطَلِّقْهَا إِذًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَهَا صُحْبَةً وَلِي مِنْهَا وَلَدٌ قَالَ فَمُرْهَا يَقُولُ عِظْهَا فَإِنْ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَسَتَفْعَلْ وَلَا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ كَضَرْبِكَ أُمَيَّتَكَ)**[6].

---

(1) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم 3645.

(2) انظر تفصيل جيد في ذلك عند القرطبي في تفسير الآية 34 من سورة النساء في: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، الجزء 3، ص 118 وما بعدها.

(3) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها، حديث رقم 2142.

(4) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثام، حديث رقم 6050.

(5) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، حديث رقم 5204. وصحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيم أهلها، باب النار يدخلها الجبارون، حديث رقم 7191. واللفظ للبخاري.

(6) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في الاستنثار، حديث رقم 142.

ولقد كانت بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وزوجاته يمر بهن ما يمر ببنات جنسهن من بعض الخلافات، وإن كان الغالب عليها هو ما يكون من جراء الغيرة التي جُبلت عليه النساء عموما، وسنرى في بعض المشكلات التي سوف نعرضها أنها لم تكن إلا بسبب الغيرة بينهن. وقد حكت شيء من ذلك عائشة رضي الله عنها فتقول: **(مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ)**[1]، وفي حادثة أخرى تظهر زوجة أخرى من زوجاته صلى الله عليه وسلم وهي زينب بنت جحش، غيرتها من صفية رضي الله عنهما في طريق عودته صلى الله عليه وسلم لما حج بنسائه برك بعير صفية رضي الله عنه، فقال صلى الله عليه وسلم لزينب بنت جحش وكانت أكثرهن ظهرا: **(يَا زَيْنَبُ أَفْقِرِي أُخْتَكِ صَفِيَّةَ جَمَلًا)**. فقالت: أنا أفقر يهوديتك فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع ذلك منها فهجرها فلم يكلمها حتى رجع إلى المدينة والمحرم وصفر فلم يأتها ولم يقسم لها ويئست منه فلما كان شهر ربيع الأول دخل عليها[2]. وهنا نرى أنه صلى الله عليه وسلم عاقب بقدر الجرم، فلأنها عيرت صفية رضي الله عنها بيهوديتها بعد إسلامها، كان لا بد من عقاب يتناسب وتلك الزلة منها، " والهجر من أشد الأساليب أثرا على الزوجة، ولكنه أسرع في تعديل سلوكها.. ولم يتخذه صلى الله عليه وسلم في هذا الموقف إلا لغلبة ظنه أن الهجر مُجدٍ فيها"[3].

إذن فالغيرة كانت موجود على الجميع ومن الجميع ولكن يظهر أن أشد الغيرة من زوجاته ما كان من عائشة رضي الله عنها على خديجة رضي الله عنها. ولقد بلغت الغيرة أشدها في أحد المواقف لدرجة تمني الموت، كما وصفتها عائشة رضي الله عنها في موقفها مع صفية رضي الله عنها: **(أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ حَفْصَةُ أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ فَقَالَتْ بَلَى فَرَكِبَتْ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ وَتَقُولُ يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا)**[4].
وما ذلك التصرف من عائشة رضي الله عنها، إلا بدافع الغيرة منها.

---

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، حديث رقم 5229. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، حديث رقم 6280. واللفظ للبخاري.

(2) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث صفية أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، حديث رقم 27403.

(3) الأساليب المستنبطة من تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع زوجاته وآثارها التربوية، حسين بن علي العمري، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1423هـ. ص 235.

(4) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرا، حديث رقم 5211. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 6298. واللفظ للبخاري.

وحين النظر في بعض المشكلات التي حدث في بيته صلى الله عليه وسلم، سنجد كل الحكمة في التعامل معها، وهذه إحداها ترويها أم سلمة رضي الله عنها، فتقول: **(أَنَّهَا يَعْنِي أَتَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُتَّزِرَةً بِكِسَاءٍ وَمَعَهَا فِهْرٌ فَفَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ فَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ فِلْقَتَيْ الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ كُلُوا غَارَتْ أُمُّكُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحْفَةَ عَائِشَةَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ عَائِشَةَ)**[1]. إن تأمل هذا الموقف ليصيب الإنسان بالعجب، فالرسول صلى الله عليه وسلم لم يزد على قوله: **(غَارَتْ أُمُّكُمْ)**، ولم يتجاوز صلى الله عليه وسلم، القول، بضرب، أو هجر، أو غضب، أو تهديد بطلاق، وما ذلك إلا انه عرف السبب الدافع لذلك التصرف من عائشة رضي الله عنها، وهو الغيرة بين النساء، فتعامل معه بقدره وفي ضوئه، فانتهت المشكلة في وقتها. وحلّها صلى الله عليه وسلم من فوره، وهذه قاعدة مهمة في التعامل مع المشكلات الأسرية، وهي معرفة دوافع الفعل الصادر من الطرف الآخر (الزوج أو الزوجة)، فبمعرفة الدافع يزول كثير من الإشكال ويمكن تجاوز المشكلة بأبسط الطرق، وهذا ما قام به صلى الله عليه وسلم في هذا الموقف. ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يسمح لهن بتجاوز الحد الشرعي حتى وإن كان الدافع الغير، فالأمر إذن ليس على إطلاقه، فعندما قالت عائشة رضي الله عنها ما قالت في حق صفية رضي الله عنها، وهو قول نابع من باب الغيرة، أنكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرشد إلى الصواب. فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: **(قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا – تَعْنِي قَصِيرَةً – فَقَالَ لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ)**[2].

لقد كان من عادة أزواجه صلى الله عليه وسلم أن يجتمعن كل ليلة عند التي يكون مبيت النبي صلى الله عليه وسلم عندها، فاذا جاء وقت النوم انصرفت كل واحدة إلى حجرتها، وقد تحصل المشادات بينهن في هذا المجالس ورسول الله صلى الله عليه وسلم حاضر، فلا يتجاوز الأمر ذلك المجلس فيروي أنس رضي الله عنه أحد تلك المواقف بقوله: **(كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّتِي يَأْتِيهَا فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَتَقَاوَلَتَا حَتَّى اسْتَخَبَتَا** [3] **وَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا فَقَالَ اخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ**

(1) سنن النسائي، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة، حديث رقم 3408. وأصل الحديث عند البخاري، كتاب النكاح باب الغيرة، حديث رقم 5225.

(2) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، حديث رقم 4875.

(3) من السخب، وهو الصخب بمعنى الصياح وارتفاع الأصوات. انظر: لسان العرب، الجزء 1، ص462.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا وَقَالَ أَتَصْنَعِينَ هَذَا)[1]. فيظهر هذا الموقف سعة صدره صلى الله عليه وسلم في تعامله مع زوجاته في حال رضاهن وكذلك في حال غضبهن.

وفي حادثة أخرى من حوادث المشكلات الأسرية التي اشترك فيها معظم أزواجه صلى الله عليه وسلم ما ترويه عائشة رضي الله عنها فتقول: **(أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي فَأَذِنَ لَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ وَأَنَا سَاكِتَةٌ قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ فَقَالَتْ بَلَى قَالَ فَأَحِبِّي هَذِهِ قَالَتْ فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَ لَهَا مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولِي لَهُ إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ وَاللَّهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ قَالَتْ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ قَالَتْ ثُمَّ وَقَعَتْ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا قَالَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ قَالَتْ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَسَّمَ إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ)**[2].

وفي الحديث فوائد عدة من تعامله صلى الله عليه وسلم مع هذه المشكلة بين أزواجه وغيرتهن من عائشة رضي الله عنها، ومن ذلك: أنه تعامل بحكمة مع طلب أزواجه، ولم يغضب، أو يهدد، فلم يزد على قوله: **(أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ فَقَالَتْ بَلَى قَالَ: فَأَحِبِّي هَذِهِ)**. وعندما اتهمته أزواجه بعدم العدل تلقى ذلك بهدوء، ورحابة صدر لعلمه صلى الله عليه وسلم أنه مبعث ذلك التصرف منهن هو مجرد الغيرة بينهن، وليس القصد هو اتهامه بالظلم. ولما

(1) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب القسم بين الزوجات، حديث رقم 3628.

(2) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه، حديث رقم 2581. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 6290. واللفظ لمسلم.

جاءت زينب بنت جحش رضي الله عنها، لم يتحدث، ولكن لما استطالت على عائشة رضي الله عنها. أذن لعائشة أن تدافع عن نفسها، ولم يتولَّ الأمر، حتى لا يزيد الأمر اشتعالا، ومن ثَم يُتهم صلى الله عليه وسلم بالميل لإحداهن.

وفي حادثة أخرى مشهورة هي موقف زوجاته صلى الله عليه وسلم حينما سألنه التوسعة في النفقة. فيحدثنا جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن تلك الحادثة فيقول: **(دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ لَمْ يُؤْذَنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ قَالَ فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَاجِمًا سَاكِتًا قَالَ فَقَالَ لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أُضْحِكُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا كِلَاهُمَا يَقُولُ تَسْأَلْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ فَقُلْنَ وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ حَتَّى بَلَغَ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا قَالَ فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكِ أَمْرًا أُحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكِ قَالَتْ وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ قَالَتْ أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ قَالَ لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا وَلَا مُتَعَنِّتًا وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا)**[1]. فلقد اجتمعن أزواجه عليه يسألنه النفقة، فلما أن زاد على اعتزالهن شهرا حتى أنزل الله عز وجل آية التخيير، وانتهى الأمر محسوما، بشكل يضمن عدم تكراره، ولكن الشاهد هنا هو تريث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يطلق ويستبدل بهن غيرهن، فكل ما في الأمر هو اعتزالهن حتى يفصل الله عز وجل في الأمر، وقد كان ما كان من نزول آيات تتلى في كتابه الحكيم إلى يوم القيامة.

وفي حادثة أخرى تدل على حلمه صلى الله عليه وسلم في التعامل مع زوجاته إبان حدوث مشكلة أسرية بينه وبين إحدى زوجاته، ما ترويه عائشة رضي الله عنها أنها قالت: **(دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَسِيرٍ فَلَهَوْتُ عَنْهُ فَذَهَبَ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا فَعَلَ الْأَسِيرُ قَالَتْ لَهَوْتُ عَنْهُ مَعَ النِّسْوَةِ فَخَرَجَ فَقَالَ مَا لَكِ قَطَعَ اللَّهُ يَدَكِ أَوْ يَدَيْكِ فَخَرَجَ فَآذَنَ بِهِ النَّاسَ فَطَلَبُوهُ فَجَاءُوا بِهِ فَدَخَلَ عَلَيَّ وَأَنَا أُقَلِّبُ يَدَيَّ فَقَالَ مَا لَكِ أَجُنِنْتِ قُلْتُ دَعَوْتَ عَلَيَّ فَأَنَا أُقَلِّبُ يَدَيَّ أَنْظُرُ أَيُّهُمَا يُقْطَعَانِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرٌ أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْ مُؤْمِنَةٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَطُهُورًا)**[2]. وبداية

(1) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا، حديث رقم 3690.

(2) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 24763.

يحسن الإشارة إلى ما ذكره أحد المتخصصين في السيرة حيث قال: إن هذا الحادث يظهر أنه قبل فرض الحجاب على النساء [1]، ومما يلحظ في تعامله صلى الله عليه وسلم أنه لم يضرب عائشة، أو يسبها، أو يهددها بطلاق أو غيره إن لم يرجع الأسير، فلم يزد على كلمته التي قالها، وعندما وجد الصحابة الأسير، وعاد هو إلى بيته صلى الله عليه وسلم، وقد نسى الموضوع لولا أنه رأى عائشة رضي الله عنها تفعل ما تفعل بيديها فوضح لها الأمر، وانتهت المشكلة جملة وتفصيلا فلله دره من تعامل راقٍ يضع الأمور في مواقعها الحقيقة والمناسبة، ويزن الأمور بحجمها الطبيعي فصلوات ربي وسلامه عليه من هادٍ للبشرية ومعلمٍ لخير ما ينفعها في الدنيا والآخرة.

ومما ينبغي الإشارة إليه حول تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع المشكلات الزوجية، هو" إن زوجاته صلى الله عليه وسلم كنّ يتعاملن معه من خلال بشريته صلى الله عليه وسلم لا من خلال نبوته، فتارة يحتالون له، وتارة يحتالون عليه، وتارة يغاضبنه، أو تغاضبه إحداهن، وتارة يجد على الواحدة منهن، وهو بسلوكه صلى الله عليه وسلم معهن يرسم لنا الصورة البشرية كاملة، لتكون معلما للأزواج في تعاملهم مع أزواجهم"[2].

وجماع هذا الفصل، أنه كان يمرّ في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بعض المشكلات الأسرية، وكان يتعامل معها بأسلوب راق في التعامل الأخلاقي، فلم يكن منه سباب أو جرح مشاعر، أو ضرب، أو تهديد بالطلاق، وأقصى ما فعله صلى الله عليه وسلم هو هجران بعض زوجاته، واعتزال نسائه لمدة شهر، وكان عليه الصلاة والسلام يُنزل الأمور منازلها، ويعطي المواقف حجمها الطبيعي، وكان يتعامل مع الدوافع أكثر من تعامله مع المواقف ذاتها، وهذا مما يساعد على تجاوز العديد من المشكلات بسهولة ويسر، وبشكل يجعل المياه تعود إلى مجاريها في صفاء الحياة الزواجية، وقد يتدخل من يعالج المشكلة حينما يستدعي الأمر ذلك، ولكن الغالب أنه كان يعالجها بنفسه برحابة صدر، ينمُ عن خُلُق كريم وكيف لا يكون كذلك والله عز وجل قد زكاه بقوله: **(وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ)** (القلم، الآية 4).

وهذا هو المنهج الحق في التعامل مع المشكلات الزوجية فما يظنه بعض الأزواج في وقتنا الحاضر، أو ما يطمعون إليه من رغبة في رؤية الكمال الأخلاقي والسلوكي متمثلا في زوجاتهم مما يعد من الأمور المستحيلة فالكمال لله عز وجل، لذا لا عجب أن نجدهم يعانون النكد والضيق في العيش لأنهم لم يتصوروا هذه الحقيقة، وهذا ما يحرمهم من الاستمتاع بزوجاتهم، هذا إن لم يصل بهم الأمر إلى الطلاق بالفعل، فالمنهج في هذا واضح من هدي المصطفى عليه الصلاة والسلام، في الحديث الذي يرويه أو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا**

(1) سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، مرجع سابق، ص 119.
(2) سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، مرجع سابق، ص125.

كَسَرْتَهَا وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا)[1] وأورد ابن حجر رواية أخرى تحث الأزواج على المداراة وهي المجاملة والملاينة، واللفظ قوله صلى الله عليه وسلم: **(فَدَارِهَا تَعِشْ بِهَا)**[2]، فالحديث واضح الدلالة أن الاستمتاع بها لن يكون إلا على عوج، بل يمكن الأخذ من الحديث عدم استنكار اعوجاج المرأة، وينبغي عدم صرف الهمّ إلى التقويم الكامل لأنه لن يكون، ولكن التسديد والمقاربة، مع التغاضي عن كثير مما يكون من الزوجات جراء هذا الاعوجاج الذي بينه رسول الهدى عليه الصلاة والسلام.

أن مما تحسن ملاحظته في هذا الحديث النبوي الجامع لأصل كبير من أصول استقرار الحياة الزوجية، هو توضيح واقع الزوجة التعاملي مع الزوج، وحدود الإصلاح المطلوب من الزوج، وهو كما قال ابن حجر عند شرح الحديث بأنه صلى الله عليه وسلم "رمزا إلى التقويم يرفق بحيث لا يُبالغ فيه فيكسر ولا يتركهُ فيستمر على عوجه،.. فيؤخذ منه أن لا يتركها على الاعوجاج إذا تعدّت ما طبعت عليه من النّقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها أو ترك الواجب، وإنّما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة. وفي الحديث النّدب إلى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القُلُوب. وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهنّ فإنه الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه، فكأنه قال: الاستمتاع بها لا يتمّ إلّا بالصّبر عليها"[3].

(1) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم 3643.
(2) فتح الباري، الجزء 2، ص 2294.
(3) فتح الباري، الجزء 2، ص 2294.

4) حقوق الأبناء من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم

لقد عدَّ الإسلام الأبناء زينة من زينات الحياة الدنيا، فقال عزَّ من قائل في كتابه الحكيم: (**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا**) (الكهف، الآية:**46**)، كما عدّ طلب الذرية والرغبة في الولد والشوق إليه فطرة فطر الله الناس عليها، فيقول عز وجل على لسان زكريا عليه السلام: (**وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا (5) يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آَلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا (6) يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا**) (مريم،الآية:**5-7**)، ويقول على لسان أبينا إبراهيم عليه السلام: (**رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ**) (الصافات، الآية: **100-101**)، وطلب الولد الصالح دعوة عباد الرحمن الصالحين قال تعالى: (**وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا**) (الفرقان، الآية: **74**). ويوضح ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنه بأن قرة العين في الأزواج والذرية أن يراهم الإنسان مطيعين لله تبارك [1].

فالأبناء نعمة من نعم الله عز وجل الكثيرة جدا، وهي نعمة تستحق الشكر للمنعم عز وجل، وينبغي أن يكون الشكر قولا وعملا، شكر باللسان، وشكر بالعمل على إصلاح هؤلاء الأبناء ليكونوا لبنة صالحة في المجتمع المسلم، فلا إفراط ولا تفريط، لا إفراط في الحب والدلال لكي لا يصل بهم الأمر إلى أن يكونوا فتنة للمرء في دينه ودنياه، كما قال الحق عز وجل: (**أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (14) إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ**) (التغابن، الآية:**14-15**)، وثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**)[2]. وفي رواية أخرى عند الطبراني: (**إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ مَجْهَلَةٌ مَحْزَنَةٌ**) [3]، وكما لا يكون الأمر إفراط، فكذلك ينبغي أن ألا يكون هناك تفريط في تربية الوالدين لأولادهم، يقول الله عز وجل في محكم كتابه: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**) (التحريم، الآية: **6**).

إن الإنسان يرى نفسه في أبنائه، وأنهم امتداد له، ولأسرته الكبيرة، وهم كذلك إذا أحسن الإنسان تربيتهم كانوا له

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص 1393.

(2) سنن ابن ماجة، كتاب الأدب، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات، حديث رقم 3666. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 1985.

(3) المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ، مرجع سابق، وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 1986.

ذخرا وعملا صالح ممتدا لا ينقطع، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: **(إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)**[1]، فالولد الصالح الذي يدعو لأبيه هو مما يخلد ذكر الرجل في الدنيا ويستفيد منه بالدعاء في الآخرة، ولكن مما تحسن الإشارة إليه أن الله عز وجل لم يفرق بين الذكر والأنثى، فالولد في لغة العرب تشمل الذكر والأنثى [2]. والحديث قيده بالولد الصالح الذي يدعو لأبيه، وهذا يستلزم بذل الجهد من الوالدين إصلاح الأبناء لكي يكون ذكرهم في الحياة الدنيا ممتدا، وثوابهم في الحياة الآخرة كثيرا من الدعاء الذي يلحقهما من ولدهما. وهي نتيجة طبيعة وعادلة في الشرع فجزاء الإحسان الإحسان كما قال عز وجل: **(هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ)** (الرحمن، آية: **60**)، فكما تحسن في التربية يكون الجزاء بالثواب الوفير من دعاء الولد الصالح، وكما تدين تدان، فإن كان خيرًا كان الخير بالخير والبادئ أكرم.

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرح بما يولد له من البنين أو البنات، ولقد كان من علامات ذلك أنه لما ذكرت عائشة رضي الله عنها خديجة رضي الله عنها، بشيء من الكلام الذي يحدث بين الضرات، نتيجة للغيرة. أوضح لها صلى الله عليه وسلم سبب تفضيله لخديجة رضي الله عنها. فتروي عائشة رضي الله عنها ذلك الموقف قائلة: **(مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ)**[3]. والشاهد ما ذكره صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث، فقد أوضح صلى الله عليه وسلم أن من أسباب تفضيله لخديجة رضي الله عنها، أنها هي التي جاء له منها الولد، دون غيرها من زوجاته رضي الله عنهن، وكما قال ابن حجر أن ذلك من الأسباب التي جعلته صلى الله عليه وسلم يُصرح بحبها ويقول: **(إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا)**[4]. ومن علامات فرحه صلى الله عليه وسلم بالولد أنه لما بشره مولاه أبو رافع بمولد ابنه إبراهيم وهب له عبد جزاء بشارته [5]، وهي دليل فرحته ولم تكن الهدية يسيرة، بل كانت عبدا. وهي تُعدُ هدية قيمة بمقاييس ذلك العصر.

ومع كل هذه الفرحة بالذكر إلا أنه صلى الله عليه وسلم لم يفرق في تعامله بين الذكر والأنثى، ومن هنا لا معنى لمن يفضل الذكر على الأنثى في وقتنا المعاصر، فهذه عادة جاهلية أبطلها الإسلام، ولعله لحكمة يعلمها الله عز وجل أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يعش لها من الولد إلا البنات، أما أولاده من الذكور فلم يعش منهم أحد، بل قد يكون

(1) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم 4223.
(2) لسان العرب، مرجع سابق، الجزء 3، ص466.
(3) صحيح البخاري، كتاب المناقب باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة، حديث رقم 3818.
(4) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، حديث رقم 6278.
(5) زاد المعاد في هدي خير العباد، مرجع سابق، ص39.

من رزقه الله من الذرية البنات فقط. مقدما على من رزقهم ذكورا فقط. أو ذكورا وإناثا، وذلك وفق الترتيب في قول الله عز وجل: (**لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (49) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ**) (الشورى، الآية:**49-50**).. يذكر الشوكاني في تفسير هذه الآية إن تقديم الإناث على الذكور قد يكون لكثرتهن بالنسبة إلى الذكور، وقيل لتطييب قلوب آبائهن [1]. ولكن إلا يمكن أن يقال أن إيراد الآية بهذا الترتيب في مجتمع كان يأد البنات له دلالة اكبر مما قاله الشوكاني رحمه الله، وإلى شي من ذلك يذهب ابن القيم رحمه الله حيث يقول: "إنه تعالى قدم ما كانت تؤخره الجاهلية من أمر البنات حتى كانوا يئدوهن، أي هذا النوع المؤخر الحقير عندكم مقدم عندي في الذكر"[2]. وبكل حال فقد أبطل الإسلام الخزي من الإناث، وتوعد بالأجر العظيم لمن عال ابنتين، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ**)[3]. وعند الإمام أحمد في المسند أن الأجر حتى على ولو كانت بنتا واحدة فقط فيروي أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهِنَّ وَضَرَّائِهِنَّ وَسَرَّائِهِنَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ فَقَالَ رَجُلٌ أَوْ ثِنْتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَوْ ثِنْتَانِ فَقَالَ رَجُلٌ أَوْ وَاحِدَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَوْ وَاحِدَةٌ**)[4].

لقد أكد الإسلام بداية على حسن اختيار الأم، وحدد المصطفى صلى الله عليه وسلم معايير الاختيار للزوجة وهي أربعة محددات: الجمال، المال، النسب، الدين. ثُم أبان صلى الله عليه وسلم المحدد الذي يجب أن يأخذ به الحريص على مستقبل حياته الزوجية، وكذلك شكل تربية الأبناء فيقول صلى الله عليه وسلم: (**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**)[5]. ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم القدوة في اختيار زوجاته، وحتى يحفظ الطفل من نزغات الشيطان وضع الإسلام آداب للجماع، وسن دعاء يقال عند إتيان الزوج زوجته، لتحصين الطفل الوليد من مكر الشيطان، فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (**أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ لَمْ**

(1) فتح القدير، مرجع سابق، ص1595.
(2) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم الجوزية، تحقيق: كمال علي الجمل، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1416هـ، ص21.
(3) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الإحسان إلى البنات حديث رقم 6695.
(4) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، حديث رقم 8406.
(5) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم 5090 وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم 3635. واللفظ للبخاري.

يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا)[1].

وأكد الإسلام على اختيار الاسم الحسن للولد، ونهى عن القبيح من الأسماء، أو ما له دلالة سيئة، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ)**[2]، وحث الرسول صلى الله عليه وسلم على بعض الأسماء فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ)**[3]، وقال صلى الله عليه وسلم: **(تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَّامٌ وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةُ)**[4]، وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: **(وَلَا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَفْلَحَ فَإِنَّكَ تَقُولُ أَثَمَّ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا)**[5]. والحاصل من كل ذلك أن المطلوب من المسلم تحسين اسم ولده ذكرا كان أم أنثى، والابتعاد به عن الأسماء المحرمة أو المستقبحة لما للاسم من أثر على المسمى، وقد فصل ابن القيم في هذه المسألة وأبان كيف يكون للاسم أثر في سلوك المسمى [6]. ومن الأمور المقرر شرعا على الوالد أن يوفر لولده الحقوق الأساسية والمتطلبات الضرورية للحياة من مأكل وملبس، ومأوى، وتعليم، يحدوه في ذلك قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: **(كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ)**[7].

وكان صلى الله عليه وسلم يأمر برحمة الأطفال ومحبتهم، ففي الحديث الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال: **(قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا فَقَالَ الْأَقْرَعُ إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ)**[8]، وكان صلى الله عليه وسلم يخرج إلى بيت فاطمة رضي الله عنها ليس له حاجة سوى تقبيل الحسن وهو طفل صغير، فيروي أبو هريرة رضي الله عنه ذلك الموقف قائلا: **(خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ**

---

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله، حديث رقم 5165 وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب ما يستحب أن يقول عند الجماع، حديث رقم 3533. واللفظ للبخاري.

(2) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تعيير الأسماء، حديث رقم 4948.

(3) صحيح مسلم، كتاب الآداب، النهي عن التكني بأبي القاسم، حديث رقم 5587.

(4) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تغير الأسماء، حديث رقم 4950.

(5) صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة، حديث رقم 5601.

(6) تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق، ص121.

(7) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، حديث رقم 1692. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم4357.

(8) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، حديث رقم 5997. وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال، حديث رقم 6028. واللفظ للبخاري.

لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ فَقَالَ أَثَمَّ لُكَعُ أَثَمَّ لُكَعُ فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ)[1]. وصورة أخرى من صور محبته للأطفال ما يرويه البراء بن عازب رضي الله عنه قائلاً: **(رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ)**[2]. وفي موقف آخر له صلى الله عليه وسلم مع ابنة بنته زينب رضي الله عنها، وهي أمامة بنت أبي العاص، حيث صلى بالناس وهو يراعي طفولتها وضعفها ففي الحديث المتفق عليه الذي يرويه أبو قتادة قائلاً: **(خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ فَصَلَّى فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا)**[3]، وفي رواية مسلم يقول راوي الحديث:**(رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَؤُمُّ النَّاسَ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا رَفَعَ مِنْ السُّجُودِ أَعَادَهَا)**[4]. فلم تكن صلاته صلى الله عليه وسلم نافلة، بل كانت صلاة فريضة، فقد ذكر ابن أبي الدنيا في كتاب (العيال) أنه فعل صلى الله عليه وسلم ذلك في صلاة العصر [5]. فأي رحمة وأي محبة ألقاها الله عز وجل في قلبه للأطفال حتى يصل به الأمر أن يحمل الصغيرة في صلاته تأنيسا لقلب ذلك الصغير ورحمة به.

ومن رحمته صلى الله عليه وسلم عليهما أنه كان يخاف عليهما الشيطان فيعوذهما بالله منه فعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال: **(كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ)**[6]. وهذه الرحمة والمحبة للولد لم تمنعه صلى الله عليه وسلم من تأديبهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلُونَ**

(1) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذُكر في الأسواق، حديث رقم 2122. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث رقم 6257. واللفظ للبخاري.

(2) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث رقم 3749. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث رقم 6258 واللفظ للبخاري.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبليه ومعانقته، حديث رقم 5996.

(4) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، حديث رقم 1213.

(5) كتاب العيال، ابن أبي الدنيا، تحقيق: نجم عبد الكريم خلف، دار الوفاء، المنصورة، 1417هـ، ص197.

(6) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلا، حديث رقم 3371.

الصَّدَقَةَ)[1]. ومن هذا الباب قال صلى الله عليه وسلم: **(وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَهَا)**[2]. إذن هو حُب لا يصل بمن يحب، مع المحبوب إلى ارتكاب محذور شرعي بسبب ذلك الحُب.

وكان صلى الله عليه وسلم يظهر محبته لأبنائه، ولا يتوارى في ذلك، فيروي الإمام مسلم في صحيحه أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: **(مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدَّخَنُ وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا فَيَأْخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ)**[3]. ومن رحمته صلى الله عليه وسلم بالحسن والحسين وهو على المنبر إذ قطع خطبته ونزل لهما ففي الحديث الذي يرويه أبو بريدة رضي الله عنه أنه قال: **(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ فَنَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا)**[4].

وكان صلى الله عليه وسلم يهشُ إذا دخلت عليه ابنته فاطمة رضي الله عنها ويقوم لها، ويرحب بها، فتروي عائشة رضي الله عنها واصفة ما يفعله صلى الله عليه وسلم إذا دخلت فتقول: **(أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْحَبًا بِابْنَتِي ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ)**[5]، وكانت رضي الله عنها تفعل الشيء نفسه فتحدثُ عائشة رضي الله عنها قائلة: **(كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا)**[6]. وأنعم بذلك من تربية فتعلمت رضي الله عنها من أبيها حسن الأدب، وليس هذا فحسب، بل إنها تعلمت رضي الله عنها أن "مقام الأبوة لا يمنع من احترام الأبناء على قدم المساواة مع احترام الآخرين، وهذا مما يرفع

(1) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب أخذ صدقة التمر، حديث رقم 1845.
(2) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفع إلى السلطان، حديث رقم 6788. وصحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة، حديث رقم 4410.
(3) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال، حديث رقم 6026.
(4) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث رقم 3774. وسنن النسائي، كتاب الجمعة، باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة، حديث رقم1414.
(5) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم 3623.
(6) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في القيام، حديث رقم 5217.

من حرارة الاحترام والتقدير للأب في نفوس الأبناء"[1].

وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالعدل بين الأولاد، فيقول صلى الله عليه وسلم: **(اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ)**[2]، ورفض صلى الله عليه وسلم أن يشهد على هبة أحد الصحابة لابنه، لما رأى أن الواهب خص بها ولد واحد دون بقية أولاده، فعن النعمان بن بشير رضي الله عنه أنه قال: **(أَنَّ أُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا فَالْتَوَى بِهَا سَنَةً ثُمَّ بَدَا لَهُ فَقَالَتْ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّ هَذَا بِنْتَ رَوَاحَةَ أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتُ لِابْنِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَشِيرُ أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَلَا تُشْهِدْنِي إِذًا فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ)**[3]. ويبرر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لواهب بتبرير عقلي مقنع حين قال له صلى الله عليه وسلم: **(أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً قَالَ بَلَى قَالَ فَلَا إِذًا)**[4].

وكان يمازح الصبيان ويتنزل إلى منزلتهم العقلية للتوسعة عليهم فيروي أنس بن مالك رضي الله عنه قائلاً عن تلك اللفتة الكريمة في رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ)**[5]، ومازح صلى الله عليه وسلم الربيع بن محمود رضي الله عنه وعمره خمس سنوات فيصف ذلك الموقف النبوي بقوله "**عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ**"[6]. وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على الصبيان ليرفع من قدرهم عند أنفسهم، فيروي أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: **(كُنْتُ مَعَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ)**[7]. وعند ابن حجر في الفتح أن رسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَزُور الْأَنْصَار فَيُسَلِّم عَلَى صِبْيَانِهِمْ وَيَمْسَح عَلَى رُءُوسهمْ وَيَدْعُو

(1) سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، مرجع سابق، ص201.
(2) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهبة للولد.
(3) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث رقم 2650. وصحيح مسلم، كتاب الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة، حديث رقم 4182. واللفظ لمسلم.
(4) صحيح مسلم، كتاب الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة، حديث رقم4185.
(5) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، حديث رقم 6129. وصحيح مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله، حديث رقم 5622. واللفظ للبخاري.
(6) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، حديث رقم 77.
(7) سنن الترمذي، كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في التسليم على الصبيان، حديث رقم 2696

لَهُمْ [1] وفي النص دلالة على تكرار ذلك وليس مجرد واقعة فريدة، وفي ذلك من تواضعه صلى الله عليه وسلم، ولين جانبه ما لا يمكن وصفه.

وكان صلى الله عليه وسلم يؤكد على أن ينتهي مشوار تربية البنات بتزويجهن، ووعد الجنة لمن يفعل ذلك ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: **(من كان له ثلاث بنات يؤدبهن، ويزوجهن، ويكفهن، وجبت له الجنة البتة)**[2]. كما حث الآباء على البحث عن الأكفاء فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ)**[3]، وفي الحديث الآخر قوله صلى الله عليه وسلم: **(إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ)**[4]، فقد حدد صلى الله عليه وسلم مواصفات الخيرية في الزوج وهي الخُلُق والدين، وهكذا كان يفعل صلى الله عليه وسلم في تزويج بناته في حسن اختيار الأزواج لهن، ويختار بين المتقدمين الأنسب لهن، فقد خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة رضي الله عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما: **(إِنَّهَا صَغِيرَةٌ)** فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ فَزَوَّجَهَا مِنْهُ. "وقوله صلى الله عليه وسلم هذا القول لصاحبيه رضي الله عنهما لا يعني أنها ليست أهلا للزواج، وإنما صغيرة باعتبار فارق السن بينها وبين أبي بكر عمر رضي الله عنهما، ولما تقدم علي رضي الله عنه ولم يكن زاد عمرها شيئا يُذكر وافق على خطبتها له ذلك لما بينهما من تقارب في السن"[5]. وفي ذلك الموقف الحرص على اختيار الأنسب من جميع النواحي لزوج البنت. ويؤكد على حسن الصحبة لهن لمن رغب أن يتزوجهن، فيروي أبو هريرة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم **(لَقِيَ عُثْمَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا عُثْمَانُ هَذَا جِبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَوَّجَكَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِمِثْلِ صَدَاقِ رُقَيَّةَ عَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا)**[6]، أي بحسن الصحبة التي كانت منك لرقية رضي الله عنها.

وكان صلى الله عليه وسلم يتعاهدهن بالسؤال والزيارة، حتى بعد زواجهن، فيزورهن في منازلهن، ويتفقد أحوالهن ويصلح فيما بينهن وبين أزواجهن إذا وجد إحداهن مغاضبة لزوجها، ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم: **(جَاءَ إِلَى بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ قَالَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ انْظُرْ أَيْنَ هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ**

---

(1) فتح الباري، الجزء 3، ص 2731.

(2) كتاب العيال، باب في الإحسان إلى البنات، حديث رقم 84، وقال محقق الكتاب: في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات، وللحديث شواهد تنهض به.

(3) سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب الأكفاء، حديث رقم 1968. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 2925.

(4) سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب الأكفاء، حديث رقم 1967. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 267.

(5) من معين الشمائل، صالح أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1418هـ، ص37.

(6) سنن ابن ماجة، باب فضل عثمان رضي الله عنه، حديث رقم 110.

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ)[1]، ففي الحديث تعاهده صلى الله عليه وسلم لابنته وحرصه عليها حتى بعد زواجها رضي الله عنها، فصلى الله عليه من أب رحيم ربيَّ فأحسن التربية، ولم يكتف بذلك، بل حرص على التعاهد حتى بعد انتقالها إلى بيت الزوجية. وكان من حرصه صلى الله عليه وسلم توصيته بالبنت المردودة وهي المطلقة فيقول صلى الله عليه وسلم لسراقة بن جعشم: **(ألا أدلك على أعظم الصدقة، أو من أعظم الصدقة؟ قال: بلى يا رسول الله. قال: بنتك المردودة إليك ليس لها كاسب غيرك)**[2]. وهو بذلك يترجم بشكل عملي وصيته لأمته صلى الله عليه وسلم، بالمرأة ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: **(اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ)**[3].

إن حسن التعامل مع الأبناء والأخذ في التعامل معهم بالمنهج النبوي، سوف ينتج عدد من الثمار الدنيوية والدينية. ومن ذلك:

- الاقتداء بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الأبناء، وفي ذلك لن يعدم الإنسان المسلم من أجر الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم الذي نحن مأمورون بالاقتداء بسنته.
- إيجاد استقرار نفسي واجتماعي للأبناء في الأسرة. مما سينعكس بأثره على مستقبل حياتهم، وحسن تعاملهم مع أبنائهم، وإبراز النماذج الحسنة من الحياة الوالدية.
- العمل على استمرار عمل المسلم الصالح، حتى بعد مماته، فمن الأعمال التي لا تنقطع بعد الممات، الولد الصالح الذي يدعو لوالديه.
- في حسن تربية الأبناء إيجاد لقاعدة قوية وصلبة من أفراد الأمة الإسلامية التي تنهض على عواتقهم استعادة مجد هذه الأمة.

(1) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد، حديث رقم 441. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي رضي الله عنه، حديث رقم 6229. واللفظ للبخاري.
(2) الأدب المفرد، باب فضل من عال ابنته المردودة، حديث رقم 80.
(3) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، حديث رقم 3678. وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 2443.

5) حقوق الأيتام من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم

إن مما كتبه الله – عزَّ وجل – أن يعيش عدد من الأطفال في المجتمع، مرحلة اليتم بفقد أبائهم أو أمهاتهم أو كلاهما، وكان هذا الأمر كثيرا في المجتمعات السابقة، بسبب كثرة الحروب، والغزوات بينهم، وقد كان نصيب المجتمع المسلم ليس بالقليل، وبخاصة مع الحاجة إلى نشر الإسلام وتعدد الغزوات، والمعارك لمن أبى أن يعتنق هذا الدين، ورفض دفع الجزية وهو التسلسل المتعارف عليه حين انطلقت الجيوش الإسلامية ناشرة الهدى، وفي مجتمع المدينة المنورة، مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عانى العديد من أبناء الأوس والخزرج من اليتم بسبب الحروب بينهم التي لم تنتهِ إلا بعد أن اعتنقوا الإسلام وأصبحوا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد أنتجت حروبهم الطويلة عدداً من الأيتام. وقد كانت حالات اليُتم من التحديات التي استمر وجودها باعتبارها ظاهرة واضحة في المجتمع الإسلامي الأول. (1)

لقد كان من أثر هذه الحالة السياسية وجود وضع اجتماعي مختلف عن السابق إلى حد ما برزت فيه كثرة الأيتام في المجتمع، ولكن هذا لا يعني تركهم هملا، بل اهتم الإسلام بأمر الأيتام اهتماما كبيرا، حيث بلغ عدد الآيات التي وردت فيها إشارة لليتم أو ذكر له في القرآن الكريم ثلاث وعشرين آية. وبالنظر في نصوص القرآن العديدة في شأن اليتيم، "فإنه يمكن تصنيفها إلى خمسة أقسام رئيسة، كلها تدور حول دفع المضار عنه، وجلب المصالح له في ماله، وفي نفسه، وفي الحالة الزواجية" (2)، والحث على الإحسان إليه، ومراعاة الجانب النفسي لديه.

يقول تعالى:(**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ**) (البقرة، الآية: **83**)، فالإحسان إلى اليتيم متعين كما هو للوالدين ولذي القربى، كما قال تعالى: (**فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ**) (**الضحى، الآية:9**) قال ابن كثير عن تفسير هذه الآية: فلا تقهر اليتيم: أي لا تذله وتنهره وتهنه، ولكن أحسن إليه وتلطف به، وكن لليتيم كالأب الرحيم (3).

وهناك عدد من الحقوق المقررة لليتيم سواء كان يتما طبيعيا أي بفقدان الوالدين أو احدهما، أو كان اليتم بسبب جهالة الوالدين أو أحدهما وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي باللقيط، وأول هذه الحقوق حقه في الحياة، ذلك إن الأصل في الشرع الإسلامي سلامة النفس البشرية، ووجوب الحفاظ عليها وتحريم التعدي عليها بأي فعل أو وسيلة ما

(1) الأسر الأنصارية في العهد النبوي: دراسة في أوضاعها الاجتماعية وتأثيرات الهجرة عليها، عبد الرحمن بن علي السنيدي، مجلة جامعة الإمام، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، العدد 33، 1422هـ، ص486.

(2) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الأندلس، جده، 1408هـ، الجزء 9، ص 290.

(3) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ص 1443.

لم يكن ثمة سبب شرعي موجب والأصل في ذلك قوله تعالى: (**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ**) (المائدة، الآية: 32)، فنجد في الآية الكريمة أنه عز وجل ساوى بين قتل النفس الواحدة بقتل البشر جميعاً وساوى بين إحيائها بإحيائهم جميعًا.

ويستوي في ذلك الحق وهو حق الحياة الكبير والصغير، والذكر والأنثى والصحيح والعليل، كما يستوي في ذلك الجنين من نكاح صحيح أو الجنين من وطء محرم ما دام كينونته قد تحققت بنفخ الروح فيه ويعرف هذا بعد بلوغه مائة وعشرين يومًا من الحمل، وقد أجمع الفقهاء على تحريم إجهاض الجنين بعد بلوغه هذه المدة، وعدوا الاعتداء عليه جريمة وجناية على نفس مؤمنة، ولا فرق في ذلك بين الجنين من نكاح صحيح أو من وطء محرم، ودليل هذا في قصة المرأة التي جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مخبرة عن حملها من الزنا طالبة إقامة الحدّ عليها، فأمرها عليه الصلاة والسلام أن تنتظر حتى تضع حملها. ومن ثم تقوم بإرضاع وليدها. فيروي الإمام مسلم في صحيحه أنه جاءت الغامدية (**فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي وَإِنَّهُ رَدَّهَا فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا فَوَاللَّهِ إِنِّي لَحُبْلَى قَالَ: إِمَّا لَا فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ. قَالَ: اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا**)[1]. فمن هذا الحديث يكون هذا الحق من أبرز ما كفله التشريع الإسلامي للطفل، حيث كان وأد البنات منتشرًا في الجاهلية خشية العار، إضافة إلى قتل الأولاد خوفًا من العيلة والفقر، فحرم الإسلام ذلك وشدَّد عليه، قال تعالى:(**وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا**) (الإسراء، الآية: **31**)، وروى البخاري أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (**قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ الْآيَةَ**)[2]. وبهذه التوجيهات قرر الإسلام حقًا ثابتًا للإنسان وهو حقه في الحياة، لا يحل انتهاكه بأي شكل من الأشكال.

ومن الحقوق المقررة للأيتام حق النسب، وهذا بخاصة للأيتام اللقطاء، حيث يضمن الإسلام لهم الحق في النسب والانتساب، حتى لا يكون عرضة للجهالة، ومن ثمَّ ضياع الحقوق الأخرى التي له، لمثل الإنفاق والإرث، فيقرر الله عز

(1) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، حديث رقم

(2) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس، حديث رقم4761. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، حديث رقم 258. واللفظ للبخاري.

وجل ذلك في قوله: (**ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**) (الأحزاب: الآية:5) كما حرم الإسلام التلاعب بالأنساب، أو محاولة انتساب الابن لغير أبيه، ورتب على ذلك العقاب الشديد، ففي الحديث المتفق عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ**)[1] . وبذلك ضمن الإسلام للطفل أيا كان انتسابًا لأب والتصاقًا بفئة ينتمي إليها، ولم يتركه هملا مجهولاً في المجتمع.

وكما قرر التشريع الإسلامي للطفل حق الانتساب، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم وجه باختيار الاسم المناسب للطفل، فدلنا على الأسماء المحببة إلى الله مثل: عبد الله وعبد الرحمن وكذلك أسماء الأنبياء، كما أرشدنا إلى ترك بعض الأسماء غير المناسبة مثل: يسار، وحزن، وعاصية، وبره. وبالنسبة للطفل اللقيط أو مجهول النسب فمن الحقوق المقررة له شرعًا أن يجعل له اسم يُدعى به ويشترط في هذا الاسم أن يكون اسمًا إسلاميًا لا يتنافى مع أحكام التسمية في الشرع المطهر، ولا تجوز نسبة مجهول النسب إلى قوم أو قبيلة أو أسرة، لما في ذلك من الكذب والإيهام والتلبيس على الناس، ويما ينتج عنه من اختلاط الأنساب.

ومن الحقوق المقررة شرعا للأيتام حق الرضاعة، ويستوي في ذلك الطفل السوي والطفل اليتيم، و هذا هو الحق الثالث للطفل في تسلسله في الحياة، فلقد أوجب الإسلام على الأمهات إرضاع أولادهن، قال تعالى: (**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**) (البقرة، الآية:**233**)، ولقد أجمع الفقهاء على وجوب إرضاع الطفل ما دام في حاجة إليه وهو في سن الرضاع، مع اختلاف في وجوبه على من؟ حيث قال بعض الفقهاء: يجب على الأب الاسترضاع لولده، وقال بعضهم، إنه يجب على الأم بلا أجرة، وإن رغبت الأم في الإرضاع أجيبت وجوبًا، سواء كانت مطلقة أم في عصمة الأب، لقوله تعالى: **لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا**..) الآية. ولا شك أن منع الأم من إرضاع ولدها مضارة لها. وأيًا كانت الاختلافات الفقهية، فإن ما يهمنا هو ضمان حصول الطفل على الحليب لنموه في صغره، حتى إن مات والده وأصبح يتيمًا كما أن الطفل اللقيط له هذا الحق، ويتولاه ولي أمر المسلمين بما يراه من الطرق المناسبة لكل عصر.

ومن الحقوق كذلك حقه في النفقة: وهذا الحق من الحقوق المقررة للأبناء على الآباء في التشريع الإسلامي "وقد أجمع الفقهاء على أن على المرء نفقة أولاده الأطفال الذين لا مال لهم، لأن ولد الإنسان بعضه، وهو بعض والده، كما

(1) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب من أدعى إلى غير أبيه، حديث رقم 6766. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، حديث رقم 219.

يجب عليه أن ينفق على نفسه وأهله، كذلك على بعضه وأصله"[1]، قال تعالى: (**لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا**) (الطلاق، الآية: 7). والنفقة الواجبة كما يعرفها الفقهاء هي: كفاية من يمونه خبز وإدامًا، وكسوة ومسكنًا وتوابعها، وإذا مات الأب أو كان في حكم المعدم غير القادر على الكسب، فتكون النفقة على كل الذين يرثونه على قدر إرثهم لو مات هو، فإن تعذر ذلك فعلى بيت مال المسلمين بما يقدمه من مساعدات نقدية لتحقيق هذا المطلب، ومن ذلك الأسر البديلة التي ترعى بعض الأيتام أو الأطفال اللقطاء لديها، أو من خلال الدور الإيوائية، ومراكز الرعاية التي تنشئها الدولة.

وآخر هذه الحقوق الخاصة بالأيتام ومن في حكمهم، الحق في المخالطة، فيقول الله عز وجل: (.. **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**) (البقرة، الآية: **220**). يورد ابن كثير في تفسير هذه الآية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت قوله تعالى: (**وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**) (الأنعام، الآية: 152). وقوله عز وجل: (**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**) (النساء، الآية:**10**) انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء في طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله (.. **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**) (البقرة، الآية: **220**). فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم[2]. وقال ابن عباس رضي الله عنه في تفسير هذه الآية: "المخالطة أن تشرب من لبنه ويشرب من لبنك وتأكل من قصعته ويأكل من قصعتك. وقال أبو عبيد: المراد بالمخالطة أن يكون اليتيم بين عيال المولّى عليه"[3]، وذلك مقتضى التكافل الاجتماعي في الإسلام الذي هو قاعدة المجتمع المسلم فاليتامى إخوان للأوصياء كلهم أخوة في الإسلام ومخالطتهم لا حرج فيها إذا حققت الخير لليتيم.

وعلى الرغم من أن هذه الآية في حادثة معلومة، ولكن يمكن القول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر في القاعدة الشرعية المعروفة فيكون أمر المخالطة أشمل في الطعام والشراب فقط، ليشمل المخالطة الاجتماعية والتودد إليهم، والمخالطة النفسية، ومراعاة ظروفهم، ودمجهم مع المجتمع، وعدم عزلهم في دور أو ملاجئ كما قد يُفعل في بعض المجتمعات المسلمة.

---

(1) حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن قاسم، بدون ناشر، 1403هـ، الجزء 7، ص128.

(2) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ص172.

(3) فتح الباري، الجزء 2، ص1376.

وأما في مجال التوجيهات النبوية بشأن الأيتام فقد أمر صلى الله عليه وسلم بحفظ أموال الأيتام، وعدم التعرض لها بسوء، وعدَّ ذلك من كبائر الذنوب وعظائم الأمور، ورتب عليه أشد العقاب، قال تعالى: **(إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا)** (النساء، الآية:**10**)، كما قال تعالى: **(وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا)** (الإسراء، الآية: **34**). وعدَّ الرسول صلى الله عليه وسلم أكل مال اليتيم من السبع الموبقات، فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)**[1]. ولخطورة ذلك الأمر، وجه صلى الله عليه وسلم من كان ضعيفاً من الصحابة ألا يتولين مال يتيم، فعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: **(يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ)**[2].

واستمراراً لحرص التشريع الإسلامي على أموال اليتامى، أمر باستثمارها وتنميتها حتى لا تستنفدها النفقة عليهم، فلقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **(أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ)**[3]. كما ورد عن عمر رضي الله عنه أنه قال: "اتجروا في مال اليتامى حتى لا تأكلها الزكاة"[4]، ومن هنا يلزم الولي على مال اليتيم استثمارها لمصلحة اليتيم على رأي كثير من أهل العلم بشرط عدم تعريضها للأخطار.

كما جعل الإحسان إلى الأيتام علاجاً لقسوة القلب، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال: **(امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمْ الْمِسْكِينَ)**[5]. ورتب على ذلك الأجر العظيم، حيث يكسب المرء الحسنات العظام بكل شعرة يمسح فيها على رأس ذلك اليتيم، فعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ وَفَرَّقَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى)**[6].

---

(1) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى، حديث رقم 2766. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم 262. واللفظ للبخاري.

(2) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، حديث رقم 4720.

(3) سنن الترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة اليتيم،حديث رقم 641.

(4) الموطأ، مالك بن أنس، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، 1419هـ، باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم، ص 163.

(5) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، حديث رقم 9006.

(6) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم 22505.

وجماعًا لكل ما سبق، أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بكفالة اليتيم، وضمه إلى بيوت المسلمين، وعدم تركه هملاً بلا راع في المجتمع المسلم، فلقد أخرج البخاري في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا. وقال بإصبعيه االسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى)**[1]، قال ابن حجر في فتح الباري: "ولعل الحكمة في كون كافل اليتيم تشبه منزلته في الجنة منزلة النبي صلى الله عليه وسلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم شأنه أنه بُعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلاً لهم ومعلمًا ومرشدًا، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه ولا دنياه فيرشده ويعلمه ويحسن تربيته فظهرت مناسبة ذلك التشبيه بين منزلة كافل اليتيم ومنزلة محمد عليه أفضل الصلاة والسلام في الجنة"[2]. كما عدَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه. فلقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ)**[3].

ولقد وعد الرسول صلى الله عليه وسلم بالأجر العظيم لمن تكفل برعاية الأيتام، فقال صلى الله عليه وسلم: **(مَنْ عَالَ ثَلَاثَةً مِنْ الْأَيْتَامِ كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ وَغَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ كَهَاتَيْنِ أُخْتَانِ وَأَلْصَقَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى)** [4]. وبهذه التوجيهات يكون التكافل الأسري الحق على أساس من الخُلُق الكريم المطلوب من المسلم التحلي به منتظرا الأجر من الله عز وجل، دونما إكراه أو إلزام، بل تحري للثواب واقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم الذي كان القدوة في هذا المجال

ولقد كان صلى الله عليه وسلم من أرحم الناس بالأيتام، فقد تعددت المواقف في حياته صلى الله عليه وسلم التي تحكي هذا الجانب، ومن ذلك موقفه صلى الله عليه وسلم مع أيتام جعفر الطيار رضي الله عنه بعد غزوة مؤته، فعن أسماء بنت عُميس قالت: **(لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ دَبَغْتُ أَرْبَعِينَ مَنِيئَةً وَعَجَنْتُ عَجِينِي وَغَسَّلْتُ بَنِيَّ وَدَهَنْتُهُمْ وَنَظَّفْتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْتِينِي**

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيما، حديث رقم 6005.
(2) فتح الباري، الجزء 3، ص 2646.
(3) سنن ابن ماجة، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، حديث رقم 3679.
(4) سنن ابن ماجة، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، حديث رقم 3680.

بِبَنِي جَعْفَرٍ قَالَتْ فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَـــمَّهُمْ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَقُلْتُ يَا رَسُـــولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا يُبْكِيكَ أَبَلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ أُصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ قَالَتْ فَقُمْتُ أَصِيحُ وَاجْتَمَعَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لَا تُغْفِلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا فَإِنَّهُمْ قَدْ شُغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ)[1].

ففي موقفه هذا صلى الله عليه وسلم مواساة لأسرته من جانب وعطف على الأيتام وذلك بشمهم وضمهم إليه. فهذه صورة عملية من تعامله صلى الله عليه وسلم مع الأيتام، حيث يتمثلُ فيها الرحمة المهداة لهذه البشرية بأنقى صورها، وأعظم درجاته، دونما تكلف أو تصنع.

ولقد كان حريصا صلى الله عليه وسلم على الأيتام، بل ويقدمهم على قرابته، وعلى ابنته فاطمة رضي الله عنها وهي عنده من المنزلة والمحبة بمكان، ففي الحديث الذي يرويه الفضل بن الحسن الضَّمرِيّ رضي الله عنه **(أَنَّ أُمَّ الْحَكَمِ أَوْ ضُبَاعَةَ ابْنَتَيْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَتْهُ عَنْ إِحْدَاهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْيًا فَذَهَبْتُ أَنَا وَأُخْتِي وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَحْنُ فِيهِ وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنْ السَّبْيِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَكُنَّ يَتَامَى بَدْرٍ)**[2]. والمرأتان اللاتي ذهبن إليه صلى الله عليه وسلم برفقه ابنته فاطمة رضي الله عنها هما ابنتا عمه صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك كان التقدمة لأيتام شهداء بدر من الصحابة رضوان الله عليهم.

وفي موقف آخر نجده صلى الله عليه وسلم يزور أصحابه ومن لديهم أيتام في منازلهم ليدخل عليهم السرور والبركة فيحدث أنس بن مالك رضي الله عنه **(أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قُومُوا فَلْنُصَلِّ بِكُمْ قَالَ أَنَسٌ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِالْمَاءِ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ)**. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى تَطَوُّعًا أَرَادَ إِدْخَالَ الْبَرَكَةِ عَلَيْهِمْ [3].

كما كان صلى الله عليه وسلم يداعب الأيتام في مجتمع المدينة المنورة، ليدخل السرور في أنفسهم، ففي الحديث أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: **(كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

(1) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث أسماء بنت عميس، حديث 27626. والسيرة النبوية، ابن هشام، ج 5، ص31.
(2) سنن أبي داود، كتاب الإمارة والخراج والفيء، باب مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى، حديث رقم 2987.
(3) سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه الرجال والنساء، حديث رقم 234.

الْيَتِيمَةَ فَقَالَ آنْتِ هِيَهْ لَقَدْ كَبِرْتِ لَا كَبِرَ سِنُّكِ فَرَجَعَتْ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَا لَكِ يَا بُنَيَّةُ قَالَتْ الْجَارِيَةُ دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي فَالْآنَ لَا يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا أَوْ قَالَتْ قَرْنِي فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِي قَالَ وَمَا ذَاكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّي أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[1].

والخلاصة هو أن لليتيم في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم مكانة عالية، فقد حث صلى الله عليه وسلم على الإحسان إليه، وضمه إلى بيوت المسلمين، ومخالطتهم، والحرص على أموالهم وتنميتها واستثمارها حتى لا تأكلها الزكاة، كما كان صلى الله عليه وسلم يخالط الأيتام، ويداعبهم ويقدمهم على غيرهم رأفة بهم وشفقة عليهم.

أما الثمرات التي يحصل عليها المسلم في تعامله الأخلاقي مع الأيتام فهي عديدة، ومنها ما يجده المسلم في حياته الدنيا، وبعضها الآخر، مما يدخره الله عز وجل له في آخرته، ولكن يمكن إيجازها في الآتي:

- في حسن التعامل مع اليتيم اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في تعامله مع الأيتام.
- في إكرام اليتيم والقيام بأمره إكرام لمن شارك رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة اليتم وهي علامة محبة له صلى الله عليه وسلم. [2]
- في حسن التعامل مع اليتيم ضمان – بإذن الله – بمرافقة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجنة.
- كفالة اليتيم ورعايته من الأخلاق الحميدة التي امتدحها الإسلام، وتضفي على من يقوم بها لباس التحلي بمكارم الأخلاق.

(1) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلا لذلك، حديث رقم 6627.

(2) موسوعة نضرة النعيم، مرجع سابق، الجزء 8، ص3264.

6) حقوق الأقارب من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم

الأقارب والأرحام تكاد تأتي بمعنى واحد، وإن كان هناك من يفرق بعض التفريقات الدقيقة قال ابن الأثير: "ذوو الرحم هم الأقارب، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب"[1]. والأرحام عند الفقهاء – غير الفرضيين منهم – يُراد بهم عند الإطلاق الأقارب. وهناك اختلاف في حد الرحم التي ينبغي أن توصل بين الناس فقيل: "كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما أنثى والآخر ذكر حرُمت مُناكحتهما"[2]. ومثال ذلك: الآباء والأمهات، والأخوة والأخوات، والأجداد والجدات وإن علوا، والأولاد وأولادهم وإن نزلوا، والأعمام والعمات، والأخوال والخالات، ومن عدا هؤلاء من الأرحام فلا تتحقق فيهم المحرمية، كبنات الأعمام، وبنات العمات، وبنات الأخوال، وبنات الخالات.

وصلة الرحم هي: فعل كل ما يُعدُّ به الإنسان محسنا لقرابته ورحمه، فقد تكون هذه الصلة بالمال، أو بالجاه، أو قضاء حاجة، أو بالزيارة والسلام، أو بالكتابة إن كان غائبا، أو بالتواصل الهاتفي المنتظم، كما تكون صلة الرحم بتقديم خدمة مما يُعدُّ من الإحسان بين الناس عامة، وبكل حال فهي تختلف باختلاف الواصل والموصول، وبالجملة هي "كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار والعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم وقطع الرحم ضد ذلك كله"[3]. ولعل أدنى مراتب صلة الرحم هو إلقاء السلام لقوله صلى الله عليه وسلم: **(بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ)**[4]. فدل على أن أقل صلة الرحم هو السلام سواء بشكل مباشر أم من خلال الكتابة، أو من خلال الهاتف.

ومن هنا نجد أن الإسلام لم يكتف بأن تكون علاقة العطف والرحمة والود قاصرة على الأسرة في نطاقها الضيق في حدود الأبوين والأولاد فقط، بل وسع دائرتها، حتى شملت كل قريب تصله بالإنسان علاقة نسب من جهة الأم أو من جهة الأب وبهذا تمتد حبال الود وخيوطه لتصل إلى أماكن بعيدة في المجتمع المسلم. ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ)**[5].

ولقد أوصى الإسلام الإنسان المسلم بقرابته خيرا، كما أكد على صلة الرحم ومودة ذوي القربى، وحذَّر من قطعها في مواطن شتى من القرآن الكريم والسنة النبوية، فيقول الله عز وجل في حق ذوي القربى: **(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**

---

(1) لسان العرب، مرجع سابق، الجزء 12، ص233. والجزء 1، ص665. وكذلك:القاموس المحيط، الفيروز آبادي، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، 1422هـ، ص1025.

(2) موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، مرجع سابق، الجزء 7، ص2614.

(3) لسان العرب، مرجع سابق، الجزء 11، ص728.

(4) فتح الباري، الجزء 3، ص2639.

(5) الأدب المفرد، حديث رقم 60. وصححه الألباني في تعليقه على الحديث في الأدب المفرد.

وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (النحل، الآية: **90**). "وهذه اللفظة – **وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى** – تقتضي صلة الرحم، وتعمُّ جميع إسداء الخير إلى القرابة.. وهذا المعنى المأمور به في جانب ذي القربى داخل تحت العدل والإحسان، لكنه تعالى خصه بالذكر اهتماما به وحتما عليه"[1].وفيما يتعلق بالأرحام فيقول عز من قائل: (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**) (النساء، الآية:**1**)، وقوله عز وجل: (**أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ (19) الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ (20) وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ**) (الرعد، الآية:**19-21**). والمقصود بوصل ما أمر الله به أن يوصل فالمقصود بها: القرابات، كما ذكر ذلك عدد من المفسرين. [2]

أما في السنة النبوية فتتوالى الوصايا من لدن خير البرية صلى الله عليه وسلم بصلة الرحم، فعن أبي أيوب الأنصاري قال: (**أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنْ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنْ النَّارِ قَالَ فَكَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ وُفِّقَ أَوْ لَقَدْ هُدِيَ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ فَأَعَادَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ**)[3]، فقد قرنها صلى الله عليه وسلم مع التوحيد، والصلاة، والزكاة التي هي أركان الإسلام. وليس هذا فحسب، بل عدَّه صلى الله عليه وسلم من الموفقين والمهتدين أن سأل هذا السؤال، ولاشك أنه صلى الله عليه وسلم أجابه بما يحقق للسائل التوفيق والهداية وهي: عبادة الله عز وجل، والصلاة والزكاة، وصلة الرحم.

وكما حث الإسلام على صلة الرحم فقد حذر من قطعها بالوعيد الشديد والحرمان من الجنة، فقال صلى الله عليه وسلم: (**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ**)[4]. وقطيعة الرحم من أسرع الذنوب تعجيلا بعقوبتها في الحياة الدنيا مع ما يجده من عقوبة في الآخرة، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ**

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص 1112.

(2) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ص 705. وكذلك: زاد المسير في علم التفسير، ص 51. وكذلك: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص 1038. وكذلك: فتح القدير، ص 887.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب فضل صلة الرحم، حديث رقم 5983. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة، حديث رقم 104. واللفظ لمسلم.

(4) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب أثم القاطع، حديث رقم 5984. وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث رقم 6521. واللفظ لمسلم.

لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ)[1]. ولقد دلنا الرسول صلى الله عليه وسلم على إحدى الوسائل المعينة على صلة الرحم، وهي معرفة النسب ليتعرف درجة قرابته، ليبدأ بصلتهم الأقرب فالأقرب وفق الحديث السابق ذكره. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ)**[2].

ومما ينبغي أن يعلم أن الواصل ليس بالمكافئ، والمكافئ هو الذي يصل من أرحامه من وصله، ولا يصل من يقطعه، ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنْ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا)**[3]. فليس الوصل لمن وصلك، بل حقيقة الوصل يكون لمن قطعك، ويوضح ابن حجر هذه المسألة بقوله: "المُراد بالواصل في هذا الحديث الكامل، فإنّ في المُكافأة نوع صلة، بخلاف من إذا وصلهُ قريبه لم يُكافئهُ فإنّ فيه قطعًا بإعراضه عن ذلك، فلا يلزم من نفي الوصل ثُبُوت القطع فهُم ثلاث درجات: واصل ومُكافئ وقاطع، فالواصل من يتفضّل ولا يُتفضّل عليه، والمُكافئ الّذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخُذ، والقاطع الّذي يُتفضّل عليه ولا يتفضّل. وكما تقع المُكافأة بالصّلة من الجانبين كذلك يقع بالمُقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذٍ فهُو الواصل، فإن جُوزي سُمّي من جازاهُ مُكافئًا"[4].

ومما تحسن الإشارة إليه في هذا الأمر مسألة اختلاف الدين بين الواصل والموصول، حيث لا تلزم المسلم الصلة حال كون من يرغب وصله كافرا، لقول الله عز وجل: **(لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)** (المجادلة، الآية: **22**). أما كون الصلة مع الأبوين فالأمر متعين على المسلم قولا واحد فهي مطلوبة لقول الله عز وجل: **(وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)** (لقمان، الآية:**15**). ويؤكد ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه: **(إِنَّ آلَ أَبِي.. لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ.. وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلَاهَا)**[5]. فيوضح الرسول صلى الله عليه وسلم أن وليه صلى الله عليه وسلم من كان صالحًا وإن بعد من نسبه،

(1) سنن الترمذي، كتاب، باب، حديث رقم 2511. وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

(2) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعلم النسب، حديث رقم 1979. والمسند، مسند المكثرين، حديث رقم 8855، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، الجزء 1، برقم 276.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، ليس الواصل بالمكافئ، حديث رقم 5991.

(4) فتح الباري، الجزء 3، ص 2640.

(5) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب تبل الرحم ببلالها، حديث رقم 5990.

وليس وليه من كان غير صالح وإن قرب منه نسبه. ويستفاد من هذا أن الرحم المأمور بصلتها والمتوعد على قطعها هي التي شرع لها ذلك، فأما من أمر بقطعه من أجل الدين فيستثنى من ذلك، ولا يلحق بالوعيد من قطعه لأنه قطع من أمر الله بقطعه، لكن لو وصلوا بما يباح من أمر الدنيا لكان فضلًا.

ولصلة الرحم آثارا فورية في الحياة الدنيا، ومن ذلك ما ورد في الحديث الشريف وهو قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: **(فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ)**[1]. ففي صلة الرحم زيادة في الرزق، وزيادة في العمر، ومن أثار صلة الرحم كذلك تخفيف الشحناء بين القرابات، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "**تعلموا أنسابكم، ثُم صلوا أرحامكم، والله انه ليكون بين الرجل وبين أخيها الشيءُ، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخلة الرحم لأوزعه ذلك عن انتهاكه**"[2]. فمعرف العلاقة بين المتشاحنين تردعهم في الغالب عن استمرار العداوة، وطول المخاصمة، بل قد تفضي بهم هذه المعرفة لما بينهم من رحم إلى الصلح إن كان ثمة تخاصم، أو تحجز عن ظلم أن كان ثمة نية لابتدأه. ومن آثارها تقوية أواصر العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة الواحدة، انطلاقا منها إلى تقوية تلك العلاقة في المجتمع ككل.

ولقد كانت هذه الصفة المحمودة وهي صلة الرحم، مما يوصف به صلى الله عليه وسلم قبل البعثة، ففي حديث خديجة رضي الله عنها عندما رجع من الغار أول لقائه بجبريل عليه السلام فقالت مُطمئنة له: " كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ"[3]. واستمر هذا الخُلُق معه صلى الله عليه وسلم بعد البعثة، فهو من بُعث ليتمم مكارم الأخلاق.

ومن مواقفه صلى الله عليه وسلم في هذا الأمر ما قام به من إعانة على زواج اثنين من آل بيته الشريف في الحديث الذي يرويها البخاري أنه **(اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَاهُ فَأَمَّرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ.. ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُؤَدِّيَ إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا.. ثُمَّ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ وَكَانَ عَلَى**

(1) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعلم النسب، حديث رقم 1979. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، الجزء الأول، حديث رقم 276.

(2) الأدب المفرد، حديث رقم 73، ص38. وذكر الألباني تعليقا على الحديث قائلا: حسن الإسناد، وصح مرفوعا انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، حديث رقم 277.

(3) صحيح البخاري، كتاب، بدء الوحي، باب بدء الوحي، حديث رقم 3.

الْخُمُسِ وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ فَجَاءَاهُ فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ [1] **أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَأَنْكَحَهُ وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ لِي فَأَنْكَحَنِي وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنْ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا)**[2].

ومن مواقفه صلى الله عليه وسلم، الدالة على حرصه على صلة رحمه وشفقته عليهم أنه لما أنزلت هذه الآية، وهي قول الله عز وجل: **(وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ)** (الشعراء، الآية:**214**) **(دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ فَقَالَ: يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ يَا بَنِي مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنْ النَّارِ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا)**[3]. فقد أبان صلى الله عليه وسلم موقفه معهم أنهم لا يغني عنهم شيئا إن هم لم يؤمنوا بهذا الدين، ولكن على الرغم من تكذيبهم فأنه أبان عليه الصلاة والسلام أنه سيصل الرحم بحدها الشرعي فحسب.

ومن مواقفه في صلة الرحم استقباله لأخته من الرضاعة الشيماء بنت الحارث بن عبد العزى لما استاقها الصحابة هي وزوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منصرفه من غزوة الطائف، فإنها قدمت إليه وقالت له يا رسول الله أني أختك من الرضاعة.. فبسط لها رداءه فأجلسها عليه، وخيرها، وقال: إن أحببت فعندي محببة مكرمة، وإن أحببت أن أمتعك[4]، وترجعي إلى قومك فعلت، فقالت: بل تمتعني وتردني إلى قومي، فمتعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وردها إلى قومها، وأعطاها غلام له يُقال له مكحول وجارية [5]. ومما تجدر ملاحظته هنا أن تعامله صلى الله عليه وسلم معها، وهي لم تدخل الإسلام بعد، ثُم أسلمت رضي الله عنها بعد ذلك.

أما ثمرات صلة الرحم التي يجنيها المسلم في دنياه وأخراه، فأبرزها أنها اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم، كما أنها تقوي أواصر العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة الواحدة، ليعم المجتمع بكامله الترابط والتواد.

(1) هو محمية بن جزء رجل من بني أسد كان رسول اللّه صلى الله عليه وسلم استعمله على الأخماس.

(2) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة، حديث رقم 2481.

(3) مسلم، كتاب الإيمان، باب في قول الله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين، حديث رقم 501.

(4) أي: أعطيك ما يكون فيه متعتك وانتفاعك.

(5) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء 5، ص 128.

7) حقوق المسنيّن من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم

إن من سنن الله عز وجل في تكوين أيَّ مجتمع من المجتمعات وجود طبقة من كبار السن يعَّمرون ويطول بهم العمر، وقد اعتنى الإسلام بهذه الفئة، وأعطاها حقها من التقدير والاحترام والتكريم، وبخاصة أنه يصاحب هذه المرحلة ضعف عام في الإنسان، وذلك مصداق لقول الحق تبارك وتعالى: **اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ** (الروم، الآية **54**). فالإنسان يمر بثلاث مراحل رئيسة: ضعف، ثم قوة، ثم ضعف، وهناك عدد من التغيرات التي تصيب الإنسان في حالة كبره: فهناك التغيرات الجسمية، و التغيرات الاجتماعية، ومن ذلك تقلُص علاقاتهم الاجتماعية، والنفسية، والعقلية، والاقتصادية وفي التراث النبوي الكثير من الوصايا بهذه الفئة، فضلا عن الممارسات العملية للمصطفى صلى الله عليه وسلم.

إن للمسـن مكانته المتميزة في المجتمع المسـلم، فهو يتعامل معه بكل توقير واحترام، يحدوه في ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا**)[1]. وفي إلقاء السلام أمر صلى الله عليه وسلم أن (**يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ**)[2]، وحتى في الكلام أمر صلى الله عليه وسلم، ألا يتكلم الصغير في أمر دون الكبير، ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال لمن تكلم عنده وفي القوم من هو أكبر منه: (**كَبِّرْ الْكُبْرَ**)[3]، قال يحْيَى – وهو أحد رواة الحديث – يعني ليلي الكلام الأكبر.

وقرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين إكرام المسن وإجلال الله عز وجل ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ**)[4]. بل ذكر ابن حجر في الفتح حديثاً فيه توجيه إلهي كريم باحترام الأكابر، وتقديرهم وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (**أمرني جبريل أن أقدم الأكابر**)[5].

كما نجد أن الإسلام راعى في أحكامه الضعف الذي يعيشه كبير السن، ورتب على ذلك أحكاماً خاصة بهم تتصف باليسر والتجاوز مراعاة لحالتهم الصحية والبدنية، وهذا ما تمتاز به شريعة الإسلام من يسر وتجنبا للعسر يقول الله عز وجل:(..**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** ..) (البقرة، الآية: **185**)، فنجد في بعض العبادات لهم معاملة وأحكاماً خاصة ومن ذلك: الترخيص لكبير السن في إنابة من يحج عنه لكبر سنه وعجزه عن ذلك، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (**جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي**

(1) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان، حديث رقم 1921.
(2) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب يسلم الصغير على الكبير، حديث رقم 6231.
(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير ويبدأ الكبير بالكلام والسؤال، حديث رقم 6142.
(4) الأدب المفرد، البخاري، حديث رقم 357.
(5) فتح الباري، الجزء 1، ص410.

الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ)[1]. فهذه الرخصة خاصة بكبير السن. كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم الأئمة الذين يصلّون بالناس بالتخفيف في صلاتهم مراعاة لمن خلفهم من الضعفاء وكبار السن. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ)**[2].

كما رتب الإسلام على هذا التوقير والاحترام جزاء بمثله استنادا لقول الله عز وجل: **(هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ)** (الرحمن، الآية: **60**)، أي: هل جزاء من أحسن في عبادة الخالق، ونفع عبيده، إلا أن يحسن خالقه إليه بالثواب الجزيل، والفوز الكبير والنعيم والعيش السليم [3]. فعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ)**[4]، فهذا الحديث يبيّن أن إحسان الشاب للشيخ يكون سبباً لأن يقيّض الله له من يكرمه عند كبره.

ولم تقتصر هذه التوجيهات للعناية بالمسنّين على المسلمين منهم فحسب، بل حتى مع الكفار في حالة الحرب، ففي الوقت الذي لم يعرف العالم الحديث آداب الحرب إلا في القرن الماضي، فقد جاء بها الإسلام قبل أكثر من أربعة عشر قرناً، ولم تظهر معاهدة رسمية حول آداب الحرب إلا في عام (1273هـ/ 1856م)، والتي تسمى (تصريح باريس البحري)، ثم توالت الاتفاقات وأبرزها اتفاقات جنيف التي دوّنت عام (1369هـ/ 1949م) والخاصة بمعاملة جرحى وأسرى الحرب، وحماية الأشخاص المدنيين، ورغم وجود هذه المعاهدة فإنها لا تطبق إلا في حالة قيام الحرب بين دولتين موقعتين على المعاهدة [5]. أما في الإسلام فكانت هذه الآداب الحربية تطبق ابتداءً، حتى ولو لم يكن هناك أية اتفاقات أو معاهدات، فها هي سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم تنطلق يمنة ويسرة ناشرة الخير والنور، ولقد اشتملت وصاياه صلى الله عليه وسلم وخلفائه من بعده إلى الجيوش على عدد من التوجيهات والوصايا وشملت جوانب عدة منها: العناية بالشيوخ وكبار السن والاهتمام بهم وعدم قتلهم أو التعرض لهم. فيروى الطبراني عن سليمان بن بريدة عن أبيه أنه قال: صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية دعا صاحبهم، فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: **(اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا وتغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً)**[6]. ويتضح من نص الحديث أن ذلك كان

(1) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة، حديث رقم 1854.
(2) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء، حديث رقم 703.
(3) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، ص831.
(4) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في إجلال الكبير، حديث رقم 2022.
(5) رعاية المسنّين في الإسلام، عبد الله بن ناصر السدحان، مكتبة العبيكان، الرياض، 1417هـ، ص 73.
(6) المعجم الأوسط، الطبراني، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1405هـ، جزء 2، ص 255.

ديدنه صلى الله عليه وسلم في كل غزوة أو سرية، ولم تكن محض صدفة أو مقولة يتيمة خرجت من فيّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فالراوي يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية...) فاللفظ يدل على تكرار ذلك الفعل، وروى البيهقي عن خالد بن زيد رضي الله عنه أنه قال: (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعاً لأهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع، فوقف ووقفوا حوله، فقال صلى الله عليه وسلم: **اغزوا باسم الله فقاتلوا عدوّ الله وعدوكم.. ولا تقتلوا امرأة ولا صغيراً ضرماً ولا كبيراً فانياً، ولا تقطعن شجرة، ولا تعقرن نخلاً، ولا تهدموا بيتاً**)[1].

ولم يتوقف الأمر على وصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو حث على عدم قتل الشيوخ فحسب، بل هدَّد من قتل شيخاً أنه لن يسلم من تبعة ذلك الفعل، فقد قال صلى الله عليه وسلم: (**مَنْ قَتَلَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا أَوْ أَحْرَقَ نَخْلًا أَوْ قَطَعَ شَجَرَةً مُثْمِرَةً أَوْ ذَبَحَ شَاةً لِإِهَابِهَا لَمْ يَرْجِعْ كَفَافًا**)[2].

ولا يتنافى هذا مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يرويه أبو داود عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَبْقُوا شَرْخَهُمْ**)[3]، والشرخ: الغلمان الذين لم ينبتوا، فقتل الشيخ من المشركين محمول على أنه إذا كان يقدر على القتال ويقاتل ضد المسلمين أما من كان منهم لا يطيق القتال ولا ينتفع به في رأي فلا يقتل، وعليه يحمل حديث منع القتل وهذا هو مذهب جمهور الفقهاء [4].

ولقد مارس صلى الله عليه وسلم توجيهاته نحو كبار السن في حياته العملية، فيُحدث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام: (**أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ**)[5]. فالرسول صلى الله عليه وسلم كان يريد أن يبدأ بكبار السن ممن هم عن شماله، إلا أن السنة أن يبدأ باليمين، ومن كرم خُلُقه صلى الله عليه وسلم أنه استأذن صاحب الحق قبل أن يفعل، وبكل حال فالشاهد هنا، أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يريد أن يوقر الكبير بتقديمه في الشرب قبل غيره من الصغار ممن كانوا في المجلس.

وفي موقف آخر تقول عائشة رضي الله عنها: (**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَنُّ وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ**

(1) السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ، الجزء 9، ص 154.
(2) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم 22726.
(3) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء، حديث رقم 2670.
(4) أوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكريا الكاندهلوي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، جزء8، ص 231.
(5) صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب، حديث رقم 5620. وصحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما، حديث رقم 5292. واللفظ للبخاري.

فَأُوحِيَ إِلَيْهِ أَنْ أَعْطِ السِّوَاكَ الْأَكْبَرَ)[1]. وفي فعله صلى الله عليه وسلم عندما أتاه عيينة بن حصن وعنده أبو بكر وعمر رضي الله عنهم وهم جلوس جميعاً على الأرض فيدعوا لعيينة بنمرقة – وسادة – فأجلسه عليها، وقال: **(إذا أتاكم كبير قوم فأكرموه)**[2].

كما أخرج الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له فقال النبي صلى الله عليه وسلم **(لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا)**[3]. وذكر بعض العلماء أن مقتضى هذه الصيغة وهي قول المصطفى عليه الصلاة والسلام **(ليس منا)** التحريم، ومن العلماء من جعلها كبيرة [4].

وأخرج الإمام أحمد في المسند عن أنس رضي الله عنه أنه قال: **(جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لَأَتَيْنَاهُ مَكْرُمَةً لِأَبِي بَكْرٍ فَأَسْلَمَ وَلِحْيَتُهُ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيِّرُوهُمَا وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ)**[5].

ولقد أوصى الإسلام بكبار السن، والتواصل معهم بطريقة أخرى غير مباشرة، وتتمثل هذه الطريقة في أمره صلى الله عليه وسلم بصلة صديق الوالدين ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: **(من البر أن تصل صديق أبيك)** [6]، بل عدَّه الرسول صلى الله عليه وسلم من أبرّ البرّ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ)**[7]. إن رعاية المسنيّن قد لا تبدو ظاهرة من هذه الآثار، ولكن بتأمل بعض جوانبها يتضح لنا ذلك، فمما لا شك فيه أن صديق الوالدين في الغالب الأعم سيكون كبيرا في السنّ، فعندما يقوم المسلم بصلة صديق والديه وإكرامه فهو في حقيقة الأمر قام برعاية أحد المسنيّن في المجتمع، إلى جانب بره بوالديه، وهذه إحدى صور البر الرائعة في المجتمع المسلم، والتي تساعد أفراد المجتمع على القيام بدمج المسنّ في المجتمع، كما يؤدي ذلك إلى القضاء على العزلة التي قد يمر بها كبير السن، وبهذا التوجيه الكريم استطاع

(1) فتح الباري، الجزء 1، ص410.
(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، جزء 7، ص 19.
(3) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان، حديث رقم 1921.
(4) الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح الحنبلي، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1419هـ، الجزء 1، ص444.
(5) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، حديث رقم 12663. وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، جزء 1، حديث رقم 496
(6) التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، بدون تاريخ، مرجع سابق، ج 2، ص 379. وذكره الألباني في الأحاديث الصحيحة، ج 5، حديث رقم 2303.
(7) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، حديث رقم 6515.

الإسلام أن يخفف من آثار التغيرات الاجتماعية التي يمر بها المسن، وكذلك التغيرات النفسية، لأن بينهما علاقة تأثيرية متبادلة. فحين يزور أفراد المجتمع أصدقاء آبائهم فذلك يعني أن الجيل المتوسط في المجتمع قد ارتبط تلقائياً بجيل كبار السن، وأصبح المسنون جزءاً لا يتجزأ من المجتمع.

وخلاصة هذا المبحث أنَّ هناك العديد من التوجيهات النبوية لاحترام المسن في المجتمع المسلم، وتوقيره، وتقديمه في الأمور العامة والخاصة، وقد مارس ذلك صلى الله عليه وسلم قي أكثر من موقف يستدعي الأمر ذلك، ومعاملة المسنيّن في المجتمع بهذه الطريق الراقية التي كان يفعلها المصطفى صلى الله عليه وسلم كفيلة بتحقيق حياة أسرية يحوطه الوفاء من جانب، والرحمة من جانب آخر، وكلاها في النهاية مقصودة لذاتها في حث الإسلام على التعامل الأخلاقي مع المسنيّن في المجتمع المسلم.

الفصل الثالث:

أثر الالتزام بالحقوق والواجبات في أمن المجتمع وسعادته

إن التعاملات الأخلاقية التي سبق ذكرها، والتي ينبغي أن يتعامل بها المسلم اقتداء برسوله صلى الله عليه وسلم، وتحقيقا لمقاصد الشريعة الكبرى في الحياة، سواء كانت هذه التعاملات الأخلاقية موجهة للوالدين، أم لذوي الأرحام، أم للزوجات، والأبناء، أو من يعمل في البيت، فكل هذه التعاملات تعمل بشكل مباشر على تأسيس بناء أخلاقي مترابط في النواة الأولى للمجتمع وهي الأسرة، وفي تماسك الأسرة تحقيق لمكاسب أخرى مترتبة على ذلك الالتزام الأخلاقي بين أفراد الأسرة، فالصغير يوقر الكبير، والكبير يعطف على الصغير، والزوج يحنو على زوجه، والأب يهتم بأمر ولده وخدمه، وهكذا في منظومة تربوية متكاملة يؤسس لها الإسلام من خلال تشريعاته القولية من القرآن والسنة، ومن خلال أوامر النبي صلى الله عليه وسلم القولية والترجمة العملية لها. ليصل في النهاية إلى تحقيق صلاح الأسرة ذاتها، وتكوين محاضن تربوية في المجتمع تعمل عملها: الاجتماعي، والتربوي، والنفسي في أفراد المجتمع صغارا وكبارا. لكي يخرج لنا كيان مجتمعي يحقق الغاية من وجوده في هذا الكون، وهو تحقيق العبودية لله عز وجل، قال تعالى: **(وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)** (الذاريات، الآية: **56**).

لقد حرص الإسلام على تماسك المجتمع، ووحدته، وتماسك أركانه، ذلك أن المجتمعات لا يمكنها الوقوف في وجه المتغيرات بأنواعها المختلفة: الاجتماعية، والثقافية والاقتصادية، والأمنية، إذا لم يكن هناك ثمة وحدة صف، أو ترابط ظاهر وباطن في المجتمع، وتعد الأسرة المرتكز في هذا الترابط وأسه المتين، فلا يمكن تصور الكل وهو متماسك دونما تلاحم في الجزء، ولا يمكن للمجتمع الكلي التماسك، دونما لُحمة في مكونه الرئيسي التي هي الأسرة. من هنا نجد التأكيد المبكر في حياة الإنسان على اختيار نواة الأسرة الصالحة التي تمثل ركنها الثاني وهي الزوجة في قوله صلى الله عليه وسلم: **(تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)**[1]. ثُم الحرص على حسن تربية الأبناء، والقيام بحقوقهم كاملة لينشأوا النشأة الإسلامية الصحيحة، حيث يُعدُّ ذلك مقصد أساس من مقاصد الشريعة في النكاح والزواج والتي تتمثل في " سد الحاجات الجنسية وصيانة الفروج والعورات وحفظ الأعراض والأنساب، ومنع الفتن والرذائل والمنكرات، وفوق ذلك كله تتمثل هذه المقاصد في تحقيق النسل وإيجاد الولد الصالح.. الذي سيكون النواة الإسلامية للأسرة الصالحة التي ستشكل القاعدة الضرورية لقيام الأمة الصالحة التي هي خير أمة أخرجت للناس"[2].

ولأجل تلك المقاصد العظمى أخذت أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي حيزا واسعا، شرحا وتفصيلا، لذا لا

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم 5090 وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم 3635. واللفظ للبخاري.

(2) المقاصد الشرعية: تعريفها – أمثلتها – حجيتها، نور الدين بن مختار الخادمي، كنوز اشبيليا للنشر، الرياض، 1424هـ، ص 52.

عجب أن نجد من يعتبر إحكام الإسلام في نطاق الأسرة أقرب إلى العبادات منها إلى المعاملات، وذلك بالنظر إلى المفهوم الواسع للعبادة والذي سبقت الإشارة إليه بأنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، وذلك عائد لما يوليه الشرع من أهمية لموضوع الأسرة وترابطها، وديمومتها في أمن وسلام، فضلا عن إحكام نظامها ذلك أن " نظام الأسرة في الإسلام إنما هو لبنة في النظام الإسلامي المتشابك المتكامل، فهو وثيق الصلة بالبناء الإسلامي للمجتمع سواء في مجال العقيدة، أو الشريعة، أو الأخلاق.. وتخضع لحقوق وواجبات عينية وكفائية ويحكمها ما يحكم المجتمع الإسلامي كله.. ومن هنا فإن تداعي الأسرة من شأنه أن يقوض دعائم المجتمع، بل من شأنه أن يفسد مسار الحضارات" [1].

إن الحقوق والواجبات الأسرية إنما شرعت لصلاح الأسرة ابتداءاً، والمجتمع انتهاءاً، ولا يتصور صلاحهما دونما نظام أخلاقي يضبط هذه العملية الإصلاحية ويوجهها، ويأتي على رأس هذه الحقوق التعاملات الأخلاقية بين أفراد الأسرة الواحدة، ومن هنا نجد أن الإسلام حرص كل الحرص على أداء الحقوق الواجبة على المسلم بغض النظر عن تعامل المقابل له، فيبدأ بالدائرة الكبرى وهي مجال الطاعة لولي الأمر نجد التوجيه بالطاعة وأداء ما على المسلم وترك حساب الطرف الآخر إلى الله عز وجل ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه حين تباين الرايات واختلاف الولاءات: **(إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ وَتَرَوْنَ أَثَرَةً قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنَّا قَالَ أَدُّوا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَسَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ)** [2].

وفي المجال الشخصي أمر صلى الله عليه وسلم بالقيام بما هو على المسلم، و ألاَّ يكافئ الشر بالشر قال صلى الله عليه وسلم: **(أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ)**[3]. كما حث الإسلام على أن يوطن المسلم نفسه على الخير دون أن يتأثر بالبيئة حوله وفي ذلك يقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: **(لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا)**[4].

إن الإسلام حين يطالب أفراده بالقيام بالحقوق التي عليه إنما يهدف من وراء ذلك المبادأة بالخير من كل طرف ليقابله الطرف الآخر بمثله أو يدفع به شره على اقل الأحوال يقول تعالى: **(وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ)** (فصلت، الآية:**34**). يقول ابن عطية في تفسير هذه الآية أنها

(1) توجيهات الإسلام في نطاق الأسرة، عبد الله التركي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1404هـ، ص4.

(2) المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، حديث رقم 3640. وللحديث أصل في صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: سترون بعدي أمورا تنكرونها، حديث رقم 7052.

(3) سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب أد الأمانة إلى من ائتمنك، حديث رقم 1264.

(4) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الإحسان العفو حديث رقم 2007.

"جمعت مكارم الأخلاق وأنواع الحلم. والمعنى: ادفع أمورك وما يعرض لك مع الناس ومخالطتك لهم بالفعلة أو بالسيرة التي هي أحسن الفعلات والسير.. أما قوله تعالى عن العدو **(كأنه ولي حميم)** فأدخل كاف التشبيه لأن الذي عنده عداوة لا يعود وليا حميما، وإنما يَحْسُن ظاهره فيشبه بذلك الولي الحميم"[1]، وهذا مطلب في حد ذاته وهو إطفاء العداوة بين المسلمين.

إن الإسلام حريص كل الحرص على جمع الكلمة وإظهار وحدة المجتمع المسلم وتماسكه، بل يسعى إلى ذلك بشتى الطرق وبالحث المباشر، ومن ذلك قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: **(الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ مُخَالِطًا النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنْ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ)**[2]. فالإسلام دين اجتماع، ومجتمعي ويكره الانفراد والانعزال، ويحث على التخالط والتحاب، ودلَّ اتباعه على الأفعال التي تؤدي إلى التَّحاب، وعدَّها من صميم الإيمان، وإن كانت يسيرة في نظر بعض المسلمين الآن فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: **(لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ)**[3]. وهذا أمر يسير ولكن أثره عظيم في منتهها، فهو يبدأ بإفشاء السلام وينتهي بالمؤمن بدخول الجنة.

إن هذا الترابط في المجتمع الذي ينشده الإسلام لا يمكن تصوره دون أن يكون هناك ترابط في الأسرة ذاتها، وترابط الأسرة سواء الصغيرة منها، أو الكبيرة في محيط الأقارب عامة، لا يكون إلا بكسب القلوب واستجلاب محبتها، وهذا لا يكون بالأموال، ولكن كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّكُمْ لَنْ تَسَعُوا النَّاس بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَسَعهُمْ مِنْكُمْ بَسْط الْوَجْه وَحُسْن الْخُلُق)** [4]. والأسرة هي المنشأ لهذه الأخلاق، وهي الحاضنة لها، وفيها يكون تعلُّمها ابتداءاً ثُم العمل معها، وفيها، ومن خلالها. وقد تكون تعوُّدا في بداية الأمر ولكن ما تلبث إن تكون تعُّبدا لله عز وجل، فالأسرة تقوم بدور هام في عملية التنشئة الاجتماعية ذلك كونها المحيط الأول الذي ينشأ فيه الطفل ويقضي فيه معظم وقته إن لم يكن كله في سنواته الأولى، " وقد أجمعت الخبرات الإنسانية ودلت تجارب العلماء على ما للتربية في الأسرة من أثر عميق وخطير يتضاءل دونه أثر أي شيء آخر في تحديد الشخصيات وتشكيلها.. وتتركز خطورتها في أن ما يغرس في ثنايا السنوات الأولى من حياة الطفل من خلال الأسرة من عادات واتجاهات وعواطف يصعب تغييره أو استئصاله ومن ذلك القيم الخُلُقية"[5]

---

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص 1654.

(2) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في فضل المخالطة مع الصبر على أذى الناس، حديث رقم 2507 وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم 6527.

(3) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، حديث رقم 194.

(4) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق أبي عبد الرحمن عادل بن سعد والسيد بن محمود بن إسماعيل، مكتبة الرشد، الرياض، 1419هـ، الجزء 7، ص 310، حديث رقم 6900.

(5) الأسرة والضبط الاجتماعي، محمد بن معجب الحامد و نايف بن هشال الرومي، بدون ناشر، الرياض، 1422هـ. ص 58.

إنَّ هذه القيم الخُلُقية التي يتعلمها الطفل في الأسـرة والتي نحن بصـدد الحديث عنها، حيث يتعلم الطفل من محيطه الأسري تلك الأخلاق الحميدة، أو يتعلم ضدها، فالأمر لا يتوقف على مجرد الممارسة من الأبوين فحسب، بل يستتبع ذلك، تعلم الأبناء أنفسهم لتلك الممارسات. وحسبك في ذلك حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم **(مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ)**[1]. ومن هنا فإنه كلما كانت الأسـرة متمسـكة بدينها، ومن ذلك التعامل الأخلاقي في محيط الأسـرة، انعكس ذلك على تربية الأطفال، ويحكمون الدين في ومبادئه وأحكامه في تصرفاتهم وممارستهم المستقبلية، فسلوك المستقبل، ما هو إلا نتاج تربية الحاضر، وإن خير فخير وإن شر فشر والله المستعان.

إنَّ مما لاشك فيه أنَّ التعامل الأخلاقي من قبل المسلم تجاه أفراد المجتمع سيؤدي بالضرورة إلى انتشار الاحترام المتبادل بين أفراد المجتمع، والاحترام المتبادل بين المسلمين خُلُق متولد من التعامل الأخلاقي، وهو صورة من صور التراحم، وجانب من جوانبه، والتراحم من الخلق الذي حث عليها الإسلام في أكثر من موطن، بل وامتدح القرآن الكريم المجتمع المسلم الأول بأنه متراحم فيما بينه، فقال تعالى: **(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)** (الفتح، الآية: **29**). فأثنى عليه الله عز وجل بكونهم رحماء بينهم مقابل الشدة على الكفار. كما أوصى الله عز وجل المسلمين بالتواصي بالتراحم قال عز من قائل: **(ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ)** (البلد، الآية: **17**). أي "أوصى بعضهم بعضا بالصبر على الإيمان والثبات عليه.. وأن يكونوا متراحمين متعاطفين. أو بما يؤدي إلى رحمة الله"[2]. ولاشك أن مما يؤدي إلى رحمة الله الخُلُق الحسن وانتشاره بين المسلمين، وشيوعه بينهم.

إن الإسلام يريد أن يصل بالمجتمع لكي يكون كيان واحد يؤلمه كله ما يؤلم بعضه، فيصف الرسول صلى الله عليه وسلم المجتمع المسلم بقوله: **(تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)**[3]. ويقول صلى الله عليه وسلم: **(الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ)**[4]. والوصف بليغ في هذا التشبيه من المصطفى صلى الله عليه وسلم، حيث يتأثر الجسم بكامله إذا اشتكى عضو من أعضائه، فكأن الأمر دعوة إلى الفرد لكي يصلح نفسه ومن حوله من

(1) صحيح مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، حديث رقم 6800.

(2) الكشـاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل المعروف بتفسـير الزمخشـري، جار الله أبو القاسـم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، 1418هـ. الجزء 6، ص379.

(3) صـحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم 6011. وصـحيح مسـلم، كتاب البر والصـلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم 6586. واللفظ للبخاري.

(4) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث رقم 6589.

أفراد أسرته حتى لا يؤثر على سائر المجتمع، وكذلك الأمر ينصرف إلى المجتمع أن يأخذ بيد الفرد أو الأسرة لتصلح لكي لا تؤثر على نفسها وعلى المجتمع كذلك ومن هنا كانت شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لها مكانتها في الإسلام قال الله عز وجل: (**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** (التوبة، الآية:71) وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم: (**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنْ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ**) [1].

إن مكارم الأخلاق من الضرورات الاجتماعية التي لا يمكن لمجتمع من المجتمعات أن يستغني عنها بحال من الأحوال، ذلك أنَّ أفراد المجتمع لا يمكن لهم العيش دون وجود حد أدنى من التفاهم والتعاون، القائم على الأخلاق، والتعامل الأخلاقي فيما بينهم، " ولقد دلت التجارب الإنسانية والأحداث التاريخية على أن ارتقاء القوى المعنوية للأمم والشعوب ملازم لارتقائها في سلم الأخلاق الفاضلة، ومتناسب معه، وأن انهيار القوى المعنوية للأمم والشعوب ملازم لانهيار أخلاقها ومتناسب معها، فبين القوى المعنوية والأخلاق تناسب طردي دائما، صاعدين وهابطين"[2]. ومن هنا لا عجب أن نجد الحرص في التشريع الإسلامي على مكارم الأخلاق، والحث عليها، وعلى التلبس بها، وجعلها الأساس في تعامل المسلمين فيما بينهم، وتأكيده الضمني على أنها بناء الأمة وأس حضارتها، وحافظة مجتمعها من الانهيار الداخلي، الذي قد يكون هو المقدمة للانهيار الخارجي.

إن مما تجدر الإشارة إليه، والتأكيد عليه مرارا أن أزمة الأمة الإسلامية في وقتنا الحاضر هي أزمة أخلاق، بدرجة كبيرة، فكم يلحظ الناس التفاوت بين تعاليم الإسلام التي يأمر بها الإسلام قولا وفعلا في المجال الأخلاقي، في حين يجد أن الأثر التنفيذي لها على أرض الواقع قد يشوبه الكثير من التقاعس أو الضعف، ومن المجزوم به أنَّ الناس تنظر إلى السلوك الخُلُقي قبل الاستماع إلى النصيحة القولية، وأنَّ آذانهم – في الغالب – صم حتى يروا ما يسرهم من خلق فاضل، وهذا يستدعي التواصل على تحقيق تلك الفضائل الأخلاقية، وجعلها وسيلة للدعوة إلى الإسلام، فكم من أفراد، وشعوب انضووا تحت لواء هذا الدين من خلال موقف أخلاقي لمسلم من المسلمين، سواء في مظهر من مظاهر البر بالوالدين، أو تقدير لكبير في السن، أو رعاية لحق مخدوم، أو غيرها من الممارسات الأخلاقية السوية التي تألفها الفطرة السليمة، وتحن إليها النفس البشرية بغض النظر عن الديانة التي تعتنقها. فكيف إذا تصاحب مع ذلك أجر عميم في الدنيا والآخرة، ورضا من الخلاق الكريم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وليت الأمر يتوقف عند هذا، بل الخوف أن الذي يقول خيرا، ثم يفعل نقيضه من الشر أن يكون ممن عناهم الله عز وجل في قوله: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (2) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ**) (الصف، الآية 2–3). أو في قول المصطفى صلى الله عليه

(1) سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم 2169.
(2) الوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، مرجع سابق، ص34.

وسلم: (**يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنْ الْمُنْكَرِ قَالَ كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ**)[1].

إنَّ المجتمع الذي تنتشر في الأخلاق الفاضلة، والسجايا الكريمة قلما نجد في الانحرافات الأخلاقية، ذلك أنَّ أفراده يرتدعون عن أمور كثير من المقبوحات السلوكية، بسبب الالتزام الأخلاقي فيما بينهم، ويتحلون بمحاسن الأخلاق انطلاقا من وازع ديني ذاتي، وهذا ما تتصف به الأخلاق الإسلامية، حيث أنها تخرج من المسلم تدينا، وعبادة إلى الله عز وجل، في السر والعلن، مع وجود الرقيب، وبدونه. وهذا بدوره يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي وعدم شيوع روح التذمر في المجتمع، وذلك لشعور أفراده بقيمهم الذاتية والمجتمعية نتيجة لذلك التعامل الأخلاقي الأصيل، كما يؤدي ذلك التعامل الأخلاقي الراقي بين أفراد المجتمع إلى شيوع روح التراحم والتواد بين أفراد المجتمع وحمايته من الأمراض الاجتماعية التي تنشأ عادة في المجتمعات التي تسود فيها روح الأنانية المادية، والتناحر بسبب سوء التعامل بين أفراده.

كما يعمل حسن الخُلُق بشكل عام على تعزيز روح الانتماء المجتمعي بين أفراد المجتمع وشعورهم بأنهم جزء من جسد واحد تحقيقاً لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه: (**تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**)[2]. وهذا الشعور بالانتماء يشمل الطرفين المتعامل بالأخلاق الحميدة، ومن يتم التعامل معه بتلك الأخلاق الحميدة، فالأول استشعر دوره المناط به في المجتمع وقام بدوره بالتحلي بالأخلاق الحسنة، والثاني يستشعر بعين التقدير مدى حاجته للانتماء لجسد المجتمع الواحد من خلال الالتزام بالخلق الحسن، لتحقيق الترابط المجتمعي المنشود في الأمة المسلمة

والله الموفق

(1) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، حديث رقم 3267. وصحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله، حديث رقم 7483. واللفظ للبخاري.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم 6011. وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم 6586. واللفظ للبخاري.

المراجع

1) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق أبي عبد الرحمن عادل بن سعد والسيد بن محمود بن إسماعيل، مكتبة الرشد، الرياض، 1419هـ.
2) أخلاقنا، عابد توفيق زين العابدين، دار البشير للثقافة والعلوم، طنطا، 1997م.
3) أدب الدنيا والدين، أبو الحسن الماوردي، المكتبة الثقافية، بيروت، بدون تاريخ.
4) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الأندلس، جده، 1408هـ.
5) الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح الحنبلي، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1419هـ.
6) الأساليب المستنبطة من تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع زوجاته وآثارها التربوية، حسين بن علي العمري، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1423هـ.
7) الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية، عبد السميع أنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، 1426هـ.
8) الأسر الأنصارية في العهد النبوي: دراسة في أوضاعها الاجتماعية وتأثيرات الهجرة عليها، عبد الرحمن بن علي السنيدي، مجلة جامعة الإمام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، العدد 33، محرم 1422هـ.
9) الأسرة والضبط الاجتماعي، محمد بن معجب الحامد و نايف بن هشال الرومي، بدون ناشر، الرياض، 1422هـ.
10) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، الرياض، 2004م.
11) التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، بدون تاريخ.
12) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت، 1425هـ.
13) الدر المنثور في التفسير المأثور، السيوطي، دار الفكر، بيروت، 1403هـ.
14) الرسالة المحمدية، السيد سليمان الندوي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جده، 1404هـ.
15) السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ.
16) الشمائل المحمدية والأخلاق النبوية، محمد بن عبد الله الطوالة، دار الكتاب والسنة للنشر الدولي، الرياض، 1428هـ.
17) الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1400هـ.
18) العبودية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، المكتب الإسلامي، بيروت 1403 هـ.
19) الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، ابن كثير، تحقيق: محمد العيد الخطراوي، ومحي الدين مستو، دار ابن كثير، بيروت، 1405هـ.
20) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، 1422هـ.
21) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل المعروف بتفسير الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، 1418هـ.
22) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، دار ابن حزم، بيروت، 1423هـ.
23) المسؤولية في الإسلام، عبد الله أحمد قادري الأهدل، دار العمير للثقافة والنشر، جده، 1412هـ.

24) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ.
25) المسند، احمد بن حنبل، بيت الأفكار الدولية، الرياض، 1419هـ.
26) المعجم الأوسط، الطبراني، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1405هـ.
27) المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ.
28) المقاصد الشرعية: تعريفها – أمثلتها – حجيتها، نور الدين الخادمي، كنوز اشبيليا للنشر، الرياض، 1424هـ.
29) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، القسطلاني، تحقيق: صالح الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1412هـ.
30) الموطأ، مالك بن أنس، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، 1419هـ.
31) الوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، مؤسسة الريان، بيروت، 1425هـ.
32) إمتاع الأسماع بما للنبي صلى الله عليه وسلم من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تقي الدين احمد بن علي المقريزي، تحقيق وتعليق: محمّد عبد الحميد التميمي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ.
33) أوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكريا الكاندهلوي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، بدون تاريخ.
34) تاريخ عمر بن الخطاب، ابن الجوزي، مكتبة المؤيد، الطائف، 1987م.
35) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم الجوزية، تحقيق: كمال الجمل، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1416هـ.
36) تفسير القران العظيم، ابن كثير، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1419هـ.
37) تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ.
38) توجيهات الإسلام في نطاق الأسرة، عبد الله بن عبد المحسن التركي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إدارة الثقافة والنشر، الرياض، 1404هـ.
39) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1423هـ.
40) جناح الأحداث: المشكلة والسبب، عدنان الدوري، ذات السلاسل، الكويت، 1405هـ.
41) حقوق الإنسان في عصر النبوة، محمد بن أحمد الصالح، ضمن (حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي). أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1422هـ.
42) رعاية المسنيّن في الإسلام، عبد الله بن ناصر السدحان، مكتبة العبيكان، الرياض، 1417هـ.
43) زاد المسير في علم التفسير، أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1423هـ.
44) سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، 1399هـ.
45) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، 1398هـ.
46) سنن ابن ماجه أبي عبد الله محمد ابن ماجه، دار السلام، الرياض، 1421هـ.
47) سنن أبي داود، أبي داود، دار السلام، الرياض، 1421هـ.
48) سنن الترمذي، أبي عيسى الترمذي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ.
49) سنن النسائي الصغرى،أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار السلام، الرياض، 1421هـ.

(50) سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، صالح احمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1428هـ.
(51) شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني، محمد عبد الباقي الزرقاني، دار المعرفة، بيروت، 1414هـ.
(52) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الرياض، 1421هـ.
(53) صحيح الجامع الصغير وزياداته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1402هـ.
(54) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، دار السلام، الرياض، 1421هـ.
(55) عون المعبود على سنن أبي داود، محمد اشرف بن أمير العظيم آبادي، تحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفه، دار الأفكار الدولية، الرياض، بدون تاريخ.
(56) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، بيت الأفكار الدولية، بيروت، 2004م.
(57) فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن حزم، بيروت، 1421هـ.
(58) في أخلاقنا كفاية، يحيى بن إبراهيم اليحيى، دار الخضيري، المدينة المنورة، 1420هـ.
(59) قصة الزواج والعزوبية في العالم، علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، بدون تاريخ.
(60) كتاب العيال، ابن أبي الدنيا، تحقيق وتعليق: نجم عبد الكريم خلف، دار الوفاء، المنصورة، 1417هـ.
(61) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
(62) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، مؤسسة المعارف، بيروت، 1406هـ.
(63) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم الجوزية، تحقيق: إياد بن عبد اللطيف القيسي، مكتبة الرشد، الرياض، 1426هـ.
(64) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، 1422هـ
(65) مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، شرح وتقديم: محمد الاسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، 1425هـ.
(66) من معين الشمائل، صالح أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1418هـ.
(67) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: عاصم بهجة البيطار، دار النفائس، بيروت، 1406هـ.

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

تمهيد

المقدمة

الفصل الأول : الأخلاق: أصولها وتمثلها في الرسول صلى الله عليه وسلم

- صفة المصطفى صلى الله عليه وسلم الخُلُقية
- هل يمكن تغيير الأخلاق إلى الأفضل؟
- العوامل التي تساعد على اكتساب الأخلاق الحميدة

الفصل الثاني: الحقوق والواجبات كما جاءت في الكتاب والسنة وتطبيقاتها في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم

الأسس التي تقوم عليها الأخلاق في الإسلام:

1) حقوق الوالدين من الكتاب والسنة وكيف تعامل صلى الله عليه وسلم معها
2) حقوق الزوجة من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم مع زوجاته
3) تعامله صلى الله عليه وسلم مع زوجاته في المشكلات الزوجية
4) حقوق الأبناء من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم
5) حقوق الأيتام من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم
6) حقوق الأقارب وذوي الأرحام من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم
7) حقوق المسنيّن من الكتاب والسنة وتعامله صلى الله عليه وسلم معهم

الفصل الثالث: أثر الالتزام بالحقوق والواجبات في أمن المجتمع وسعادته

المراجع

الفهرس

وئام
تنمية أسرية
weaam.org.sa

وئام ،، لتمكين الأسرة

920012571

@weaam.org